حاجوم

قيمتي
٣٢

هذا كتاب شفاء

الجزو الثالث من الجامع الصحيح

المختصر من امور سيدنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم جمع الامام
العالم العلامه امام
الحفاظ ابي عبد الله
محمد بن اسمعيل
البخاري
سقى الله
ثراه

شفاء

بو كتاب حاجي سيامي ذادهلرك
عبد الله كدير غفلت اولنمه

D NO:
6774

KÜTÜPHANE

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

كتاب الحج

حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت انما كان منزل ينزله النبي صلى الله عليه وسلم ليكون اسمح لخروجه يعني الأبطح ح وحدثنا علي ابن عبد الله حدثنا سفيان قال اخبرني عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال ليس التحصيب بشيء انما هو منزل نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم ب باب

الذهاب الى ذي طوى ح حدثنا ابراهيم ابن المنذر حدثنا انس عن موسى بن عقبة عن نافع ان ابن عمر كان يبيت بذي طوى بين الثنيتين ثم يدخل اذا اصبح مكة جاءها او معتمرا لم يناخ الا عند باب المسجد ثم يدخل فيأتي الركن الأسود فيبدأ به ثم يطوف سبعا ثلاثا سعيا وأربعا مشيا ثم ينصرف فيصلي سجدتين ثم يطوف قبل ان يرجع الى منزله فيطوف بين الصفا والمروة وكان اذا صدر عن الحج او العمرة اناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يبيخ بها

منزلا

بالأبطح

قبل ان يدخل مكة والنزول بالبطحاء التي بذي الحليفة اذا رجع من مكة ص

حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا خالد بن الحرث قال سئل عبيد الله عن المحصب فقال عبيد الله عن نافع قال نزلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمر وابن عمر وعن نافع ان ابن عمر كان يصلي بها يعني المحصب الظهر والعصر واحسبه قال والمغرب قال خالد لا اشك في العشاء ويهجع هجعة ويذكر ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ب باب من تبرز بذي طوى اذا رجع من مكة ح وقال محمد بن عيسى حدثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا اقبل بات بذي طوى حتى يصبح ويغتسل اذا اصبح ويحدث ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك ب باب التجارة في ايام الموسم والبيع في اسواق الجاهلية ح حدثنا عثمان ابن الهيثم اما ابن جريج قال عمرو بن دينار قال ابن عباس كان ذو المجاز وعكاظ متجر الناس في الجاهلية فلما جاء الاسلام كأنهم كرهوا ذلك حتى نزلت ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج ح باب الادلاج من المحصب حدثنا عمر

تبرز بذي طوى

التحصيب

حدثنا ابي حدثنا الأعمش حدثني ابراهيم عن الأسود عن
عائشة رضي الله عنها قالت حاضت صفية ليلة النفر فقالت
ما أراني إلا حابستكم قال النبي صلى الله عليه وسلم عقري
حلقي يوم النحر قبل لهم قال فانفري وزاد محمد قال حدثنا
محاضر حدثنا الأعمش عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة
عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذكر إلا
الحج فلما قدمنا تطهرت فلما كانت ليلة النفر حاضت صفية بنت حيي
فقال النبي صلى الله عليه وسلم عقري حلقي انك لحابستنا ثم
قالت طفت يوم النحر قالت نعم قال فانفري قلت يا رسول الله
إني لأرى أني حللت قال فاعتمري من التنعيم فخرج معها أخوها فلقيناه
مدلجا فقال موعدك كذا وكذا

باب وجوب العمرة وفضلها

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم تسليما
ليس أحد إلا عليه حجة وعمرة وقال ابن عباس إنهما لمفروضتان
في كتاب الله وأتموا الحج والعمرة لله حدثنا عبد الله بن

انا مالك عن نبي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي صالح السمان
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة
باب من اعتمر قبل الحج حدثنا الحميدي
قال حدثنا عبد الله انا ابن جريج عن عكرمة بن خالد قال سألت
ابن عمر اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يحج فقال لا قال عكرمة قال ابن عمر اعتمر
النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يحج حدثنا عمرو بن علي
حدثنا ابو عاصم انا ابن جريج قال عكرمة بن خالد سألت ابن عمر
مثله وقال ابراهيم بن سعد عن ابن اسحق حدثني عكرمة ابن
خالد سألت ابن عمر مثله باب كم اعتمر النبي
صلى الله عليه وسلم حدثنا قتيبة شاجرير عن منصور
عن مجاهد قال دخلت انا وعروة بن الزبير المسجد فإذا عبد الله بن
عمر جالس إلى حجرة عائشة وإذا ناس يصلون في المسجد صلاة
الضحى قال فسألناه عن صلاتهم فقال بدعة ثم قال له كم اعتمر النبي
صلى الله عليه وسلم قال أربعا إحداهن في رجب فكرهنا أن نرد

عليه قال وسمعنا استنان عائشة أم المؤمنين في الحجرة فقال عروة
يا أماه يا أم المؤمنين ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن قالت ما يقول
إن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عمرات إحداهن في
رجب قالت يرحم الله أبا عبد الرحمن ما اعتمر عمرة إلا وهو شاهد
وما اعتمر في رجب قط ٥ حدثنا أبو عاصم أنا ابن جريج
أخبرني عطاء أن عروة ابن الزبير قال سألت عائشة قال ما
اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجب ٥ حدثنا
حسان ابن حسان حدثنا همام عن قتادة قال سألنا أنسا كم
اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعتمر أربعا عمرة الحديبية
في ذي القعدة حيث صدة المشركين وعمرة في العام المقبل في
ذي القعدة حيث صالحهم وعمرة الجعرانة إذ قسم غنيمة أراه
حنين قلت كم حج قال واحدة ٥ حدثنا أبو الوليد هشام
ابن عبد الملك حدثنا همام عن قتادة سألت أنسا فقال اعتمر النبي
صلى الله عليه وسلم حيث رد وه من القابل عمرة الحديبية وعمرة
في ذي القعدة وعمرة مع حجته ٥ حدثنا هدبة حدثنا همام
وقال

وقال اعتمر أربع عمر في ذي القعدة إلا التي اعتمر مع حجته
عمرة من الحديبية في العام المقبل وعمرة من الجعرانة حيث قسم
غنائم حنين وعمرة مع حجته ٥ حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم
بن مسلمة نا إبراهيم ابن يوسف عن أبيه عن أبي إسحق قال سألت مسروقا
وعطاء ومجاهدا فقالوا اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
في ذي القعدة قبل أن يحج ٥ باب
عمرة في رمضان ٥ حدثنا مسدد نا يحيى عن ابن جريج
عن عطاء قال سمعت ابن عباس يخبر أنه قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لامرأة من الأنصار سماها ابن عباس فنسيت اسمها
ما منعك أن تحجي معنا قالت كان لنا ناضح فركبه أبو فلان وابنه
لزوجها وابنها وترك ناضحا ينضح عليه قال فإذا كان رمضان
فاعتمري فيه فإن عمرة في رمضان تجزئ أو تقضي حجة معي قال ٥
باب الزيارة ليلة الحصبة وغيرها حدثني محمد
ابن سلام أنا أبو معوية نا هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله
عنها حرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم موافين لهلال ذي الحجة

وقال سمعت البراء بن عازب يقول اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة قبل أن يحج ص

قال

جزء

فقال لنا من احب منكم ان يهل بالحج فليهل ومن احب ان يهل
بالعمرة فليهل بعمرة فلولا اني اهديت لاهللت بعمرة قالت
فساءني اهل بعمرة وساءه اهل بحج وكنت ممن اهل بعمرة فاطلت يوم
عرفة وانا حائض فشكوت ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال انقضي عمرتك وانقضي رأسك وامتشطي واهلي بالحج ففعلت
فلما كان ليلة الحصبة ارسل معي عبد الرحمن الى التنعيم فاهللت بعمرة
مكان عمرتي ٥ باب عمرة التنعيم ٥ حدثنا
علي ابن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو سمع عمرو بن اوس ان
عبد الرحمن ابن ابي بكر اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم امره
ان يردف عائشة ويعمرها من التنعيم قال سفيان مرة سمعت عمرو
وان سمعته من عمرو ٥ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب
ابن عبد المجيد عن حبيب المعلم عن عطاء قال حدثني جابر بن عبد الله
ان النبي صلى الله عليه وسلم اهل واصحابه بالحج وليس مع احد
منهم هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وكان علي قدم من
اليمن ومعه الهدي فقال اهللت بما اهل به رسول الله صلى الله
عليه

عليه وسلم ولم ان النبي صلى الله عليه وسلم اذن لاصحابه ان يجعلوها
عمرة يطوفوا ثم يقصروا ويحلوا الا من معه الهدي فقالوا انطلق
الى منى وذكر احدنا ينطر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
فقال لو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت ولولا ان معي
الهدي لاحللت فرعاء بنت حاضت فنسكت المناسك كلها غير انها
لم تطف فلما طهرت وطافت قالت يا رسول الله اتنطلقون بحجة
وعمرة وانطلق بالحج فامر عبد الرحمن ابن ابي بكر ان يخرج معها
الى التنعيم فاعتمرت بعد الحج في ذي الحجة وان سراقة بن
مالك بن جعشم اتى النبي صلى الله عليه وسلم بالعقبة
وهو بمنى فقال الكم هذه خاصة قال لا بل للابد ٥ ٤٥
باب الاعتمار بعد الحج بغير هدي ٥
حدثنا محمد المثنى حدثنا يحيى حدثنا هشام اخبرني ابي
اخبرتني عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم موامر لهلال ذي الحجة فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من احب ان يهل بحجة فليهل ولولا اني اهديت

بالبيت

يا رسول الله

وطلحة

هدي

عمرة فليهل ومن احب ان يهل

فقال لنا من احب منكم ان يهل بالحج فليهل ومن احب ان يهل
بالعمرة فليهل بعمرة فلولا اني اهديت لاهللت بعمرة قالت
فساء من اهل بعمرة وساء من اهل بحج وكنت ممن اهل بعمرة فاظلني يوم
عرفة وانا حائض فشكوت ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال لي انقضي رأسك وامتشطي واهلي بالحج فلما
كان ليلة الحصبة ارسل معي عبد الرحمن الى التنعيم فاهللت بعمرة
مكان عمرتي ٥ باب عمرة التنعيم ٥ حدثنا
علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو سمع عمرو بن اوس ان
عبد الرحمن بن ابي بكر اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم امره
ان يردف عائشة ويعمرها من التنعيم قال سفيان مرة سمعت عمرا
وان سمعته من عمرو ٥ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب
ابن عبد المجيد عن حبيب المعلم عن عطاء قال حدثني جابر بن عبد الله
ان النبي صلى الله عليه وسلم اهل واصحابه بالحج وليس مع احد
منهم هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وكان علي قدم من
اليمن ومعه الهدي فقال اهللت بما اهل به رسول الله صلى الله
عليه

اذن لاصحابه

عليه وسلم وامر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يجعلوها
عمرة يطوفوا ثم يقصروا ويحلوا الا من معه الهدي فقالوا انطلق
الى مني وذكر احدنا يقطر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
فقال لو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت ولولا ان معي
الهدي لاحللت فمر عائشة حائض فنسكت المناسك كلها غير انها
لم تطف فلما طهرت وطافت قالت يا رسول الله انطلقون بحج
وعمرة وانطلق بالحج فامر عبد الرحمن ابن ابي بكر ان يخرج معها
الى التنعيم فاعتمرت بعد الحج في ذي الحجة وامر سراقة بن
مالك بن جعشم ان النبي صلى الله عليه وسلم باعه بعسفان
وهو يريها فقال الله هذه خاصة قال لا بل للابد ٥

باب الاعتمار بعد الحج بغير هدي ٥

حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى حدثنا هشام اخبرني ابي
اخبرتني عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم موافين لهلال ذي الحجة فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من احب ان يهل بحجة فليهل ومن احب ان يهل
بعمرة فليهل ولولا اني اهديت

بالبيت

يا رسول الله

كم

وطلحة

هدى

فمنهم من اهل بعمرة لاهللت بعمرة ومنهم من اهل بحجة وكنت ممن اهل بعمرة فحضت قبل ان
ادخل مكة فادركني يوم عرفة وانا حائض فشكوت الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال دعي عمرتك وانقضي راسك وامتشطي
واهلي بالحج ففعلت فلما كانت ليلة الحصبة ارسل معي عبد الرحمن الى
التنعيم فاردفها فاهلت بعمرة مكان عمرتها فقضى الله حجها وعمرتها
ولم يكن في شيء من ذلك هدي ولا صدقة ولا صوم ٥ ٥

نسخة باب اجر العمرة على قدر

باب اجر العمرة على قدر النصب ٥ حدثنا
مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا ابن عون عن القاسم بن
محمد وعن ابن عون عن ابراهيم عن الاسود قالا قالت عائشة رضي الله عنها
يا رسول الله يصدر الناس بنسكين واصدر بنسك فقيل لها قال
انتظري فاذا طهرت فاخرجي الى التنعيم فاهلي بالعمرة
ثم ايتينا بمكان كذا ولكنها على قدر نفقتك او نصبك ٥ ٥

باب المعتمر اذا طاف طواف العمرة
ثم خرج هل يجزئه من طواف الوداع ٥ حدثنا ابو نعيم
حدثنا افلح بن حميد عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها
قالت

5

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

قالت خرجنا مهلين بالحج في اشهر الحج وحرم الحج فنزلنا بسرف
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه من لم يكن معه هدي فاحب
ان يجعلها عمرة فليفعل ومن كان معه هدي فلا وكان مع النبي صلى
الله عليه وسلم ورجال من اصحابه ذوي قوة الهدي فلم تكن
لهم عمرة فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابكي
فقال ما يبكيك قلت سمعت تقول لاصحابك ما قلت فمنعت العمرة سمعتك
قال وما شانك قلت لا اصلي قال فلا يضيرك انت من بنات ادم
كتب الله عليك ما كتب عليهن فكوني في حجك عسى الله ان يرزقكها يرزقكيها حجتك
قالت فكنت حتى نفرنا من منى فنزلنا المحصب فدعا عبد الرحمن فكنت
فقال اخرج باختك الحرم فلتهل بعمرة ثم افرغا من طوافكما انتظر كما
ههنا فاتينا في جوف الليل فقال فرغتما قلت نعم فنادى بالرحيل
في اصحابه فارتحل الناس ومن طاف بالبيت قبل صلاة الصبح
ثم خرج موجها الى المدينة ٥ باب يفعل متوجها
في العمرة ما يفعل في الحج ٥ حدثنا ابو نعيم حدثنا
همام حدثنا عطاء حدثني صفوان بن يعلى بن امية يعني عن

عن ابيه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة وعليه
جبة وعليه اثر الخلوق او قال صفرة فقال كيف تأمرني ان اصنع في عمرتي
فانزل الله عز وجل على النبي صلى الله عليه وسلم فستر بثوب
يعني فقلت لعمر وددت اني قد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم
وقد انزل عليه الوحي قلت نعم فرفع عمر طرف الثوب فنظرت اليه له
عطيط واحسبه قال كغطيط البكر فلما سري عنه قال اين السائل
عن العمرة اخلع الجبة واغسل اثر الخلوق عنك وانق الصفرة
واصنع في عمرتك كما تصنع في حجك ٥ حدثنا عبد الله بن
يوسف انا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه انه قال قلت لعائشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم وانا يومئذ حديث السن ارأيت
قول الله تبارك وتعالى ان الصفا والمروة من شعائر
الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما انما انزلت
هذه الآية في الانصار كانوا يهلون لمناة وكان مناة حذو
قديد وكانوا يتحرجون ان يطوفوا بين الصفا والمروة
فلما جاء الاسلام سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقال عمر ايسرك ان تنظر
الى النبي صلى الله عليه وسلم
وقد انزل الله عليه الوحي ص

واتى

واصنع في عمرتك

عن ذلك فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن
حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما زاد سفيان وابو
معوية عن هشام وما اتم الله حج امرئ ولا عمرته ما لم يطف بين
الصفا والمروة ٥ باب متى يحل المعتمر ٥
وقال علقمة عن جابر امر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يجعلوها
عمرة ويطوفوا ثم يقصروا ويحلوا ٥ حدثنا اسحق ابن ابرهيم
عن جرير عن اسمعيل عن عبد الله بن ابي اوفى قال اعتمر رسول الله
صلى الله عليه وسلم واعتمرنا معه فلما دخل مكة طاف وطفنا
معه واتى الصفا والمروة وايشاما معه وكنا نستره من اهل
مكة ان يرميه احد فقال له صاحب لي اكان دخل الكعبة قال لا
قال خذ شاما قال لعلي لجه قال بشر واخذ بجة بيت في الجحفة من
قصب لا سحب فيه ولا نصب ٥ حدثنا الحميدي حدثنا سفيان
عن عمرو بن دينار قال سألنا ابن عمر عن رجل طاف بالبيت في
العمرة ولم يطف بين الصفا والمروة اياتي امرأته قال قدم
النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام

عن

ولا مر على حديث الا يطوفها
قالت عايشة كلا لو كانت
كما تقول كانت فلا جناح
عليه ان لا يطوف بهما ص

٦

ركعتين وطاف بين الصفا والمروة سبعا وقد كان لكم في
رسول الله اسوة حسنة ٥ حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر ثنا
شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق ابن شهاب عن ابي موسى الاشعري
قال فدمت على النبي صلى الله عليه وسلم بالبطحاء وهو منيخ
فقال احججت قلت نعم قال بما اهللت قلت لبيك باهلال كاهلال النبي
صلى الله عليه وسلم فقال احسنت طف بالبيت وبالصفا والمروة
ثم احل فطفت بالبيت وبالصفا وبالمروة ثم اتيت امرأة من قيس ففلت
رأسي ثم اهللت بالحج فكنت افتي به حتى كان في خلافة عمر فقال ان
اخذنا بكتاب الله فانه يأمرنا بالتمام وان اخذنا بقول النبي صلى
الله عليه وسلم فانه لم يحل حتى يبلغ الهدي محله ٥ حدثنا
احمد بن عيسى تنا ابن وهب شاعمر وعن ابي الاسود ان عبد الله
مولى اسماء بنت ابي بكر حدثه انه كان يسمع اسماء تقول كلما مرت
بالحجون صلى لقد نزل انا معه ههنا ونحن يومئذ خفاف قليل ظهرنا
قليلة ازوادنا فاعتمرت انا واختي عايشة والزبير وفلان وفلان
فلما مسحنا البيت احللنا ثم اهللنا من العشي بالحج ٥ باب

قال وسألنا جابر بن عبد الله فقال لا يقربها حتى يطوف بين الصفا والمروة صح

تأخذ — أخذنا
لم يحل
اخبرني — صلى
محله — الله على رسوله صح
بالعشي

طاف ما يقول اذا رجع من الحج او العمرة
او الغزو ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع
عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان اذا قفل من غزو او حج او عمرة يكبر على كل شرف من الارض
ثلاث تكبيرات ثم يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون تائبون عابدون ساجدون
لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب
وحده ٥ طاف استقبال الحاج القادمين والثلاثة على
الدابة ٥ حدثنا معلى ابن اسد ثنا ابن بدر يرفع حدثنا خالد عن
عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما قدم النبي صلى الله
عليه وسلم مكة استقبله اغيلمة بني عبد المطلب فحمل واحدا
بين يديه واخر خلفه ٥ طاف القدوم بالعداة
٥ حدثنا احمد الحجاج حدثنا انس ابن عياض عن عبيد الله
عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان اذا حج او اعتمر اناخ الى البطحاء التي

استقبله

صلى بذي الحليفة ركعتين ثم بات حتى يصبح ٥ ٥

باب الدخول بالعشي ٥ حدثنا يحيى بن
سعيد حدثنا هشام عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن
انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يطرق اهله ليلا كان
لا يدخل الا غدوة او عشية ٥ باب لا يطرق اهله
اذا دخل المدينة ٥ حدثنا مسلم ابن ابرهيم حدثنا شعبة عن محارب
عن جابر رضي الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان
يطرق اهله ليلا ٥ باب من اسرع ناقته اذا بلغ
المدينة ٥ حدثنا سعيد بن ابي مريم انا محمد جعفر اخبرني
حميد انه سمع انسا يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قدم
من سفر فابصر درجات المدينة اوضع ناقته وان كانت دابة حركها
٥ قال ابو عبد الله زاد الحرث بن عمير عن حميد عن انس قال
حركها ٥ حدثنا قتيبة حدثنا اسمعيل عن حميد عن انس قال جدا
تابعه الحرث بن عمير ٥ باب
قول الله تعالى وأتوا البيوت من ابوابها ٥ حدثنا ابو

ابو الوليد حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء يقول نزلت
هذه الاية فينا كانت الانصار اذا حجوا فرجعوا الى بيوتهم
من ظهورها فجاء رجل من الانصار فدخل من قبل بابه فكانه
عير بذلك فنزلت وليس البر بان تاتوا البيوت من ظهورها
ولكن البر من اتقى واتوا البيوت من ابوابها ٥ ٥ باب
السفر قطعة من العذاب ٥ حدثنا
عبد الله بن مسلمة حدثنا مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من
العذاب يمنع احدكم طعامه وشرابه ونومه فاذا قضى نهمته
فليعجل الى اهله ٥ باب المسافر اذا اجد به السير
يعجل الى اهله ٥ حدثنا سعيد بن ابي مريم انا محمد بن جعفر
اخبرني زيد بن اسلم عن ابيه قال كنت مع ابن عمر رضي الله
عنهما بطريق مكة فبلغه عن صفية بنت ابي عبيد شدة وجع فقدر
السير حتى كان بعد غروب الشفق نزل فصلى المغرب والعتمة
جمع بينهما ثم قال اني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جد به

السير آخر المغرب وجمع بينهما ٥ باب الحصر وجزاء
الصيد وقوله عز وجل فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي ولا
تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله وقال عطاء الإحصار
من كل شيء حبسه ٥ باب إذا أحصر المعتمر ٥

حدثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما أن عمر خرج إلى مكة معتمرا في الفتنة فقال إن صدت
عن البيت صنعت كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأهل بعمرة من أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أهل
بعمرة عام الحديبية ٥ حدثني عبد الله بن محمد بن أسماء حدثنا
جويرية عن نافع أن عبد الله بن عبد الله وسالم بن عبد الله
أخبراه أنهما كلما عبد الله بن عمر بإهلاله من العام الذي حج فيه
لا يضره أن لا يحج العام وإنه قد يخاف أن يحال بينه وبين البيت قال
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كفار قريش
دون البيت فنحر النبي صلى الله عليه وسلم هديه وحلق رأسه
وأشهدكم أني قد أوجبت عمرة إن شاء الله أن طلق فإن خلي سبيل

قال أبو عبد الله حصورا
لا يأتي النساء

صنعت كما صنعت
صنعنا كما صنعنا

أن لا

حدثنا

البيت طفت وإن حيل بيني وبينه فعلت كما فعل النبي صلى الله عليه
وسلم وأنا معه ولم أهل بإهلاله ومرضي الطريق ثم سار ساعة ثم
قال إنما شأنهما واحد أشهدكم أني قد أوجبت عمرة مع حجتي
فلما جاء منى حل يوم النحر وأهدى وكان يقول لا يحل حتى
يطوف طوافا واحدا حين يدخل مكة ٥ حدثنا موسى بن
إسمعيل حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله بن عمر أن بعض بني عبد الله
قال له أقمت بهذا ٥ حدثنا محمد حدثنا يحيى بن صالح حدثنا
معاوية بن سلام حدثنا يحيى بن أبي كثير عن عكرمة قال قال ابن
عباس قد أحصر رسول الله صلى الله عليه وسلم فحلق وجامع
نساءه ونحر هديه حتى اعتمر عاما قابلا ٥ باب
الإحصار في الحج ٥ حدثنا الحسن بن محمد حدثنا عبد الله أنا يونس
عن الزهري قال أخبرني سالم قال كان ابن عمر يقول لو أن
حسبكم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحل أحدكم
عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم حل من كل شيء حتى يحج
عاما قابلا فيهدي أو يصوم إن لم يجد هديا وعن عبد الله أنه

فأهل بعمرة

فلم أعل

يوم

فأهل بعمرة

رأسه

ثم

يقول

معمر عن الزهري حدثني سالم عن ابن عمر نحوه باب

النزول الحلق في الحصر حدثنا محمود حدثنا عبد الرزاق

انا معمر عن الزهري عن عروة عن المسور ان رسول الله صلى الله

وسلم لم يقل لاصحابه قوموا فاحلقوا وامر اصحابه بذلك حدثنا محمد بن عبد الرحيم

انا ابو بدر شجاع بن الوليد عن عمر بن محمد العمري قال وحدثني

نافع ان عبد الله رضي الله عنه لما حال بينه وبين البيت قال قد

رسول الله صلى الله عليه وسلم معتمرين فاهل بعمرة من اجل ان

البيت فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم بدنه وحلق رأسه

باب من قال ليس على المحصر بدل وقال

رفع عن شبل عن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس انما البدل على من

تفسد حجته بالتلذذ فاما من حبسه عدو او غيره فانه يحل ولا

يرجع وان كان معه هدي وهو محصر نحرها ان كان لا يستطيع ان

يبعث به ليذبح حتى يبلغ الهدي محله وقال مالك

يجزيه هديه ويحلق في اي موضع كان ولا قضاء عليه لان النبي صلى

الله عليه وسلم واصحابه بالحديبية نحروا وحلقوا واحلوا

كل شيء قبل الطواف وقال ارسل الهدي الى البيت ثم اقام

يذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر احدا ان يقضوا شيئا

ولا يعود اله والحديبية خارجة من الحرم باب

مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر قال حين خرج الى مكة معتمرا

في الفتنة ان صد عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله

صلى الله عليه وسلم فاهل بعمرة من اجل ان النبي صلى الله عليه وسلم

كان اهل بعمرة عام الحديبية ثم قال عبد الله بن عمر نظر في امره

فقال ما امرهما الا واحد اشهدكم اني قد اوجبت العمرة مع الحج

ثم طاف لهما طوافا واحدا ورأى ان ذلك مجزئ عنه واهدى

باب قول الله تبارك وتعالى فمن كان

منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او

نسك وهو يخير اما الصوم فثلاثة ايام حدثنا عبد الله

ابن يوسف انا مالك عن حميد بن قيس عن مجاهد عن عبد الرحمن

ابن ابي ليلى عن كعب بن عجرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

انه قال لعلك اذاك هوامك قال نعم يا رسول الله فقال رسول

أيام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع ٥ ٥ ٥ ٥

باب الشاة ٥ حدثنا اسحق حدثنا
روح حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال اخبرني عبد الرحمن
ابن ابي ليلى عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم راه وان قمله يتساقط على وجهه فقال ايوذيك
هوامك قال نعم فامره ان يحلق وهو بالحديبية ولم يتبين لهم
انهم يحلون بها وهم على طمع ان يدخلوا مكة فانزل الله الفدية
فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطعم فرقا بين ستة
او يهدي شاة او يصوم ثلاثة ايام ٥ وعن محمد بن يوسف انا
ورقاء عن ابي نجيح عن مجاهد قال انا عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن كعب
ابن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راه وقمله
يتساقط على وجهه مثله ٥ باب قول الله
تعالى فلا رفث الآية حدثنا سليم ابن مطر حدثنا شعبة
عن منصور سمعت ابا حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج هذا البيت فلم يرفث

الله صلى الله عليه وسلم لعلك آذاك هوامك فقال اجل يا رسول
الله فقال احلق وصم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك بشاة ٥ باب
قول الله تعالى فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك
ابو نعيم حدثنا سيف حدثني مجاهد قال سمعت عبد الرحمن ابن ابي
ليلى لقي كعب بن عجرة فقال وقف علي النبي صلى الله عليه وسلم
بالحديبية وانا اوقد تحت قدر لنا فجعلت هوامها تتناثر على وجهي فقال اما كنت
ارى ان الوجع بلغ بك ما ارى عندك شاة فقلت لا فقال صم ثلاثة
ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع

الله صلى الله عليه وسلم احلق رأسك وصم ثلاثة أيام أو

أطعم ستة مساكين أو انسك بشاة ۝ باب شاة

قول الله تعالى أو صدقة وهي إطعام ستة مساكين ۝ حدثنا

أبو نعيم حدثنا سيف حدثني مجاهد قال سمعت عبد الرحمن ابن أبي

ليلى أن كعب ابن عجرة حدثه قال وقف علي النبي صلى الله عليه وسلم

بالحديبية ورأسي يتهافت قملا فقال أيؤذيك هوامك فقال أم قلت

نعم قال فاحلق رأسك أو احلق قال في نزلت هذه الآية

فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه إلى آخرها فقال فقال وقال

النبي صلى الله عليه وسلم صم ثلاثة أيام أو تصدق بفرق بين ستة

أو انسك لما تيسر ۝ باب الإطعام في الفدية أو انسك بما بما

نصف صاع ۝ حدثنا أبو الوليد ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن

الأصبهاني عن عبد الله ابن معقل قال جلست إلى كعب ابن عجرة

فسألته عن الفدية فقال نزلت في خاصة وهي لكم عامة حملت إلى رسول

الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي فقال ما

كنت أرى الوجع بلغ بك ما أرى تجد شاة فقلت لا قال فصم ثلاثة أو ما كنت أرى الجهد بلغ بك ما أرى صح

أيام

قلت

أيام أو أطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع ۝ ۝ ۝

باب النسك شاة ۝ حدثنا إسحق حدثنا حدثني حدثنا

روح حدثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال أخبرني عبد الرحمن

ابن أبي ليلى عن كعب بن عجرة أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم رآه وأنه يسقط القمل على وجهه فقال أيؤذيك نعم ورواته تسقط نعم وقمله يسقط

هوامك قال نعم فأمره أن يحلق وهو بالحديبية ولم يتبين لهم

أنهم يحلون بها وهم على طمع أن يدخلوا مكة فأنزل الله الفدية وهو

فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطعم فرقا بين ستة

أو يهدي شاة أو يصوم ثلاثة أيام ۝ وعن محمد بن يوسف ثنا ابن

ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال انا عبد الرحمن ابن أبي ليلى عن كعب

ابن عجرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رآه وقمله

يسقط على وجهه مثله ۝ باب قول الله

تعالى فلا رفث الآية ۝ حدثنا سليمان ابن حرب حدثنا شعبة

عن منصور سمعت أبا حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج هذا البيت فلم يرفث

ولم يفسق رجع كما ولدته امه ٥ باب قول الله
عز وجل ولا فسوق ولا جدال في الحج ٥ حدثنا محمد بن
يوسف حدثنا سفيان عن منصور عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من حج البيت فلم يرفث ولم
يفسق رجع كيوم ولدته امه ٥ باب جزاء
الصيد ونحوه وقول الله تعالى لا تقتلوا الصيد وانتم حرم
ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل
منكم هديا بالغ الكعبة او كفارة طعام مساكين او عدل ذلك صياما
الى قوله وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما الآية واذا صاد
الحلال فاهدى للمحرم الصيد أكله ولم ير ابن عباس وانس
بالذبح بأسا وهو غير الصيد نحو الابل والغنم والبقر والدجاج
والخيل يقال عدل مثل فإذا كسرت عدل فهو زنة ذلك قياما
قواما يعدلون يجعلون عدلا ٥ حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام
عن يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة قال انطلق ابي عام الحديبية
فأحرم أصحابه ولم يحرم وحدث النبي صلى الله عليه وسلم ان عدوا
يغزوه

عن ابي حازم صح
هداء
باب قول الله تعالى
الى قوله تعالى واتقوا الله الذي اليه تحشرون صح
للمحرم
فاكله
عدل
عدل ذلك
يعدلون صح

يغزوه فانطلق النبي صلى الله عليه وسلم فبينما انا مع اصحابي
فجعل بعضهم الى بعض فنظرت فإذا انا بحمار وحش فحملت عليه فطعنته
فأثبته واستعنت بهم فأبوا ان يعينوني فأكلنا من لحمه وخشينا ان
نقتطع فطلبت النبي صلى الله عليه وسلم أرفع فرسي شأوا وأسير
شأوا فلقيت رجلا من بني غفار في جوف الليل قلت اين تركت
النبي صلى الله عليه وسلم قال تركته بتعهن وهو قائل السقيا
فقلت يا رسول الله ان اهلك يقرءون عليك السلام ورحمة الله
وانهم قد خشوا ان يقتطعوا دونك فانتظرهم قلت يا رسول الله
اصبت حمار وحش وعندي منه فاضلة فقال للقوم كلوا وهم
محرمون ٥ باب اذا رأى المحرمون صيدا
فضحكوا ففطن الحلال ٥ حدثنا سعيد بن الربيع حدثنا علي بن
المبارك عن يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة ان انطلقنا
مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية فأحرم أصحابه
ولم أحرم فأنبئنا بعدو بغيقة فتوجهنا نحوهم فبصر اصحابي بحمار
وحش فجعل بعضهم يضحك الى بعض فنظرت فرأيته فحملت عليه

انا
يضحك
فأثبته
فانظرهم
اباه حدثه قال صح
فنظر

الفرس فأثبته فاستعنتهم فأبوا أن يعينوني فأكلنا منه ثم لحقت فطعنته

برسول الله صلى الله عليه وسلم وخشينا أن نقتطع أرفع

فرسي شأوا وأسير عليه شأوا فلقيت رجلا من بني غفار في جوف

الليل فقلت أين تركت رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقال تركته بتعهن وهو قائل السقيا فلحقت برسول الله صلى

الله عليه وسلم حتى أتيته فقلت يا رسول الله إن أصحابك يقرءون أرسلوا

عليك السلام ورحمة الله وإنهم قد خشوا أن يقتطعهم العدو دونك

فانتظرهم ففعل فقلت يا رسول الله إنا اصدنا حمار وحش لأصحابه

وإن عندنا فاضلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا

وهم محرمون ۝ باب لا يعين المحرم الحلال

في قتل الصيد ۝ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان حدثنا صالح محمد نا سفيان عن صالح

ابن كيسان عن أبي محمد نافع مولى أبي قتادة سمع أبا قتادة

رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بالقاحة

المدينة على ثلاث ح وحدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان

قال حدثنا صالح بن كيسان عن أبي قتادة قال كنا مع رسول الله عن أبي محمد

صلى

بالقاحة من المدينة على
ثلاث ح وحدثنا
علي بن عبد الله نا سفيان
نا صالح بن كيسان
عن أبي محمد عن أبي
قتادة قال كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم بالقاحة

إليه هو الله عليه وسلم ومنا المحرم ومنا غير المحرم فرأيت أصحابي

يتراءون شيئا فنظرت فإذا حمار وحش يعني وقع سوطه

فقالوا لا نعينك عليه بشيء إنا محرمون فتناولته فأخذته ثم

أتيت الحمار من وراء أكمة فعقرته فأتيت به أصحابي فقال بعضهم

كلوا وقال بعضهم لا تأكلوا فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم

وهو أمامنا فسألته فقال كلوه حلال قال لنا عمرو اذهبوا

إلى صالح فسلوه عن هذا وغيره وقدم علينا ها هنا ۝

باب لا يشير المحرم إلى الصيد لكي يصطاده الحلال

حدثنا موسى بن إسمعيل حدثنا أبو عوانة حدثنا عثمان هو

ابن موهب قال أخبرني عبد الله بن أبي قتادة أن أباه أخبره

فيهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حاجا فخرجوا معه

أحرموا فصرف طائفة منهم فيهم أبو قتادة فقال خذوا ساحل البحر حتى

نلتقي فأخذوا ساحل البحر فلما انصرفوا أحرموا كلهم إلا أبو قتادة لم يحرم

فبينما هم يسيرون إذ رأوا حمر وحش فحمل أبو قتادة على

أتانا كلحم الحمر فعقر منها أتانا فنزلوا فأكلوا من لحمها فقالوا أنأكل لحم

صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحم الأتان فلما أتينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال أيا رسول الله إنا صدنا حمرا وحشا وقد
كان أبو قتادة لم يحرم فرأينا حمرا وحشا فحمل علينا أبو قتادة
فعقرت فنزلنا فأكلنا من لحمها ثم قلنا أنأكل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا
ما بقي من لحمها قال أمنكم أحد أمره أن يحمل عليه أو أشار إليها قالوا
لا قال فكلوا ما بقي من لحمها ح ما يجوز إهداء
المحرم حمارا وحشيا حيا لم يقتل ح حدثنا عبد الله بن
يوسف أنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن الصعب بن جثامة
الليثي أنه أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو
بالأبواء أو بودان فرده عليه فلما رأى ما في وجهه قال إنا لم
نرده عليك إلا أنا حرم ح ما يقتل المحرم من
الدواب ح حدثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك عن نافع عن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح وعن عبد الله بن
دينار

دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ح وحدثنا مسدد حدثنا أبو عوانة عن زيد بن
جبير قال سمعت ابن عمر يتولى حديثين أحدهما لرسول النبي صلى الله عليه
وسلم يقتل المحرم ح وحدثني إسمع أخبرني عبد الله
ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن أبي بكر بن سالم قال قال عبد الله
ابن عمر قالت حفصة رضي الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم خمس من الدواب لا حرج على من قتلهن الغراب والحدأة والفأرة
والعقرب والكلب العقور ح وحدثنا نعيم بن سليمان قال حدثني
ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة
رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من
الدواب كلهن فاسق يقتل في الحرم الغراب والحدأة والعقرب
والفأرة والكلب العقور ح حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا
أبي قال حدثنا الأعمش حدثني إبراهيم عن الأسود عن عبد الله
قال بينما نحن مع النبي صلى الله عليه وسلم في غار بمنى إذ نزلت
عليه والمرسلات عرفا فإنه ليتلوها وإني لأتلقاها من فيه وإن فاه

أحد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا
له إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم وإنما أذن لي ساعة
من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس وليبلغ الشاهد
الغائب فقيل لأبي شريح ما قال لك عمرو قال أنا أعلم بذلك منك
يا أبا شريح إن الحرم لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة

باب لا يعضد شجر الحرم

حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن
عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن
حرم مكة لم تحل لأحد قبلي ولا تحل لأحد بعدي وإنما أحلت لي
ساعة من نهار لا يختلى خلاها ولا يعضد شوكها ولا ينفر صيدها
ولا تلتقط لقطتها إلا لمعرف فقال العباس يا رسول الله إلا
الإذخر لصاغتنا وقبورنا فقال إلا الإذخر وعن خالد بن
علمة قال هل تدري ما لا ينفر صيدها هو أن يتحى من الظل الذي
يستريح فيه وقال غيره لا يحل قتال بمكة وقال أبو
شريح عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يسفك بها دما

أرطب بما أدنيت علينا حية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوها
فابتدرناها فذهبت فقال النبي صلى الله عليه وسلم وقيت شركم كما
وقيتم شرها

حدثنا إسمعيل حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة
ابن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال للوزغ فويسق ولم أسمعه أمر بقتله قال
أبو عبد الله إنما أردنا بهذا الزهد حين رأت ملة قتل الحية وأن ما لا يؤذي
وأنهم لم يروا بأسا بما لا يعضد

باب لا يعضد شجر الحرم

وقال ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
لا يعضد شوكه

حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن سعيد بن أبي
سعيد المقبري عن أبي شريح العدوي أنه قال لعمرو بن سعيد وهو
يبعث البعوث إلى مكة ائذن لي أيها الأمير أحدثك قولا قام به
رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح سمعته
أذناي ووعاه قلبي وأبصرته عيناي حين تكلم به فحمد الله وأثنى عليه
ثم قال إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ
يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة فإن

ه حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن
مجاهد عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم افتتح مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية واذا
استنفرتم فانفروا فان هذا بلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض
وهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة وانه لم يحل القتال فيه لاحد قبلي
ولم يحل لي الا ساعة من نهار فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة
لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته الا من عرفها ولا يختلى
خلاها فقال العباس يا رسول الله الا الاذخر فانه لقينهم وليوتهم
قال الا الاذخر ه باب الجامة للمحرم ه وكوى
ابن عمر ابنه وهو محرم وبدا وفي عينه رمد فكوى عينه ه حدثنا علي
ابن عبد الله حدثنا سفيان قال قال لنا عمرو اول شيء سمعته من عطاء
سمعت ابن عباس يقول احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو محرم ثم سمعته بقول حدثني طاوس عن ابن عباس قال احتجم النبي
سمعته منه ه حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال عن
علقمة بن ابي علقمة عن عبد الرحمن الاعرج عن ابن بحينة قال احتجم النبي صلى الله عليه
وسلم

وسلم وهو محرم في جمل في وسط رأسه ه ه ه ه ه
باب رفع المحرم ه حدثنا ابو المغيرة
عبد القدوس بن الحجاج حدثنا الاوزاعي حدثني عطاء ابي
رباح عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة
وهو محرم ه باب ما ينهى من الطيب للمحرم
والمحرمة
وقال عائشة لا تلبس المحرمة ثوبا بورس او زعفران ه حدثنا
عبد الله بن يزيد حدثنا الليث حدثنا نافع عن عبد الله ابن عمر
رضي الله عنهما قال قام رجل فقال يا رسول الله ماذا ترانا نلبس
من الثياب في الاحرام فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لا تلبسوا القمص ولا السراويلات ولا العمائم ولا البرانس
الا ان يكون احد ليست له نعلان فليلبس الخفين وليقطع اسفل
الكعبين ولا تلبسوا شيئا مسه زعفران ولا الورس ولا تنتقب المرأة
المحرمة ولا تلبس القفازين ه تابعه موسى بن عقبة
واسمعيل بن ابراهيم ابن عقبة وجويرية وابن اسحق في القفازين
والقفازين ه وقال عبد الله ولا ورس ه وكان

يقول لا تشبه المحرمة ولا تلبس القفازين ٥ وقال مالك عن نافع
عن ابن عمر لا تشبه المحرمة ٥ وقال بعده ليث ابن ابي سليم ٥

حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن منصور عن الحكم عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس قال وقصت برجل محرم ناقته فمات فاتي به
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اغسلوه وكفنوه ولا
تقربوا رأسه ولا تخمروه طيبا فانه يبعث يوم ٥ ٥ ٥ ٥ ٥

باب الاغتسال للمحرم وقال ابن عباس
يدخل المحرم الحمام ولم ير ابن عمر وعائشة بالحك بأسا ٥

حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن زيد بن اسلم عن ابراهيم
ابن عبد الله بن حنين عن ابيه ان عبد الله بن عباس والمسور بن
مخرمة اختلفا بالابواء فقال عبد الله بن عباس يغسل المحرم رأسه
وقال المسور لا يغسل المحرم رأسه فارسلني عبد الله بن عباس
الى ابي ايوب الانصاري فوجدته يغتسل بين القرنين وهو يستر
بثوب فسلمت عليه فقال من هذا فقلت انا عبد الله بن حنين ارسلني
اليك عبد الله بن عباس يسألك كيف كان رسول الله صلى الله عليه

عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم فوضع ابو ايوب يديه على الثوب
فطأطأ حتى بدا لي رأسه ثم قال لانسان يصب عليه اصبب
على رأسه ثم حرك رأسه بيديه فاقبل بهما وادبر فقال هكذا رايته
صلى الله عليه وسلم يفعل ٥ باب الحجامة
للمحرم واداد الزبير التعليز ٥ حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة
اخبرني عمرو ابن دينار قال سمعت جابر ابن زيد سمعت ابن
عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب بعرفات
لم يجد التعليز فليلبس الخفين ومن لم يجد الازار فليلبس سراويل
للمحرم ٥ حدثنا اسحق بن نصر حدثنا ابراهيم قال حدثنا
ابن شهاب عن سالم عن عبد الله سئل رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما يلبس المحرم من الثياب قال لا يلبس القمص ولا
العمائم ولا السراويلات ولا البرنس ولا ثوبا مسه زعفران
ولا ورس ولم يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما حتى
يكونا اسفل من الكعبين ٥ باب اداد الزبير
الازار فليلبس السراويل ٥ حدثنا ادم حدثنا شعبة حدثنا

عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات فقال من لم يجد
الازار فليلبس السراويل ومن لم يجد النعلين فليلبس الخفين ٥
باب ليس السلاح للمحرم ٥ وقال عكرمة
اذا خشي العدو ليس السلاح وافدى ولم يتابع عليه في الفدية
حدثنا محمد بن عبيد الله عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس
النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة فأبى اهل مكة ان يدعوه
يدخل مكة حتى قاضاهم لا يدخل مكة بسلاح الا في القراب ٥
باب دخول الحرم ومكة بغير احرام ٥ ودخل
ابن عمر وانما امر النبي عليه السلام بالاهلال لمن اراد الحج والعمرة
ولم يذكر للحطابين وغيرهم ٥ حدثنا مسلم حدثنا ابن
حدثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل
الشام الجحفة ولاهل اليمن يلملم ولكل اتٍ اتى عليهن من غيرهن
ممن اراد الحج والعمرة فمن كان دونهن فمهله من حيث انشأ حتى
اهل

اهل مكة من مكة ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك
عن ابن شهاب عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزعه
جاء رجل ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال اقتلوه ٥
باب اذا احرم جاهلا وعليه قميص ٥
وقال عطاء اذا تطيب او لبس جاهلا او ناسيا فلا
كفارة عليه ٥ حدثنا ابو الوليد حدثنا هشام حدثنا عطاء سمع
صفوان بن يعلى عن ابيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم
فأتاه رجل عليه جبة او قال متضمخ بطيب او قال بخلوق او كان عمر يقول له تجد
نزل عليه الوحي فرآه فرفع عليه ثم سري عنه فقال اين السائل عن العمرة
فجيء بالرجل فقال اغسل عنك اثر الخلوق او قال اثر الصفرة واصنع في عمرتك ما تصنع في
حجك وعن رجل يدر رجل يعني ما ترى في نسيكة فأبطأ النبي صلى
الله عليه وسلم ٥ باب الحجامة للمحرم وبيعه وقد احتجم النبي
٥ ولم ير النبي صلى الله عليه وسلم ان يؤذى عنه بسبب الدم
حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن
دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما فاذا ابينا

عن

رجل واقف مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة إذ وقع عن راحلته
فوقصته أو قال فأقعصته فقال النبي عليه السلام اغسلوه بماء وسدر
وكفنوه في ثوبين أو قال في ثوبيه ولا تخمروا رأسه ولا تحنطوه
فإن الله يبعثه يوم القيامة يلبي ٥ حدثنا سليمان بن حرب ثنا
حماد بن زيد عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بينا رجل
واقف مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة إذ وقع عن راحلته فو
أو قال فأوقصته فقال النبي صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء
وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تمسوه طيبا ولا تخمروا رأسه ولا
تحنطوه فإن الله يبعثه يوم القيامة ملبيا ٥ باب
سنة المحرم إذا مات ٥ حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا هشيم
حدثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أن
رجلا كان مع النبي صلى الله عليه وسلم فوقصته ناقته وهو
محرم فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه
بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه ولا تمسوه بطيب ولا تخمروا رأسه
فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا ٥ باب الحج والنذور عن

Margin: فأوقصته — فأقعصته — قصته — فأوقصته — والنذر

عن الميت ٥ والرجل يحج عن المرأة ٥ حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا
أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن امرأة من جهينة
جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إن أمي نذرت أن
تحج فلم تحج حتى ماتت أفأحج عنها قال نعم حجي عنها أرأيت لو كان على
أمك دين أكنت قاضية اقضوا الله فالله أحق بالوفاء ٥ ٥ ٥
باب الحج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة
حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار
عن ابن عباس أن امرأة ٥ ح وحدثنا موسى بن إسماعيل ثنا عبد العزيز
ابن أبي سلمة حدثنا ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن عباس
قال جاءت امرأة من خثعم عام حجة الوداع قالت يا رسول الله إن فريضة
الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يستوي على
الراحلة فهل يقضي عنه أن أحج عنه قال نعم ٥ باب
حج المرأة عن الرجل ٥ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب
عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما كان
الفضل رديف النبي صلى الله عليه وسلم فجاءت امرأة من خثعم فجعل

Margin: قال حجي — قاضيته — عن الفضل بن عباس رضي الله عنهم صح — قال

الفضل يظر اليها وتنظر اليه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يصرف
وجه الفضل الى الشق الآخر فقالت يا رسول الله فريضة الله ادركت ابي
شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة افاحج عنه قال نعم وذلك في حجة
الوداع ٥ باب حج الصبيان ٥ حدثنا ابو
النعمان حدثنا حماد بن زيد عن عبد الله بن ابي يزيد قال سمعت ابن
عباس يقول بعثني او قدمني النبي صلى الله عليه وسلم في الثقل
من جمع بليل ٥ حدثنا اسحق حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابن اخي
ابن شهاب عن عمه اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
ان عبد الله بن عباس قال اقبلت وقد ناهزت الحلم اسير على اتان لي
ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي بمنى حتى مررت بين يدي بعض الصف الاول ثم نزلت عنها ورتعت فصففت مع الناس وراء
رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ وقال ليونس عن ابن شهاب
بمنى في حجة الوداع ٥ حدثنا عبد العزيز بن يونس حدثنا حاتم
ابن اسمعيل عن يزيد بن يوسف عن السائب بن يزيد قال حج بي مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم وانا ابن سبع سنين ٥ حدثنا عمرو بن
زرارة

زرارة حدثنا الناس بن مالك عن الجعيد عبد الرحمن قال سمعت
عمر بن عبد العزيز يقول للسائب ابن يزيد وكان السائب قد حج به
في ثقل النبي صلى الله عليه وسلم ٥ باب حج النساء
٥ وقال لي احمد بن محمد حدثنا ابن عيينة عن ابيه عن جده ان عمر
ابن عوف
لان راح النبي صلى الله عليه وسلم في اخر حجة حجها بعث معه من
عثمان ابن عفان وعبد الرحمن ٥ حدثنا مسدد حدثنا عبد الوارث
حدثنا حبيب ابن ابي عمرة حدثتنا عائشة بنت طلحة عن عائشة
ام المؤمنين قالت قلت يا رسول الله الا نغزو ونجاهد معكم فقال
لكن احسن الجهاد واجمله الحج حج مبرور فقالت عائشة لا ادع الحج
بعد اذ سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم
حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن عمرو عن ابي معبد
مولى ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسافر المرأة
الا مع ذي محرم ولا يدخل عليها رجل الا ومعها محرم فقال رجل يا رسول
الله اني اريد لاخرج في جيش كذا وكذا وامرأتي تريد الحج فقال
اخرج معها ٥ حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا حيوة بن شريح

ابن عباس قال لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من حجة الاسلام — من حجته
كان له ناضحان
قال لام سنان الانصارية ما منعك من الحج قالت ابو فلان تعني زوجها حج
على احدهما والآخر يسقي ارضا لنا قال فان عمرة في رمضان تقضي
حجة او حجة معي ۝ رواه ابن جريج عن عطاء سمعت ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم ۝ وقال عبيد الله عن عبد الكريم عن
عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ۝ حدثنا سليمان
ابن حرب حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن قزعة مولى زياد
قال سمعت ابا سعيد وقد غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي
عشرة غزوة قال اربع سمعتهن من رسول الله صلى الله عليه
وسلم او قال احدثهن عن النبي صلى الله عليه وسلم فاعجبنني — احدثهن احدثهن
وانقنني ان لا تسافر امراة مسيرة يومين ليس معها زوجها او ذو محرم — وانقنني وانقنني
ولا صوم يومين الفطر والاضحى ولا صلاة بعد صلاتين بعد
العصر حتى تغيب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا — تغرب
تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد الاقصى ۝ — ومسجدي
باب من نذر المشي الى الكعبة ۝ حدثنا محمد بن
سلام

سلام قال انا الفزاري عن حميد الطويل قال اخبرني ثابت
عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيخا يهادى بين
ابنيه فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي فقال ان الله عن تعذيب هذا نفسه
لغني وامره ان يركب ۝ حدثنا ابرهيم بن موسى حدثنا
هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني سعيد بن ابي ايوب
ان يزيد بن ابي حبيب اخبره ان ابا الخير حدثه عن عقبة بن عامر قال
نذرت اختي ان تمشي الى بيت الله وامرتني ان استفتي لها النبي
صلى الله عليه وسلم فاستفتيته فقال عليه السلام لتمش ولتركب
قال وكان ابو الخير لا يفارق عقبة ۝ حدثنا ابو عاصم عن — فضايل المدينة
ابن جريج عن يحيى بن ايوب عن يزيد عن ابي الخير عن عقبة فذكر الحديث
باب حرم المدينة ۝ حدثنا ابو النعمان
حدثنا ثابت بن يزيد حدثنا عاصم ابو عبد الرحمن الاحول عن انس بن
مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المدينة حرم من كذا الى
كذا لا يقطع شجرها ولا يحدث فيها حدث من احدث فيها حدثا فعليه لعنة
الله والملائكة والناس اجمعين ۝ حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوا — رث

عن أبي الحباب عن أنس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
وأمر ببناء المسجد فقال يا بني النجار ثامنوني فقالوا لا نطلب
ثمنه إلا إلى الله فأمر بقبور المشركين فنبشت ثم بالخرب فسويت
وبالنخل فقطع فصفوا النخل قبلة المسجد ٥ حدثنا إسمعيل بن
عبد الله حدثني أخي عن سليمان عن عبد الله عن سعيد المقبري عن أبي
هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن حارثة فقال أرأيتك يا
بني حارثة قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال بل أنتم فيه ٥ حدثنا
محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم
التيمي عن علي رضي الله عنه قال ما عندنا شيء إلا كتاب الله وهذه
الصحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حرم ما بين عير إلى
كذا من أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة
والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل وقال ذمة المسلمين واحدة
فمن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه
صرف ولا عدل ومن تولى قوما بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله
والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ٥
باب

باب فضل المدينة وأنها
تنفي الناس ٥ حدثنا عبد الله ابن يوسف أنا مالك عن نافع
بن سعيد قال سمعت أبا الحباب سعيد بن يسار يقول سمعت أبا
هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت بقرية
تأكل القرى يقولون يثرب وهي المدينة تنفي الناس كما ينفي الكير
خبث الحديد ٥ باب المدينة طابة ٥ حدثنا
حامد بن عمر حدثنا سليم حدثني عمرو بن يحيى عن عباس ابن سهل
ابن سعد عن أبي حميد أقبلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
من تبوك حتى أشرفنا على المدينة فقال هذه طابة ٥ ٥
باب لا يأتي المدينة ٥ حدثنا عبد الله
ابن يوسف حدثنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي
هريرة رضي الله عنه أنه كان يقول لا تقوم الساعة حتى تترك
ما ذعرت فيها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما بين لابتيها حرام
باب من رغب عن المدينة ٥ حدثنا أبو
اليمان حدثنا شعيب عن الزهري أخبرني سعيد بن المسيب أن أبا

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون

هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول تتركون المدينة على خير ما كانت لا يغشاها إلا العوافي
يريد عوافي السباع والطير وآخر من يحشر راعيان من مزينة يريدان
المدينة ينعقان بغنمهما فيجدانها وحوشا حتى إذا بلغا ثنية الوداع (وحشا)
خرا على وجوههما ه حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن هشام
ابن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن سفين بن أبي زهير أنه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تفتح اليمن فيأتي قوم
يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا
يعلمون وتفتح الشام فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن
أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح العراق فيأتي
قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو
كانوا يعلمون ه باب الإيمان يأرز إلى
المدينة ه حدثنا إبرهيم بن المنذر انا أنس بن عياض
حدثني عبيد الله عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن (حدثنا)
أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال

قال إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها
باب إثم من كاد أهل المدينة ه حدثنا
حسين بن حريث انا الفضل عن جعيد عن عائشة قالت (بنت سعد صح)
سمعت سعدا قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول (انماع) (يماع)
لا يكيد أهل المدينة أحد إلا انماع كما ينماع الملح في الماء ه (بن عبد الله)
باب آطام المدينة ه حدثنا علي حدثنا
سفيان حدثنا ابن شهاب قال أخبرني عروة سمعت أسامة قال
أشرف النبي صلى الله عليه وسلم على أطم من آطام المدينة فقال
هل ترون ما أرى إني لأرى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع
القطر ه تابعه معمر وسليمان بن كثير عن الزهري ه
باب لا يدخل الدجال المدينة ه حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله حدثني إبرهيم بن سعد عن أبيه
عن جده عن أبي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال لها يومئذ سبعة أبواب
على كل باب ملكان ه حدثنا إسمعيل حدثني مالك عن نعيم بن (لكل)

عبد الله البجلي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تأتي المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون
ولا الدجال ٥ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن
ابن شهاب قال حدثني عبيد الله بن عبد الله أن ابن عباس رضي الله عنهما
قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا طويلا عن الدجال
فكان فيما حدثنا به أن قال يأتي الدجال وهو محرم عليه أن يدخل
أنقاب المدينة ينزل بعض السباخ التي بالمدينة فيخرج إليه يومئذ
خير الناس أو من خير الناس فيقول أشهد أنك الدجال الذي حدثنا عنك
رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه فيقول الدجال أرأيتم
إن قتلت هذا ثم أحييته هل تشكون في الأمر فيقولون لا فيقتله
ثم يحييه فيقول حين يحييه والله ما كنت أشد بصيرة مني اليوم
فيقول الدجال فأقتله فلا يسلط عليه ٥ حدثنا إبراهيم
ابن المنذر قال حدثنا أبو ضمرة حدثنا موسى عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس من بلد
إلا سيطؤه الدجال إلا مكة والمدينة ليس من نقابها نقب إلا عليه
الملائكة

الملائكة صافين تحرسها ثم ترجف المدينة بأهلها ثلاث رجفات
فيخرج إليه كل كافر ومنافق ٥ باب المدينة تنفي الخبث
حدثنا عمرو بن عباس حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن
عمرو بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال جاء أعرابي إلى النبي صلى الله
عليه وسلم فبايعه على الإسلام فجاء الغد محموما فقال أقلني فأبى
ثلاث مرار فقال المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها ٥
حدثنا سليم بن حرب حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن
عبد الله بن يزيد قال سمعت زيد بن ثابت يقول لما خرج
النبي صلى الله عليه وسلم إلى أحد رجع ناس من أصحابه فقالت
فرقة نقتلهم وقالت فرقة لا نقتلهم فنزلت فما لكم في المنافقين
فئتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم إنها تنفي الرجال كما تنفي
النار خبث الحديد ٥ باب ٥ حدثنا
عبد الله بن محمد شاذب أبو جرير حدثنا أبي سمعت يونس
عن ابن شهاب عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة من البركة ٥ تابعه

عثمان أبن عمر عن يونس ٥ حدثنا فيضة حدثنا اسمعيل بن
جعفر عن حميد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اقفل من
سفر فنظر الى جدرات المدينة اوضع راحلته وان كان على دابة حركها
من حبها ٥ باب كراهية النبي صلى الله عليه
وسلم ان تعرى المدينة ٥ حدثنا ابن سلام اخبر في الفزاري
عن حميد الطويل عن انس قال اراد بوسلمة ان يتحولوا الى قرب المسجد
فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تعرى المدينة قال
يا بني سلمة الا تحتسبون اثاركم فاقاموا ٥ باب حدثنا مسدد عن يحيى
عن عبيد الله بن عمر حدثني خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين
بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي ٥ حدثنا
عبد الله بن اسمعيل نا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عايشة قالت
لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك ابو بكر رضي
الله وبلال فكان ابو بكر اذا اخذته الحمى يقول ٥
كل امرئ مصبح في اهله والموت ادنى من شراك نعله ٥

وكان

وكان بلال اذا اقلع عنه الحمى يرفع عقيرته يقول ٥

ألا ليت شعري هل ابيتن ليلة بواد وحولي اذخر وجليل ٥
وهل ارد يوما مياه مجنة وهل يبدون لي شامة وطفيل ٥
اللهم العن شيبة بن ربيعة وامية بن خلف كما اخرجونا من ارضنا
الى ارض الوباء ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم
حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد اللهم بارك لنا في صاعنا وفي مدنا
وصححها لنا وانقل حماها الى الجحفة قالت وقدمنا المدينة وهي
اوبأ ارض الله قالت فكان بطحان يجري نجلا يعني ماء
آجنا ٥ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن خالد بن يزيد
عن سعيد بن ابي هلال عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر قال اللهم
ارزقني شهادة في سبيلك واجعل موتي في بلد رسولك ٥
وقال ابن ربيع عن روح بن القاسم عن زيد
بن اسلم عن ابيه عن حفصة بنت عمر قالت سمعت عمر يقول ٥ وقال
هشام عن زيد عن ابيه عن حفصة سمعت عمر رضي الله عنه
٥ آخر كتاب الحج والعمرة ٥ والحمد لله وحده ٥

وعبد بن ربيعة

او اكثر

عن ابيه

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم تسليما

كتاب الصوم باب وجوب الصوم

وقول الله تعالى يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون ٥ حدثنا قتيبة ابن سعيد حدثنا اسمعيل بن جعفر عن أبي سهيل عن أبيه عن طلحة بن عبيد الله أن أعرابيا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائر الرأس فقال يا رسول الله أخبرني ماذا فرض الله علي من الصلاة فقال الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئا فقال أخبرني ما فرض الله علي من الصيام فقال شهر رمضان إلا أن تطوع شيئا فقال أخبرني بما فرض الله علي من الزكاة قال فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الإسلام قال والذي أكرمك لا أتطوع شيئا ولا أنقص مما فرض الله علي شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلح إن صدق أو دخل الجنة إن صدق ٥ حدثنا مسدد حدثنا اسمعيل عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال صام النبي صلى الله عليه وسلم عاشوراء وأمر بصيامه فلما

فرض رمضان ترك وكان عبد الله لا يصومه إلا أن يوافق صومه ٥ حدثنا قتيبة ابن سعيد حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك بن مالك حدثه أن عروة أخبره عن عائشة رضي الله عنها أن قريشا كانت تصوم يوم عاشوراء في الجاهلية ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيامه حتى فرض رمضان وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء فليصمه ومن شاء أفطره ٥ باب فضل الصوم ٥ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصيام جنة فلا يرفث ولا يجهل فإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل إني صائم مرتين والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله تعالى يوم القيامة من ريح المسك يترك طعامه وشرابه وشهوته من أجلي الصيام لي وأنا أجزي به والحسنة بعشر أمثالها ٥ باب كفارة الصوم ٥ حدثنا علي ابن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا جامع عن أبي وائل عن حذيفة

قال قال عمر من نشط حدثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم في السنة
قال لحذيفة انا سمعته يقول فتنة الرجل في اهله وماله وجاره
تكفرها الصلاة والصوم والصدقة قال ليس اسأل عن هذه انما اسأل
عن التي تموج كما يموج البحر قال يا امير المؤمنين ذاك بابا مغلقا قال يفتح او
يكسر قال يكسر قال حدثا احدثا لا يغلق الى يوم القيمة فقلنا لمسروق
سله اكان عمر يعلم من الباب فسأله فقال نعم كما يعلم ان دون غد الليلة
ان حدثته ليس بالاغاليط فهبنا ان نسأله من الباب
باب الصائمين حدثنا خالد
بن سعد رضي الله عنهم حدثنا سليم بن بلال حدثني ابو حازم عن سهل عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ان في الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه
الصائمون يوم القيمة لا يدخل احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق الباب
فلم يدخل منه احد حدثنا ابراهيم بن المنذر حدثني معن بن عيسى
مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من انفق زوجين
في سبيل الله نودي من ابواب الجنة يا عبد الله هذا خير فمن كان من
اهل الصلاة دعي من باب الصلاة ومن كان من اهل الجهاد دعي من باب الجهاد
ومن

ومن كان من اهل الصيام دعي من باب الريان ومن كان من اهل
الصدقة دعي من باب الصدقة فقال ابو بكر بابي انت وامي يا رسول
الله ما على من دعي من تلك الابواب من ضرورة فهل يدعى احد من تلك
الابواب كلها قال نعم وارجو ان تكون منهم
باب هل يقال رمضان او شهر رمضان
ومن رأى كله واسعا وقال لا تقدموا رمضان
من صام رمضان حدثنا فيه حدثنا اسمعيل ابن جعفر عن
ابي سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اذا جاء رمضان فتحت ابواب الجنة وحدثني
محمد بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني
حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة يقول قال
ابن ابي انس مولى التيميين ان ابا حدثه انه سمع ابا هريرة يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رمضان فتحت
ابواب السماء وغلقت ابواب جهنم وسلسلت الشياطين
باب زوية الهلال
محمد بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله
عبد الله ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

BIBLIOTHEQUE NATIONALE

إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فاقدروا
له ٥ وقال عبيد عن الليث حدثني عقيل ويونس لهلال
رمضان ٥ باب من صام رمضان إيمانا واحتسابا
ونية ٥ وقالت عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم يبعثون على
نياتهم ٥ حدثنا مسلم ابن ابرهيم قال حدثنا هشام حدثنا يحيى عن ابي
سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن صام
رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ٥ ٥
باب أجود ما كان النبي صلى الله عليه
وسلم يكون في رمضان ٥ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا
ابرهيم بن سعد اخبرنا ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله بن عباس
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اجود الناس بالخير وكان اجود ما
يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان جبريل يلقاه عليه السلام في
كل ليلة في رمضان حتى ينسلخ يعرض عليه النبي صلى الله عليه
وسلم القرآن فإذا لقيه جبريل كان اجود بالخير من الريح المرسلة
باب

ابن عبد الله ع

حين ع

باب من لم يدع قول الزور والعمل
به في الصوم ٥ حدثنا آدم ابن ابي اياس حدثنا ابن ابي ذئب
حدثنا سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة
في ان يدع طعامه وشرابه ٥ باب هل يقول
اني صائم إذا شتم ٥ حدثنا ابرهيم بن موسى انا هشام بن
يوسف عن ابن جريج اخبرني عطاء عن ابي صالح انه سمع ابا هريرة
رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الله تعالى كل عمل ابن ادم له الا الصيام فإنه لي وانا اجزي به
والصيام جنة وإذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث ولا
يصخب فإن سابه احد او قاتله فليقل اني امرؤ صائم والذي نفس محمد بيده
لخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك للصائم فرحتان يفرحهما
إذا افطر فرح وإذا لقي ربه فرح بصومه ٥ باب
الصوم لمن خاف على نفسه العزبة ٥ حدثنا عبدان عن
ابي حمزة عن الاعمش عن ابرهيم عن علقمة قال بينا انا نمشي مع عبد الله

يصخب

العزبة

فقال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال من استطاع الباءة فليتزوج منكم
فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له
وجاء ۝ باب قول النبي صلى الله عليه
وسلم إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا ۝ وقال
صلة عن عمار من صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم ۝ حدثنا — صلى الله عليه وسلم
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله — عبد الله
عليه وسلم ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا
تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فاقدروا له ۝ حدثنا عبد الله
ابن مسلمة حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله — عبد الله
صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا
حتى تروه فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين ۝ حدثنا
أبو الوليد حدثنا شعبة عن جبلة بن سحيم قال سمعت ابن عمر يقول قال
النبي صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا وخنس الإبهام في
الثالثة ۝ حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا محمد بن زياد قال سمعت
أبا هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم أو قال قال أبو القاسم صوموا
لرؤيته

خ غبي — خ عمي — خ أغمي

لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فأكملوا شعبان ثلاثين ۝
حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن يحيى بن عبد الله بن صيفي
عن عكرمة بن عبد الرحمن عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم
خ تسعة — آلى من نسائه شهرا فلما مضى تسعة وعشرون يوما غدا أو راح
فقيل له إنك حلفت أن لا تدخل شهرا فقال إن الشهر يكون تسعا وعشرين
يوما ۝ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا سليمان بن بلال
خ شهرا — عن حميد عن أنس قال آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه
خ تسعة — وكانت انفكت رجله فأقام في مشربة تسعا وعشرين ليلة ثم نزل
فقالوا يا رسول الله آليت شهرا فقال إن الشهر يكون تسعا وعشرين
باب شهرا عيد لا ينقصان ۝ قال أبو
عبد الله قال إسحاق وإن كان ناقصا فهو تمام ۝ وقال محمد لا يجتمعان
كلاهما ناقص ۝ حدثنا مسدد حدثنا معتمر قال سمعت إسحاق بن
سويد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه
وسلم ح وحدثني مسدد حدثنا معتمر عن خالد الحذاء قال
أخبرني عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال شهاب لا ينبغي صوم شهر العيد رمضان وذي الحجة ٥ باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم
لا تقدموا رمضان ولا تصوموا يوما ولا يومين ٥ حدثنا
آدم حدثنا شعبة حدثنا الأسود
قيس انا سعيد بن عمرو انه سمع ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال انا امة امية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا يعني
تسعة وعشرين وثلاثين ٥ باب
لا يتقدم رمضان بصوم يوم ولا يومين ٥ حدثنا مسلم ابن ابراهيم
حدثنا هشام حدثنا قتادة عن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتقدمن احدكم
رمضان بصوم يوم ولا يومين الا رجل كان يصوم صومه
فليصم ذلك اليوم ٥ باب
قول الله تعالى
عز وجل احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم الى قوله تعالى
فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم الآية ٥ حدثنا عبيد
بن موسى عن اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء قال كان اصحاب محمد
صلى الله عليه وسلم اذا كان الرجل صائما فحضر الافطار فقام

او يومين
لا تقدموا
بصوم يوم او يومين
رجلا كان يوم صوما

قبل ان يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي وان قيس ابن
صرمة الانصاري كان صائما فلما حضر الافطار اتى امرأته فقال
لها اعندك طعام فقالت لا ولكن انطلق فاطلب لك وكان يوما
يعمل فغلبته عيناه فجاءته امرأته فلما رأته قالت خيبة لك فلما
انتصف النهار غشي عليه فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
فنزلت هذه الآية احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم
ففرحوا بها فرحا شديدا وانزلت وكلوا واشربوا حتى يتبين
لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود ٥ باب
قول الله تعالى وكلوا واشربوا حتى يتبين
لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام
الى الليل فيه الرأعز النبي صلى الله عليه وسلم ٥ حدثنا
حجاج ابن منهال حدثنا هشام اخبرني حصين ابن عبد الرحمن عن
الشعبي عن عدي بن حاتم قال لما انزلت حتى يتبين لكم الخيط الابيض
من الخيط الاسود عمدت الى عقال اسود والى عقال ابيض فجعلتهما
تحت وسادتي فجعلت انظر في الليل فيطهر لي ٥ فلا يستبين لي

او عينه
هشيم

لي فغدوت على النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له
فقال انما ذلك سواد الليل وبياض النهار ح حدثنا سعيد بن
ابي مريم ثنا ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد قال انزلت
وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود
ولم ينزل من الفجر وكان رجال اذا ارادوا الصوم ربط احدهم في
رجليه الخيط الابيض والخيط الاسود ولا يزال ياكل حتى يتبين له
رؤيتهما فانزل الله تعالى بعد من الفجر فعلموا انما يعني الليل والنهار

باب قول النبي عليه السلام لا يمنعنكم من
سحوركم اذان بلال ح حدثنا عبيد بن اسمعيل عن ابي اسامة
عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر والقاسم بن محمد عن عائشة
رضي الله عنها ان بلالا كان يؤذن بليل فقال النبي صلى الله عليه
وسلم كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم فانه لا يؤذن حتى
يطلع الفجر قال القاسم ولم يكن بين اذانهما الا ان يرقى ذا وينزل
ذا ح باب تأخير السحور ح حدثنا موسى
ابن اسمعيل حدثنا جويرية عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
واصل

ح وحدثنا سعيد بن ابي مريم ثنا ابو غسان محمد بن مطرف حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد صح

ولم ينزل

يمنعكم

امرهم

ان يرقى

محمد

حدثنا محمد بن عبيد الله ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال كنت اتسحر في اهلي ثم تكون سرعتي ان ادرك السجود مع النبي صلى الله عليه وسلم
باب قدر كم بين السحور وصلاة الفجر حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن انس عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام الى الصلاة قلت كم كان بين الاذان والسحور قال قدر خمسين آية
باب بركة السحور من غير ايجاب لان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه واصلوا ولم يذكر السحور

نسخ
قال لست كهيئتكم

واصل فواصل الناس فشق عليهم فنهاهم قالوا انك تواصل
قال اني لست كاحد اني اظل اطعم واسقى ح حدثنا آدم
ابن ابي اياس حدثنا شعبة حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال
سمعت انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة ح باب
اذا نوى بالنهار صوما ح وقالت ام الدرداء كان ابو
الدرداء يقول عندكم طعام فان قلنا لا قال فاني صائم يومي هذا
وفعله ابو طلحة وابو هريرة وابن عباس وحذيفة ح حدثنا ابو
عاصم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع ان النبي صلى الله عليه
وسلم بعث رجلا ينادي في الناس يوم عاشوراء ان
من اكل فليتم او فليصم ومن لم ياكل فلا ياكل ح باب
الصائم يصبح جنبا ح حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن
سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن
المغيرة انه سمع ابا بكر بن عبد الرحمن قال كنت انا وابي حين دخلنا
على عائشة وام سلمة ح وحدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري

قال

الأربعة الأحمق لا حاجة له في النساء ٥ طاف
المقبلة للصائم وقال جابر بن زيد لو نظر فأمنا بهم صومه ال ٥

حدثنا محمد بن المثنى حدثني يحيى عن هشام اخبرني ابي عن
عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا عبد الله بن مسلمة
عن مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليقبل بعض ازواجه وهو صائم ثم ضحكت
حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن هشام أبو أبي عبد الله حدثنا
يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن زينب ابنة أم سلمة عن امها قالت
بينا انا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الخميلة اذ حضت فانسللت
فأخذت ثياب حيضتي فقال لي انفست قلت نعم فدعت معه في
الخميلة وكانت هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم
يغتسلان من اناء واحد وكان يقبلها وهو صائم ٥ ٥ ٥
طاف اغتسال الصائم ٥ وبلّ ابن عمر
ثوبا فألقاه عليه وهو صائم ودخل الشعبي الحمام وهو صائم
وقال ابن عباس لا بأس لم يذكر الفم في الحديث وقال الحسن لا بأس

اخبرني ابو بكر بن عبد الرحمن ابن الحرث ابن هشام ان ابا عبد الرحمن
اخبره ان عائشة وام سلمة اخبرتاه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب من اهله ثم يغتسل ويصوم
وقال مروان لعبد الرحمن ابن الحرث اقسم بالله لتقرعن بها ابا هريرة
ومروان يومئذ على المدينة قال ابو بكر فكره ذلك عبد الرحمن ثم قدر
الله ان نجتمع بذي الحليفة وكانت لابي هريرة هناك ارض فقال
عبد الرحمن لابي هريرة اني ذاكر لك امرا وقد كنت احب ان يشهدني عليه
لو اذكرت ذلك فذكر قول عائشة وام سلمة فقال كذلك حدثني الفضل
ابن عباس وهو اعلمه وقال همام وابن عبد الله بن عمر
ابي هريرة كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر بالفطر ولا يأمر بالقضاء
اسنده طاف المباشرة للصائم ٥ وقالت عائشة
لهم عليها فرجها ٥ حدثنا سليمان ابن حرب عن شعبة عن الحكم
عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقبل ويباشر وهو صائم وكان املككم
لإربه ٥ قال ابن عباس ثم أدبر حاجة وقال طاوس اولى
الاثم

بالمضمضة والتبرد للصائم وقال ابن مسعود إذا كان يوم أحدكم
فليصبح دهينا مترجلا وقال أنس إن لي أثبتا أتنعم فيه وأنا صائم ويذكر
أن النبي صلى الله عليه وسلم استاك وهو صائم ٥ وقال ابن عمر
يستاك أول النهار وآخره لا يبلع ريقه وقال عطاء إن ازدرد ريقه
لا أقول أفطر ٥ وقال ابن سيرين لا بأس بالسواك الرطب
قيل له طعم قال والماء له طعم وأنت تمضمض به ولم ير أنس والحسن
وإبراهيم بالكحل للصائم بأسا ٥ حدثنا أحمد بن صالح ابن وهب حدثنا
يونس عن ابن شهاب عن عروة وأبي بكر قالت عائشة كان النبي صلى
الله عليه وسلم يدركه الفجر في رمضان من غير حلم فيغتسل
ويصوم ٥ حدثنا إسمعيل حدثني مالك عن سمي مولى أبي بكر
عن عبد الرحمن ابن الحرث ابن هشام عن المغيرة أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمن
قال لست أنا وأبي فذهبت معه حتى دخل على عائشة
فقال أشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم
إن كان ليصبح جنبا من جماع غير احتلام ثم يصوم ثم دخلنا على أم سلمة
فقال مثل ذلك ٥ وقال الطائر إذا أكل أو

شرب ناسيا أو قال عطاء إذا استنثر فدخل الماء في
حلقه لا بأس لم يملك وقال المسور لم يدخل حلقه الذباب فلا شيء
عليه ٥ وقال الحسن ومجاهد لم يجامع ناسيا فلا شيء عليه
حدثنا عبد الله بن يزيد بن يزيع حدثنا هشام حدثنا ابن سيرين
عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال إذا نسي فأكل أو شرب فليتم صومه فإنما أطعمه وسقاه ٥
وقال السواك مطلب للصائم وغيره ٥ ويذكر
عن عامر بن ربيعة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يستاك
وهو صائم ما لا أحصي أو أعد وقالت عائشة عن النبي صلى الله
عليه وسلم السواك مطهرة للفم مرضاة للرب وقال عطاء وقتادة
يستاك أول النهار وآخره لا يبلع ريقه وقال أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل وضوء ويروى نحوه
عن جابر وزيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يخص الصائم من
غيره وقالت عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
السواك مطهرة للفم مرضاة للرب وقال عطاء وقتادة يستاك أول النهار

انا معمر ثنا الزهري

حدثنا عبدان انا عبد الله اخبرني معمر حدثني الزهري عن عطاء
ابن يزيد عن حمران رأيت عثمان توضأ فأفرغ على يديه ثلاثا ثم تمضمض
واستنشق ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاثا
ثم غسل يده اليسرى ثلاثا قال رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال من توضأ وضوئي هذا ثم
يصلي ركعتين لا يحدث نفسه فيهما بشيء الا غفر له ما تقدم من ذنبه

واستنثر

ثم مسح برأسه ثم غسل رجله اليمنى ثلاثا ثم اليسرى ثلاثا ثم صح

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا
توضأ فليستنشق بمنخره الماء ولم يميز بين الصائم وغيره وقال الحسن لا
بأس بالسعوط للصائم ان لم يصل الى حلقه ويكتحل ۵ وقال عطاء ان
تمضمض ثم افرغ ما في فيه من الماء لا يضيره ان لم يزدرد ريقه وما
بقي في فيه ولا يمضغ العلك فان ازدرد ريق العلك لا اقول انه
يفطر ولكن ينهى عنه فان استنثر فدخل الماء في حلقه لا بأس لم يملك ۵

ان لم

وليمضغ

ويمضغ

باب اذا جامع في رمضان ۵ ويذكر عن ابي هريرة
رضي الله عنه رفعه من افطر يوما من رمضان من غير عذر ولا مرض لم
يقضه صيام الدهر وان صامه وبه قال ابن مسعود وقال سعيد بن المسيب والشعبي
وابن

ولا علة صح

حدثنا

عن عبد الرحمن

وابن جبير وابراهيم وقتادة وحماد يقضي يوما مكانه ۵ حدثني
عبد الله بن منير سمع يزيد بن هرون قال اخبرني يحيى هو ابن سعيد
ان عبد الرحمن ابن القاسم اخبره عن محمد بن جعفر بن الزبير ابن
العوام ابن خويلد عن عباد بن عبد الله ابن الزبير اخبره انه سمع عائشة
تقول ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه احترق
فقال ما لك قال اصبت اهلي في رمضان فأتي النبي صلى الله عليه وسلم
بمكتل يدعى العرق فقال اين المحترق قال انا قال تصدق
بهذا ۵ باب اذا جامع في رمضان ولم يكن له
شيء فتصدق عليه فليكفر ۵ حدثنا ابو اليمان حدثنا شعيب عن
الزهري اخبرني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال بينما نحن جلوس عند
النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت
قال ما لك قال وقعت على امرأتي وانا صائم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع
ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد اطعام ستين مسكينا
قال لا فمكث النبي صلى الله عليه وسلم فبينا نحن على ذلك اتي
النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر والعرق المكتل قال اين

العرق

فتصدق

السايل فقال أنا قال خذ هذا فتصدق به فقال الرجل أعلى أفقر مني
يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها يريد الحرتين أهل بيت أفقر من أهل
بيتي فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه ثم قال
أطعمه أهلك باب المجامع في رمضان هل يطعم أهله
من الكفارة إذا كانوا محاويج حدثنا عثمان بن أبي شيبة
حدثنا جرير عن منصور عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة
رضي الله عنه جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن الأخر قال له
وقع على امرأته في رمضان فقال أتجد ما تحرر رقبة قال لا قال
تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين قال لا قال أفتجد ما تطعم به أتستطيع فتستطيع
ستين مسكينا قال لا قال فأتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه
تمر وهو الزبيل قال أطعم هذا عنك قال على أحوج منا ما بين
لابتيها أهل بيت أحوج منا قال فأطعمه أهلك باب
الحجامة والقيء للصائم وقال لي يحيى بن صالح حدثنا معوية
بن سلام حدثنا يحيى عن عمر بن الحكم بن ثوبان سمع أبا هريرة رضي الله عنه
يقول إذا قاء فلا يفطر إنما يخرج ولا يولج ويذكر عن أبي هريرة
أنه يفطر والأول أصح وقال ابن عباس وعكرمة
الفطر

الفطر مما دخل وليس مما خرج وكان ابن عمر يحتجم وهو
صائم ثم تركه فكان يحتجم بالليل واحتجم أبو موسى ليلا
ويذكر عن سعد وزيد بن أرقم وأم سلمة احتجموا صياما
وقال بكير عن أم علقمة كنا نحتجم عند عائشة
فلا تنهى ويروى عن الحسن عن غير واحد مرفوعا فقال أفطر
الحاجم والمحجوم وقال لي عياش حدثنا عبد الأعلى
حدثنا يونس عن الحسن مثله قيل له عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال نعم ثم قال الله أعلم حدثنا معلى بن أسد
حدثنا وهيب عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله
عليه وسلم احتجم وهو محرم واحتجم وهو صائم حدثنا
عبد الوارث أبو معمر حدثنا عبد الوهاب حدثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس
قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم حدثنا
آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة قال سمعت ثابتا البناني
يسأل أنس بن مالك أكنتم تكرهون الحجامة للصائم قال لا
إلا من أجل الضعف وزاد شبابة حدثنا شعبة على عهد النبي صلى

السائل فقال انا فقال خذ هذا فتصدق به فقال الرجل على افقر بيت
يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها يريد الحرتين اهل بيت افقر من اهل
بيتي فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه ثم قال
اطعمه اهلك ٥ باب الجامع في رمضان هل يطعم اهله
من الكفارة اذا كانوا محاويج ٥ حدثنا عثمان ابن ابي شيبة
حدثنا جرير عن منصور عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة
رضي الله عنه جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرجل الآخر
وقع على امرأته في رمضان فقال اتجد ما تحرر رقبة قال لا قال
فتستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فتجد ما تطعم به
ستين مسكينا قال لا اتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه
تمر وهو الزبيل قال اطعمه هذا عنك قال على احوج منا ما بين
لابتيها اهل بيت احوج منا قال فاطعمه اهلك ٥ باب
الحجامة والقيء للصائم ٥ وقال لي يحيى ابن صالح حدثنا معوية
ابن سلام حدثنا يحيى عن عمير بن الحكم ابن ثوبان سمع ابا هريرة
يقول اذا قاء فلا يفطر انما يخرج ولا يولج ويذكر عن ابي هريرة
انه يفطر والاول اصح ٥ وقال ابن عباس وعائشة
الفطر

الفطر مما دخل وليس مما خرج وكان ابن عمر يحتجم وهو
صائم ثم ترك له فكان يحتجم بالليل ٥ واحتجم ابو موسى ليلا
ويذكر عن سعد وزيد بن ارقم وام سلمة احتجموا صياما ٥
وقال بكير عن ابن علقمة ما احتجم عند عائشة
قط الا نهى ويروى عن الحسن عن غير واحد موقوفا قال افطر
الحاجم والمحجوم ٥ وقال لي عباس حدثنا عبد الاعلى
حدثنا يونس عن الحسن مثله قيل لابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال نعم ثم قال الله اعلم ٥ حدثنا معلى ابن اسد
حدثنا وهيب عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله
عليه وسلم احتجم وهو محرم واحتجم وهو صائم ٥ حدثنا
ابو معمر حدثنا عبد الوهاب حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس
قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم ٥ حدثنا
ادم ابن ابي اياس حدثنا شعبة قال سمعت ثابتا البناني
سئل انس ابن مالك اكنتم تكرهون الحجامة للصائم قال
لا الا من اجل الضعف ٥ وزاد شبابة حدثنا شعبة على عهد النبي صلى

الله عليه وسلم ٥ باب الصوم في
السفر والإفطار ٥ حدثنا علي أبو عبد الله حدثنا سفيان
عن أبي إسحق الشيباني سمع ابن أبي أوفى قال خامع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في سفر فقال لرجل انزل فاجدح لي قال
يا رسول الله الشمس قال انزل فاجدح لي قال يا رسول الله الشمس
قال انزل فاجدح لي فنزل فجدح له ثم رفع يديه فقال إذا
رأيتم الليل قد أقبل من ههنا فقد أفطر الصائم ٥ تابعه جرير
وأبو بكير عن الشيباني عن ابن أبي أوفى قال كنا مع النبي صلى
الله عليه وسلم في سفر ٥ حدثنا مسدد نا يحيى عن هشام
حدثني أبي عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
أن أسود المؤمن ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك عن
هشام بن عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال للنبي صلى الله عليه وسلم أصوم في
السفر وكان كثير الصيام فقال إن شئت فصم وإن شئت فأفطر ٥
باب إذا صام أياما من رمضان ثم سافر ٥
حدثنا

نشربه
أبل
زوج النبي صلى الله عليه وسلم
عن أبيه

٥ حدثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك عن ابن شهاب عن
عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم خرج إلى مكة في رمضان فصام حتى
بلغ الكديد أفطر فأفطر الناس قال أبو عبد الله
والكديد ما بين عسفان وقديد ٥ باب
من حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث بن سعد عن عبد الله
ابن يزيد بن جابر أن إسمعيل ابن عبد الله حدثه عن أبي الدرداء
عن أبي الدرداء قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في
بعض أسفاره في يوم حار حتى يضع الرجل يده على رأسه من
شدة الحر وما فينا صائم إلا ما كان من رسول الله صلى
الله عليه وسلم وابن رواحة ٥ باب
على فعل النبي صلى الله عليه وسلم أن الفطر أشد
أحب إليه من الصوم في السفر ٥ حدثنا آدم حدثنا
شعبة حدثنا محمد بن عبد الرحمن الأنصاري قال سمعت محمد بن
عمرو بن الحسن بن علي عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله

صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى زحاما ورجلا قد ظلل عليه فقال ورجلا
ما هذا قالوا صائم فقال ليس البر الصوم في السفر
باب لم يعب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
بعضهم بعضا في الصوم والإفطار حدثنا عبد الله بن
مسلمة عن مالك عن حميد الطويل عن انس قال كنا نسافر مع النبي صلى الله
عليه وسلم فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم
باب من أفطر في السفر ليراه الناس
حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا ابو عوانة عن منصور عن مجاهد
عن طاوس عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة
الى مكة فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا بماء فرفعه الى يده ليريه الناس ليراه الناس بيده
فأفطر حتى قدم مكة وذلك في رمضان فكان ابن عباس يقول قد
صام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأفطر فمن
شاء صام ومن شاء أفطر
بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم تسليما بلغ
باب قوله وعلى الذين يطيقونه فدية قال ابن عمر
وسلمة

وسلمة ابن الأكوع نسختها شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن
هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم
الشهر فليصمه ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر
يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر الآية حدثنا
عياش حدثنا عبد الأعلى عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قرأ فدية
طعام مساكين قال هي منسوخة وقال ابن نمير حدثنا الأعمش حدثنا
عمرو بن مرة حدثنا ابن أبي ليلى قال أصحاب محمد نزل رمضان
فشق عليهم فكان من أطعم كل يوم مسكينا ترك الصوم ممن يطيقه
ورخص لهم في ذلك فنسختها وأن تصوموا خير لكم فأمروا بالصوم
باب متى يقضى قضاء رمضان وقال ابن
عباس لا بأس أن يفرق لقول الله تعالى فعدة من أيام أخر وقال
سعيد بن المسيب في صوم العشر لا يصلح حتى يبدأ برمضان وقال
ابراهيم اذا فرط حتى جاء رمضان آخر يصومهما ولم ير عليه طعاما إذا
ويذكر عن أبي هريرة مرسلا وابن عباس أنه يطعم ولم يذكر
الله تعالى الإطعام انما قال فعدة من أيام أخر

حدثنا عياش حدثنا عبد الأعلى حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قرأ فدية طعام مساكين قال هي منسوخة

حدثنا معوية بن عمرو حدثنا زائدة عن الأعمش عن مسلم البطين
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال جاء رجل إلى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها
صوم شهر أفأقضيه عنها قال نعم قال فدين الله أحق أن يقضى قال
مسلم قال الحكم وسلمة وفي جميعا جلوس حين حدث مسلم بهذا
الحديث قال سمعنا مجاهدا يذكر هذا عن ابن عباس ٥ وبه كان
أبي يحدث عن الأعمش عن الحكم ومسلم البطين وسلمة ابن كهيل
عن سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد عن ابن عباس قال إن امرأة للنبي صلى
الله عليه وسلم إن أختي ماتت وقال شيخي وأبو معوية حدثنا
الأعمش عن مسلم عن سعيد عن ابن عباس قال قالت امرأة يا رسول الله
إن أمي ماتت وقال عبيد الله عن زيد بن أبي أنيسة عن الحكم عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس قالت امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم
إن أمي ماتت وعليها صوم نذر ٥ وقال أبو بكر بن حفص
عن عمه عن ابن عباس قالت امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم
ماتت أمي وعليها صوم خمسة عشر يوما ٥ باب متى يقضى

رضي الله عنهما

ان فضيل الا في شعبان قال يحيى الشغل
من النبي صلى الله عليه وسلم او النبي
صلى الله عليه وسلم ص

٥ حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا يحيى عن أبي سلمة قال
سمعت عائشة تقول كان يكون علي الصوم من رمضان فما
أستطيع أن أقضي إلا في شعبان ٥ باب الحائض تترك الصوم والصلاة
٥ وقال أبو الزناد إن السنن ووجوه الحق لتأتي كثيرا على خلاف الرأي فما يجد المسلمون بدا من اتباعها من ذلك أن
الحائض تقضي الصيام ولا تقضي الصلاة ٥ حدثنا ابن أبي مريم
أنا محمد بن جعفر قال حدثني زيد عن عياض عن أبي سعيد قال النبي صلى
الله عليه وسلم أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم فذلك من
نقصان دينها ٥ باب من مات وعليه صوم ٥
وقال الحسن إن صام عنه ثلاثون رجلا يوما واحدا أجاز
٥ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة
عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن أبي أوفى أن امرأة جاءت إلى النبي
عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه ٥ تابعه
ابن وهب عن عمرو ورواه شعبة عن ابن أبي جعفر ٥ حدثنا محمد بن عبد الرحيم
حدثنا

الصوم ٢
أخبرني ٢
لم تصل ٢
لم تصم ٢

الصائم وأفطر أبو سعيد الخدري حين غاب قرص الشمس

٥ حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا هشام بن عروة قال سمعت
أبي يقول سمعت عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبيه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إذا أقبل الليل من ها هنا وأدبر النهار من ها هنا
وغربت الشمس فقد أفطر الصائم ٥ حدثنا اسحق الواسطي
خالد عن الشيباني عن عبد الله بن أبي أوفى قال كنا مع النبي صلى
الله عليه وسلم في سفر وهو صائم فلما غابت الشمس قال لبعض القوم
يا فلان قم فاجدح لنا قال يا رسول الله لو أمسيت قال انزل فاجدح
لنا قال يا رسول الله لو أمسيت قال انزل فاجدح لنا قال فنزل عليك
نهارك قال انزل فاجدح لنا فنزل فجدح لهم فشرب رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم قال إذا رأيتم الليل قد أقبل من ها هنا فقد أفطر
الصائم ٥ باب يفطر ما تيسر عليه من الماء وغيره

حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد حدثنا الشيباني قال
سمعت عبد الله بن أبي أوفى قال سرنا مع رسول الله صلى الله
وسلم وهو صائم فلما غربت الشمس قال انزل فاجدح لنا قال يا رسول

الله لو أمسيت قال انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله إن عليك نهارا
قال انزل فاجدح لنا فنزل فجدح ثم قال يا رسول الله إن عليك نهارا
قال انزل فاجدح فنزل فجدح ثم قال إذا رأيتم الليل أقبل من ها هنا فقد
أفطر الصائم وأشار بإصبعه قبل المشرق ٥ باب
تعجيل الإفطار ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك عن أبي حازم
عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال
الناس بخير ما عجلوا الفطر ٥ حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير عن
سليمان عن أبي حازم قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم في
سهر فصام حتى أمسى قال لجارية انزل فاجدح لي قال لو انتظرت حتى
تمسي قال لتزل فاجدح إذا رأيت الليل قد أقبل من ها هنا فقد أفطر
الصائم ٥ باب إذا أفطر في رمضان ثم طلعت
الشمس ٥ حدثنا عبد الله بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة عن
هشام بن عروة عن فاطمة عن أسماء بنت أبي بكر قالت أفطرنا على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم غير ثم طلعت الشمس
قيل لهشام أمروا بالقضاء قال بد من قضاء وقال معمر سمعت هشاما

لا ادري قضوا ام لا ٥ باب صوم الصبيان ٥
وقال عمر لنشوان في رمضان ويلك وصبياننا صيام
فضربه ٥ حدثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل حدثنا خالد بن
ذكوان عن الربيع بنت معوذ قالت ارسل النبي صلى الله عليه وسلم
غداة عاشوراء الى قرى الانصار من اصبح مفطرا فليتم بقية
يومه ومن اصبح صائما فليصم قالت فكنا نصومه بعد ونصوم صبياننا
ونجعل لهم اللعبة من العهن فاذا بكى احدهم على الطعام اعطيناه
ذلك حتى يكون عند الافطار ٥ باب
الوصال ومن قال ليس في الليل صيام لقوله تعالى ثم اتموا الصيام
الى الليل ٥ ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه رحمة لهم
وابقاء عليهم وما يكره من التعمق ٥ حدثنا يحيى عن شعبة
حدثني قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
تواصلوا قالوا انك تواصل قال لست كاحد منكم اني اطعم واسقى
حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي
الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن

ارسل صح
الانصار صح
صومه
من عهن
العهن الصوف
وصال
عن الوصال
مسدد ثنا

عن الوصال قالوا انك تواصل قال اني لست مثلكم اني اطعم
واسقى ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثني
ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد انه سمع النبي صلى
الله عليه وسلم يقول لا تواصلوا فايكم اذا اراد ان يواصل
فليواصل حتى السحر قالوا فانك تواصل يا رسول الله قال اني
لست كهيئتكم اني لي مطعم يطعمني وساق يسقيني ٥ حدثنا
عثمان بن ابي شيبة ومحمد قالا حدثنا عبدة عن هشام بن
عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة لهم فقالوا انك تواصل قال
اني لست كهيئتكم اني يطعمني ربي ويسقين ٥ قال ابو عبد الله
لم يذكر عثمان رحمة لهم ٥ باب التنكيل لمن
اكثر الوصال رواه انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥
٥ حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة
ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الوصال في الصوم فقال له رجل من

اني صح
حدثني
هو بن سلام صح
يا رسول الله
اني يطعمني ربي ويسقيني

لا أدري أقضى أم لا ٥ باب صوم الصبيان ٥
وقال عمر للنساء في رمضان ويلكن وصبيانا صيام ٥
نضربه ٥ حدثنا مسدد ثنا يحيى بن المفضل حدثنا الحارث بن
دينار عن الربيع بنت معوذ قالت أرسل النبي صلى الله عليه وسلم
غداة عاشوراء إلى قرى الأنصار من أصبح مفطرا فليتم بقية
يومه ومن أصبح صائما فليصم قالت فكنا نصومه بعد ونصوم صبياننا
ونجعل لهم اللعبة من العهن فإذا بكى أحدهم على الطعام أعطيناه
ذاك حتى يكون عند الإفطار ٥ باب
الوصال ومن قال ليس في الليل صيام لقول الله تعالى ثم أتموا الصيام
إلى الليل ٥ ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه رحمة لهم
وإبقاء عليهم وما يكره من التعمق ٥ حدثنا يحيى عن شعبة
حدثني قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
تواصلوا قالوا إنك تواصل قال لست كأحد منكم إني أطعم وأسقى
حدثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي
الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن

أرسل ع
الأنصار ٤ صومه ٤
من عهن
العهن الصوف ٤
وصال ٤
عن الوصال
مسدد ثنا ح

الوصال قالوا فإنك تواصل قال إني لست مثلكم إني أطعم
وأسقى ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث عن سعيد
ابن الهاد عن عبد الله بن حباب عن أبي سعيد أنه سمع النبي صلى
الله عليه وسلم ينهى أن تواصلوا فأيكم أراد أن يواصل فليواصل حتى
السحر قالوا فإنك تواصل يا رسول الله قال إني
لست كهيئتكم إني أبيت لي مطعم يطعمني وساق يسقيني ٥ حدثنا
عثمان بن أبي شيبة ومحمد قالا حدثنا عبدة عن هشام بن
عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة لهم فقالوا إنك تواصل قال
إني لست كهيئتكم إني يطعمني ربي ويسقين ٥ قال أبو عبد الله
لم يذكر عثمان رحمة لهم ٥ باب التنكيل لمن
أكثر الوصال رواه أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥
٥ حدثنا أبو اليمان أنا شعيب عن الزهري قال أخبرني أبو سلمة
ابن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الوصال في الصوم فقال له رجل من

إني حدثني ٤
موسى سلام ٤
يا رسول الله ح
إني يطعمني ربي ويسقيني ٤

وسلم بين سلمان وابي الدرداء فزار سلمان ابا الدرداء فرأى
ام الدرداء متبذلة فقال لها ما شأنك قالت اخوك ابو الدرداء
ليس له حاجة في الدنيا فجاء ابو الدرداء فصنع له طعاما فقال كل قال
فاني صائم قال ما انا بآكل حتى تأكل فأكل فلما كان الليل ذهب ابو
الدرداء يقوم قال نم فنام ثم ذهب يقوم فقال نم فلما كان من آخر الليل قال سلمان قم
الآن فصليا فقال سلمان ان لربك عليك حقا ولنفسك عليك حقا
ولأهلك عليك حقا فأعط كل ذي حق حقه فأتى النبي صلى الله
عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم
صدق سلمان ٥ باب صوم شعبان ٥
٥ حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابي النضر عن ابي
سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول
لا يصوم وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
استكمل صيام شهر الا رمضان وما رأيته اكثر صياما منه في

كالتكبير

آلسلمين انك تواصل يا رسول الله قال وأيكم مثلي اني أبيت يطعمني
ربي ويسقين فلما ابوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم
رأوا الهلال فقال لو تأخر لزدتكم كالتنكيل لهم حين ابوا ان ينتهوا
حدثنا يحيى بن بكير حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام انه سمع ابا هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والوصال مرتين قيل انك
تواصل قال اني ابيت يطعمني ربي ويسقين فاكلفوا من العمل ما
تطيقون ٥ باب الوصال الى السحر ٥
حدثنا ابراهيم بن حمزة حدثني ابن ابي حازم عن يزيد عن
عبد الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري انه سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم ينهى اصحابه عن الوصال قالوا فانك تواصل قال
اني لست كهيئتكم اني اظل يطعمني ربي ويسقين ٥ باب
من اقسم على اخيه ليفطر في التطوع ولم ير عليه قضاء اذا كان
او قوله ٥ حدثنا محمد بن بشار حدثنا جعفر بن عون حدثنا
ابو العميس عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال آخا النبي صلى الله عليه
وسلم

شعبان ٥ حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن يحيى
عن أبي سلمة لم يخبره حدثه قالت لم ير النبي صلى الله عليه وسلم
يصوم شهرا أكثر من شعبان فإنه كان يصوم شعبان كله وكان يقول
خذوا من العمل ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا وأحب الصلاة
إلى النبي صلى الله عليه وسلم ما داوم عليه وإن قل وكان إذا
صلى صلاة داوم عليها ٥ باب ما يذكر من صوم
النبي صلى الله عليه وسلم وإفطاره ٥ حدثنا موسى بن إسماعيل
حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال ما علمت النبي صلى الله عليه وسلم صام شهرا كاملا غير رمضان ويصوم حتى يقول القائل لا
والله لا يفطر ويفطر حتى يقول القائل لا والله لا يصوم ٥ حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله حدثني محمد بن جعفر عن حميد أنه سمع
أنسا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر
الشهر حتى نظن أنه لا يريد منه شيئا وكان لا تشاء أن تراه من الليل
إلا رأيته ولا نائما إلا رأيته ٥ قال
أنه سأل أنسا في الصوم ٥ حدثني محمد أما أبو خالد الأحمر

دبر عليه
قلت
حدثني
حدثني
أن
حدثنا

حميد قال سألت أنسا عن صيام النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما كنت
أحب أن أراه من الشهر صائما إلا رأيته ولا أن أراه مفطرا إلا رأيته
ولا أن أراه من الليل مصليا إلا رأيته ولا
تمس مسا ولا مسست خزة ولا حريرة ألين من كف رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولا شممت مسكة ولا عبيرة أطيب رائحة من
رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ باب حق
الضيف في الصوم ٥ حدثنا إسحق إمام بن إسماعيل حدثنا
علي حدثنا جدي حدثني أبو سلمة حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص قال
علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث يعني لزورك
عليك حقا ولزورك عليك حقا قلت وما صوم داود قال نصف الدهر
ما باب حق الجسم في الصوم ٥ حدثنا أبو
معاوية حدثني عبد الله إما الأعمش حدثني أبي عن أبي جحيفة
حدثني أبو جحيفة ابن عبد الله حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل
قلت بلى يا رسول الله قال فلا تفعل صم وأفطر وقم ونم فإن لجسدك
عليك حقا وإن لعينك عليك حقا وإن زوجك عليك حقا

لزوجك

ولا مفطرا إلا رأيته

حقا وإن لهم لا يصوم من كل شهر ثلاثة أيام فإن لك بكل حسنة
عشرا مثلها فإذا ذلك صيام الدهر كله فشددت فشدد علي قلت يا
رسول الله إني أجد قوة قال فصم صيام نبي الله داود عليه السلام
ولا تزد عليه قلت وما كان صيام نبي الله داود قال نصف الدهر فكان
عبد الله يقول لما كبر يا ليتني قبلت رخصة النبي صلى الله عليه
وسلم ه ما ـــــ صوم الدهر ه حدثنا
أبو اليمان أنا شعيب عن الزهري أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة
ابن عبد الرحمن أن عبد الله بن عمرو قال أخبر رسول الله صلى الله عليه
وسلم أني أقول والله لأصومن النهار ولأقومن الليل ما عشت فقلت له
قد قلته بأبي أنت وأمي قال فإنك لا تستطيع ذلك فصم وأفطر ونم
وقم وصم من الشهر ثلاثة أيام فإن الحسنة بعشر أمثالها وذلك مثل صيام الدهر
فقلت إني أطيق أفضل من ذلك قال فصم يوما وأفطر يومين قلت إني أطيق أفضل
من ذلك قال فصم يوما وأفطر يوما فذلك صيام داود وهو أفضل الصيام
قلت إني أطيق أفضل من ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا أفضل
من ذلك ه ما ـــــ حق الأهل في الصوم ه رواه
أبو جحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم ه حدثنا عمرو بن علي
حدثنا

بعد ما كبر

نم وأفطر وصم من الشهر ثلاثة أيام فإن الحسنة بعشر أمثالها

حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج سمع عطاء أخبرني أبو العباس الشاعر أنه
سمع عبد الله بن عمرو يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم أني أسرد الصوم
وأصلي الليل فإما أرسل إلي وإما لقيته فقال ألم أخبر أنك تصوم ولا
تفطر وتصلي والليل فصم وأفطر ونم وقم فإن لجسدك عليك حظا
وإن لعينك عليك حظا وإن لزوجك عليك حظا وإنك لا تقوى لذلك قال فصم صيام
داود قال وكيف قال كان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر إذا لاقى قال
من لي بهذه يا نبي الله قال عطاء لا أدري كيف ذكر صيام الأبد ولكن قال
النبي صلى الله عليه وسلم لا صام من صام الأبد مرتين ه ما ـــــ
صوم يوم وإفطار يوم ه حدثنا
محمد بن بشار ثنا عبد حدثنا شعبة عن مغيرة قال سمعت مجاهدا
عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صم من الشهر ثلاثة
أيام قال إني أطيق أكثر من ذلك قال فصم الحبر قال صم يوما وأفطر يوما
فقال إني أطيق أكثر من ذلك قال فما زال حتى قال صم في كل شهر قال إني أطيق أكثر فما زال حتى قال صم في
ثلاث ه ما ـــــ صوم داود عليه السلام ه
حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا حبيب بن أبي ثابت

إذا لاقى

قال سمعت أبا العباس المكي وكان شاعرا وكان لا يتهم في حديثه
قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لي النبي صلى الله
عليه وسلم إنك لتصوم الدهر وتقوم الليل قلت نعم قال إنك
إذا فعلت ذلك هجمت له العين ونهشت له النفس لا صام من صام ونفهت
الدهر صوم ثلاثة أيام صوم الدهر كله قلت فإني أطيق أكثر من
ذلك قال فصم صوم داود وكان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر إذا لاقى
٥ حدثنا إسحق بن شاهين الواسطي حدثنا خالد بن عبد الله عن خالد
الحذاء عن أبي قلابة قال أخبرني أبو المليح قال دخلت مع أبيك على عبد الله
ابن عمرو فحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر له صومي
فدخل علي فألقيت له وسادة من أدم حشوها ليف فجلس على الأرض
وصارت الوسادة بيني وبينه فقال أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام
قال قلت يا رسول الله قال خمسا قلت يا رسول الله قال سبعا قلت يا رسول الله قال
قال إحدى عشرة ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صوم فوق صوم قال تسعا قال قلت يا رسول الله صح
داود شطر الدهر صم يوما وأفطر يوما ٥ باب
صيام أيام البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة ٥
حدثنا

٥ حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا أبو التياح حدثني
أبو عثمان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال أوصاني خليلي بثلاث
صيام ثلاثة أيام من كل شهر وركعتي الضحى وأن أوتر قبل أن أنام باب من زار قوما فلم يفطر عندهم صح
حدثني ٥ حدثنا محمد بن المثنى حدثني خالد هو ابن الحرث حدثنا حميد عن أنس قال
دخل النبي صلى الله عليه وسلم على أم سليم فأتته بتمر وسمن قال
أعيدوا سمنكم في سقائه وتمركم في وعائه فإني صائم ثم قام إلى
ناحية من البيت فصلى غير المكتوبة فدعا لأم سليم ولأهل بيتها وأهل
فقالت أم سليم يا رسول الله إن لي خويصة قال ما هي قالت خادمك أنس
فما ترك خير آخرة ولا دنيا إلا دعا لي به اللهم ارزقه مالا وولدا
وبارك له فيه فإني لمن أكثر الأنصار مالا وحدثتني ابنتي أمينة أنه
الحجاج دفن لصلبي مقدم حجاج البصرة بضع وعشرين ومائة ٥ حدثنا ابن وعشرون
أبي مريم أنا يحيى حدثني حميد سمع أنسا عن النبي صلى الله عليه وسلم
باب الصوم من آخر الشهر ٥ حدثنا الصلت بن بن ميمون
محمد حدثنا مهدي عن غيلان ح وحدثنا أبو النعمان حدثنا مهدي
بن ميمون حدثنا غيلان بن جرير عن مطرف عن عمران بن حصين

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سأله او سأل رجلا وهو يسمع
فقال يا ابا فلان اما صمت سرر هذا الشهر قال اظنه قال يعني
رمضان قال الرجل لا يا رسول الله قال فاذا افطرت فصم يومين
زاد اسمعيل اظنه يعني رمضان وقال ثابت عن مطرف عن عمران عن
النبي صلى الله عليه وسلم من سرر شعبان ٥ باب
صوم الجمعة واذا اصبح صائما يوم الجمعة فعليه ان يفطر يعني اذا لم
يصم قبله ولا يريد ان يصوم بعده ٥ حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج
عن عبد المجيد بن جبير عن عمير عن عباد قال سألت جابرا نهى النبي صلى الله
عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة قال نعم زاد غير ابي عاصم ان يفرد
بصومه ٥ حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابي حدثنا
الاعمش حدثني ابو صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول لا يصومن احدكم يوم الجمعة الا يوما قبله او
بعده ٥ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة ح وحدثني محمد
حدثنا شعبة عن قتادة عن ابي ايوب عن جويرية بنت الحرث ان النبي
صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة فقال اصمت
قالت

قالت لا قال تريدين ان تصومين غدا قالت لا قال فافطري
وقال حماد بن الجعد سمع قتادة حدثني ابو ايوب ان جويرية حدثته
ثم رآها افطرت ٥ باب هل يخص شيئا من الايام ٥
حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة قال
قلت لعائشة رضي الله عنها هل كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يخص من الايام شيئا قالت لا كان عمله ديمة وايكم يطيق
ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيق ٥
باب صوم يوم عرفة ٥ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن
هلال حدثني سالم يعني ابا النضر حدثني عمير مولى ام الفضل ان ام
الفضل حدثته ٥ وحدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن النضر
مولى عمر عن عمير مولى عبد الله بن عباس عن ام الفضل
بنت الحرث انهم شكوا في صوم النبي صلى
الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فارسلت
اليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره فشربه ٥ حدثنا يحيى بن
حدثني بن وهب اخبرني عمرو عن بكير عن

مسعود أن ناسا شكوا في صيام النبي صلى الله عليه وسلم يوم
عرفة فأرسلت إليه بلبن وهو واقف على الموقف فشرب منه والناس
ينظرون ٥ باب صوم يوم النحر والأضحى ٥

حدثنا عبد العزيز بن أويس قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى
ابن أزهر قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال
هذان يوماني نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما
يومكم من صيامكم وأما اليوم الآخر فإنكم تأكلون فيه من نسككم ٥ حدثنا

قال أبو عبد الله وقال ابن عيينة عن مولى ابن أزهر فقد أصاب ومن قال مولى ابن أزهر فقد أصاب ومن قال مولى عبد الرحمن بن عوف فقد أصاب صح

موسى بن إسمعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي
سعيد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن صوم يومين الفطر والنحر وعن الصماء وأن يحتبي الرجل في ثوب واحد
وعن الصلاة بعد الصبح والعصر قال ابن عبد الله قال ابن عيينة وزاد
مولى بني أزهر فقد أصاب ومن قال مولى عبد الحر فقد أصاب

صوم

باب صوم يوم النحر ٥ حدثنا إبراهيم
موسى أنا هشام عن ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار عن عطاء بن
ميناء قال سمعت عبيد بن عمير عن أبي هريرة رضي الله عنه قال نهى

صيامين عن بيعتين الملامسة والمنابذة
حدثنا محمد المثنى حدثنا معاذ أنا ابن عون عن زياد بن
جبير قال جاء رجل إلى ابن عمر فقال رجل نذر أن يصوم يوما
أظنه قال الاثنين فوافق يوم عيد فقال ابن عمر أمر الله
بوفاء النذر ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم هذا اليوم
حدثنا حجاج ابن منهال حدثنا شعبة حدثنا عبد الملك بن
عمير قال سمعت قزعة قال سمعت أبا سعيد الخدري وكان غزا
مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة قال سمعت
أربعا من النبي صلى الله عليه وسلم فأعجبنني قال لا تسافر
المرأة مسيرة يومين إلا ومعها زوجها أو ذو محرم ولا صوم في
يومين الفطر والأضحى ولا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا
بعد العصر حتى تغرب ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجد
الحرام ومسجد الأقصى ومسجدي هذا ٥ ٥

الشمس صح

قال أبو عبد الله

باب صيام أيام التشريق ٥ وقال مجيد بن
المثنى حدثنا يحيى عن هشام قال أخبرني أبي قال كانت عائشة تصوم

وكان أبوها

أيام منا وكان أبوه يصومها ٥ حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر حدثنا
شعبة سمعت عبد الله بن عيسى عن الزهري عن عروة عن عائشة
سأل عمر ابن عمه قال لا أدري خص في أيام التشريق أن يصمن أو أمر أن يصمن
٥ حدثنا عبد الله بن يوسف أنبأنا مالك عن ابن شهاب عن سالم
ابن عبد الله عن
ابن عمر قال لم يرخص بأن يصام أيام التشريق أحد إلا لمن لم يجد الهدي
هدايا ولم يصم صام أيام منا ٥ وعن ابن شهاب عن عروة عن عائشة
مثله تابعه إبراهيم بن سعد وما
عن الزهري
صيام يوم عاشوراء ٥ حدثنا أبو عاصم عن عمر بن سعيد عن منصور عن
أيوب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء
لمن شاء صامه ٥ وحدثنا أبو اليمان أنبأنا شعيب عن الزهري أخبرني
عروة ابن الزبير عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم أمر بصيام يوم عاشوراء فلما فرض رمضان كان من شاء
صامه ومن شاء أفطره حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام
عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان يوم عاشوراء تصومه قريش في
الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه فلما قدم المدينة
في الجاهلية صح
أي قبل الفتح

صامه وأمر بصيامه فلما فرض رمضان ترك يوم عاشوراء فمن شاء
صامه ومن شاء تركه ٥ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن
شهاب عن عبيد الله عن عبد الله بن عباس أن معاوية بن أبي سفيان يوم عاشوراء
عام حج على المنبر يقول يا أهل المدينة أين علماؤكم سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله
عليكم صيامه وأنا صائم فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر ٥ حدثنا
أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا عبد الله بن سعيد بن جبير عن
أبيه عن ابن عباس قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء فقال ما هذا قالوا هذا يوم صالح هذا
يوم نجى الله بني إسرائيل من عدوهم فصامه موسى قال فأنا أحق بموسى منكم
فصامه وأمر بصيامه ٥ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا أبو أسامة
عن أبي عميس عن قيس ابن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى
قال كان يوم عاشوراء تعده اليهود عيدا قال النبي صلى الله عليه
وسلم فصوموه أنتم ٥ حدثنا عبد الله بن موسى عن ابن عيينة
عن عبد الله ابن أبي يزيد عن ابن عباس قال ما رأيت النبي صلى

الله عليه وسلم يفطر يوم صيامه ويصوم يوم فطره على غير هذا اليوم يوم عاشوراء وهذا الشهر يعني شهر رمضان ه حدثنا المكي ابن ابراهيم ابن ابي عبيد
شاذان يزيد عن سلمة ابن الاكوع قال امر النبي صلى الله عليه وسلم في الناس
رجلا ان اذن في الناس من اكل فليصم او من لم يأكل فليصم فانه يوم عاشوراء

كتاب صلاة التراويح

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فضل قيام رمضان ه حدثنا يحيى ابن بكير

الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ه حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان
ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه قال ابن شهاب فتوفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر على
ذلك في خلافة ابي بكر وصدرا من خلافة عمر ه وعن ابن شهاب عن
عروة ابن الزبير عن عبد الرحمن ابن عبد القاري انه قال خرجت مع

عمر بن الخطاب ليلة في رمضان الى المسجد فاذا الناس اوزاع
متفرقون يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلاته
الرهط فقال عمر اني اراني لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان
امثل ثم عزم فجمعهم على ابي بن كعب ثم خرجت معه ليلة اخرى
والناس يصلون بصلاة قارئهم قال عمر نعم البدعة هذه والتي
عنها افضل من التي يقومون يريد آخر الليل وكان الناس يقومون
اوله ه حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن ابن شهاب عن عروة
ابن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم صلى ذات ليلة في رمضان ه حدثني
يحيى ابن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عروة ان
عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ليلة من
جوف الليل فصلى في المسجد وصلى رجال بصلاته فاصبح الناس فتحدثوا
فاجتمع اكثر منهم فصلوا معه فاصبح الناس فتحدثوا فكثر اهل المسجد
الليلة الثالثة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بصلاته
فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن اهله حتى خرج لصلاة الصبح

ابن ابي عبيد
في الناس
كتاب صلاة التراويح
باب
والتي
التي
وحدثنا
فصلوا

فلما قضى الخبر اقبل على الناس فقال اما بعد فانه لم يخف علي
مكانكم ولكني خشيت ان تفرض عليكم فتعجزوا عنها توفي رسول الله
صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك ٥ حدثنا اسمعيل قال
مالك عن سعيد المقبري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه سأل عائشة
كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فقالت
ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة يصلي
اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن
وطولهن ثم يصلي ثلاثا فقلت يا رسول الله اتنام قبل ان توتر فقال يا
عائشة ان عيني تنامان ولا ينام قلبي ٥ قال ابو عبد الله الرحمن الرحيم
فضل ليلة القدر وقول الله تعالى انا انزلناه في ليلة القدر وما
ادراك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من الف شهر تنزل الملائكة والروح
فيها باذن ربهم من كل امر سلام هي حتى مطلع الفجر ٥ قال ابن
عيينة ما قال في القرآن وقد اعلمه وما قال ومما يذكر فيه فانه لا يعلمه
حدثنا علي ابن عبد الله ثنا سفيان قال حفظناه وايما حفظ من
الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

قال من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه
ومن قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ٥
تابعه سليمان ابن كثير عن الزهري قال التمسوا ليلة القدر
في السبع الأواخر ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع
عن ابن عمر ان رجالا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أروا ليلة
القدر في المنام في السبع الأواخر فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اني ارى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر فمن
كان متحريها فليتحرها في السبع الأواخر ٥ حدثني
معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة قال سألت ابا
سعيد وكان لي صديقا قال اعتكفنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
العشر الأوسط من رمضان فخرج صبيحة عشرين فخطبنا وقال اني اريت
ليلة القدر ثم انسيتها او نسيتها فالتمسوها في العشر الأواخر في
الوتر واني رأيت اني اسجد في ماء وطين فمن كان اعتكف مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فليرجع فرجعنا ومارى في السماء قزعة
فجاءت سحابة فمطرت حتى سال سقف المسجد وكان من جريد فاقيمت

التماس

تواطأت

اريت

قزعة

الصلاة فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد في الماء
والطين حتى رأيت أثر الطين في جبهته ٥ باب

فيه عن عائشة

طلب ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر ٥ حدثنا قتيبة
ابن سعيد حدثنا اسمعيل ابن جعفر حدثنا ابو سهيل عن ابيه عن عائشة
رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال التمسوا
ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر من رمضان ٥ حدثنا ابراهيم

ابن الهادي

ابن حمزة قال حدثني ابن ابي حازم والدراوردي عن يزيد عن عمر ابن حكيم

قال

عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يجاور في رمضان العشر التي في وسط

غضير

الشهر فاذا كان حين يمسي من عشرين ليلة تمضي ويستقبل احدى
وعشرين رجع الى مسكنه ورجع من كان يجاور معه واقام في
شهر جاور فيه الليلة التي كان يرجع فيها فخطب الناس فأمرهم ما

ثم قد بدا لي أن أجاور هذه العشر الأواخر فمن كان

شاء الله ثم قال انت أجاور هذه العشر الأواخر فمن كان
اعتكف معي فليثبت في معتكفه وقد اريت هذه الليلة ثم انسيتها
فابتغوها في العشر الأواخر وابتغوها في كل وتر وقد رأيتني اسجد في

ماء وطين فاستهل من تلك الليلة فمطرت فوالذي

عيناي

ليلة إحدى وعشرين فبصرت عيني رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظرت إليه انصرف من الصبح ووجهه

بعثني في صلى النبي صلى الله عليه وسلم طينا وماء ٥ حدثنا محمد
ابن المثنى حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرني ابي عن عائشة يشير الى
الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التمسوا وحدثني
محمد قال انا عبدة عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور في العشر الأواخر في
رمضان ويقول تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان ٥
حدثنا علي ابن اسد حدثنا وهيب عن ابوب عن عكرمة عن ابن عباس
وحدثنا موسى ابن اسمعيل حدثنا وهيب عن ايوب عن عكرمة عن ابن
عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
التمسوها ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان في تاسعة تبقى في
سابعة تبقى في خامسة تبقى ليلة القدر ٥ حدثنا عبد الله ابن ابي الأسود
حدثنا عبد الواحد حدثنا عاصم عن ابي مجلز وعكرمة قال ابن عباس قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم في العشر في

الأواخر

سبع يخبر له في سبع سبعين يعني ليلة القدر ٥ قال عبد الوهاب عن

أيوب وعن عكرمة عن ابن عباس التمسوا في أربع وعشرين

باب رفع ليلة القدر للباقي الناس يعني ما كان

حدثنا محمد الذي حدثني خالد بن الحرث حدثنا حميد حدثنا

انس عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال خرج النبي صلى الله

عليه وسلم ليخبرنا بليلة القدر فتلاحا رجلان من المسلمين فقال خرجت

لأخبركم بليلة القدر فتلاحا فلان وفلان فرفعت وعسى أن يكون

خيرا لكم التمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة

باب العمل في العشر الأواخر من رمضان

حدثنا علي بن عبد الله سفيان عن أبي يعفور عن أبي الضحى عن

مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله

عليه وسلم إذا دخل العشر شد مئزره وأحيا ليله وأيقظ

أهله بسم الله الرحمن الرحيم

باب الاعتكاف في العشر الأواخر والاعتكاف في

المساجد كلها لقوله تعالى ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في

المساجد الآية حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني ابن

وهب

وهب عن يونس عن نافع أخبره عن عبد الله بن عمر رضي الله

عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في العشر الأواخر

من رمضان حدثنا عبد الله بن يوسف أنا الليث عن عقيل عن

ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله

عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر

من رمضان حتى توفاه الله ثم اعتكف أزواجه من بعده

حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن

ابن إبراهيم بن الحرث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد

الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في العشر

الأوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى إذا كان ليلة إحدى وعشرين

وهي الليلة التي يخرج من صبيحتها من اعتكافه قال من كان اعتكف

معي فليعتكف العشر الأواخر وقد رأيت هذه الليلة ثم أنسيتها وقد

رأيتني أسجد في ماء وطين فالتمسوها في العشر الأواخر والتمسوها

في كل وتر فمطرت السماء تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوكف

المسجد فنظرت عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم على

جبهته اثر الماء والطين من صبح احدى وعشرين ٥ ٥ ٥

باب الحائض ترجل المعتكف ٥ حدثنا
محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرني ابي عن عائشة
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصغي الي راسه
وهو مجاور في المسجد فارجله وانا حائض ٥ باب
المعتكف صح لا يدخل البيت الا لحاجة ٥ حدثنا قتيبة ثنا الليث عن ابن
شهاب عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة زوج النبي صلى
الله عليه وسلم قالت وان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليدخل علي راسه وهو في المسجد فارجله وكان لا يدخل البيت الا
اذا كان معتكفا صح لحاجة ٥ باب غسل المعتكف ٥ حدثنا محمد
ابن يوسف ثنا سفيان عن منصور عن ابرهيم عن الاسود عن عائشة
قالت صح رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يباشرني وانا حائض
وكان يخرج راسه من المسجد وهو معتكف فاغسله وانا حائض ٥

باب الاعتكاف ليلا ٥ حدثنا مسدد ثنا
ان عمر رضي الله عنه صح يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر سال النبي

النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت نذرت في الجاهلية ان
اعتكف ليلة في المسجد الحرام قال فاوف بنذرك ٥ ٥ ٥

باب اعتكاف النساء ٥ حدثنا ابو النعمان
حدثنا حماد بن زيد حدثنا يحيى عن عمرة عن عائشة قالت كان
النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في العشر الاواخر من رمضان
فكنت اضرب له خباء فيصلي الصبح ثم يدخله فاستاذنت حفصة عائشة
بنت لن تضرب خباء فاذنت لها فضربت خباء فلما راته زينب ابنة
جحش ضربت خباء اخر فلما اصبح النبي صلى الله عليه وسلم
راى الاخبية فقال ما هذا فاخبر فقال النبي عليه السلام
آلبر ترون آلبر ترون بهن فترك الاعتكاف ذلك الشهر ثم اعتكف عشرا
من شوال ٥ باب الاخبية في المسجد ٥ ٥
صوابه حدثني عبد الله ... ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة
بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله
فيه صح عليه وسلم اراد ان يعتكف فلما انصرف الى المكان الذي اراد
ان يعتكف اذا اخبية خباء عائشة وخباء حفصة وخباء زينب فقال

ألم تروا أن بني تميم لما انصرف فلم يعتكف حتى اعتكف عشرا من شوال ٥

باب هل يخرج المعتكف لحوائجه إلى باب المسجد ٥ حدثنا أبو اليمان قال أنا شعيب عن الزهري قال أخبرني علي بن الحسين أن صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أنها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوره في اعتكافه في المسجد في العشر الأواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب فقام النبي صلى الله عليه وسلم معها ينقلبها حتى إذا بلغت باب المسجد عند باب أم سلمة مر رجلان من الأنصار فسلما على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهما النبي صلى الله عليه وسلم على رسلكما إنما هي صفية بنت حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله وكبر عليهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن الشيطان يبلغ من الإنسان مبلغ الدم وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئا ٥ باب الاعتكاف وخروج النبي صلى الله عليه وسلم صبيحة عشرين ٥ حدثنا عبد الله بن منير سمع وهب بن جرير بن إسمعيل حدثنا علي ابن المبارك حدثني يحيى عن أبي كثير قال سمعت أبا سلمة ابن عبد الرحمن قال سألت لبابة سعيد الخدري رضي الله عنه

رضي الله عنه فقلت هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ليلة القدر فقال نعم اعتكفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الأوسط من رمضان قال فخرجنا صبيحة عشرين فخطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صبيحة عشرين فقال إني رأيت ليلة القدر وإني نسيتها فالتمسوها في العشر الأواخر في وتر فإني رأيت أني أسجد في ماء وطين ومن كان اعتكف مع رسول الله فليرجع فرجع الناس إلى المسجد وما نرى في السماء قزعة قال فجاءت سحابة فمطرت وأقيمت الصلاة وسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطين والماء حتى رأيت أثر الطين في أرنبة وجبهته ٥ ٥ ٥ ٥

باب اعتكاف المستحاضة ٥ حدثنا قتيبة حدثنا يزيد بن زريع عن خالد عن عكرمة عن عائشة قالت اعتكفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من أزواجه مستحاضة فكانت ترى الحمرة والصفرة فربما وضعنا الطست تحتها وهي تصلي ٥

باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه ٥ حدثنا سعيد بن عفير حدثني الليث حدثني عبد الرحمن بن

رفعت

حدثني

قال الزهري وأخبرني علي بن حسين أن صفية زوج النبي صلى الله عليه
وسلم أخبرته ٥ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام حدثنا معمر عن
الزهري عن علي بن حسين قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
في المسجد وعنده أزواجه فرحن فقال لصفية بنت حيي لا تعجلي حتى
أنصرف معك وكان بيتها في دار أسامة فخرج النبي صلى الله عليه وسلم
معها فلقيه رجلان من الأنصار فنظرا إلى النبي صلى الله عليه وسلم
ثم جازا فقال لهما النبي صلى الله عليه وسلم تعاليا إنها صفية بنت حيي
قالا سبحان الله يا رسول الله فقال إن الشيطان يجري من الإنسان
مجرى الدم وإني خشيت أن يلقي في أنفسكما شيئا ٥ ٥ ٥ ٥ ٥ ٥

باب هل يدل المعتكف على بيته ٥

حدثنا إسمعيل بن عبد الله أخبرني أخي عن سليمان عن عمه عن أبي
عتيق عن ابن شهاب عن علي بن حسين أن صفية أخبرته ح وحدثني
علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال سمعت الزهري يخبر عن علي بن حسين
أن صفية أتت النبي صلى الله عليه وسلم وهو معتكف فلما رجعت
مشى معها فأبصر رجلين من الأنصار فلما أبصرا دعاهما فقال تعالا إنما

هي صفية وذكر الحديث قال سفيان هذه صفية فإن الشيطان يجري
من ابن آدم مجرى الدم قلت لسفيان أسنده لنا قال وهل هو إلا
ليلة ما ٥ من خرج من اعتكافه عند الصبح
٥ حدثنا عبد العزيز حدثنا سفيان عن ابن جريج عن سليمان الأحول
قال ابن أبي نجيح عن أبي سلمة عن أبي سعيد قال سفيان نا محمد
ابن عمرو عن أبي سلمة عن أبي سعيد قال قلت لابن أبي نجيح حدثنا
عن أبي سلمة عن أبي سعيد قال اعتكفنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم العشر الأوسط فلما كان صبيحة عشرين قلنا متاعنا فانتقلنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من كان اعتكف فليرجع إلى
معتكفه فإني رأيت هذه الليلة وإني أسجد في ماء وطين فلما
رجع إلى معتكفه وما في السماء قزعة فجاءت السحابة فمطرنا فوالذي بعثه بالحق لقد رأيت الماء
والطين على أنفه ٥ باب الاعتكاف في
شوال ٥ حدثنا محمد أنا عبد الله عن فضيل بن غزوان عن عكرمة عن ابن عمر
عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول

الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان فإذا صلى الغداة
دخل مكانه الذي اعتكف فيه قال فاستأذنته عايشة أن تعتكف
فأذن لها فضربت فيه قبة فسمعت بها حفصة فضربت قبة وسمعت
زينب بها فضربت قبة أخرى فلما انصرف رسول الله صلى الله
عليه وسلم من الغداة أبصر أربع قباب فقال ما هذا فأخبر
خبرهن فقال ما حملهن على هذا البر ارتحلوها فلا أراها فرجعت
ولم يعتكف في رمضان حتى اعتكف في آخر العشر من شوال ٥

باب إذا اعتكف ثم رأى عليه صوما

حدثنا إسمعيل ابن عبد الله عن أخيه عن سليمان عن عبيد الله عن نافع
عن عبد الله بن عمر عن عمر الخطاب رضي الله عنه أنه قال يا رسول الله
إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام فقال له
النبي صلى الله عليه وسلم أوف بنذرك فاعتكف ليلة ٥

باب إذا نذر في الجاهلية أن يعتكف ثم أسلم

حدثنا عبد الله بن يوسف أنا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن
عمر نذر في الجاهلية أن يعتكف في المسجد الحرام قال الليلة فقال له

رسول الله صلى الله عليه وسلم أوف بنذرك ٥ ٥ ٥

باب الاعتكاف في العشر الأواخر من
رمضان ٥ حدثنا عبد الله بن أبي شيبة حدثنا أبو بكر بن
أبي حميد عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان عشرة أيام فلما
كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يوما ٥ ٥ ٥

باب من أراد أن يعتكف ثم بدا له أن يخرج

حدثنا عمرو بن خالد أبو الحسن أنا عبد الله أنا الأوزاعي حدثني
يحيى بن سعيد حدثتني عمرة بنت عبد الرحمن عن عايشة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر
من رمضان فاستأذنته عايشة فأذن لها وسألت حفصة عايشة
أن تستأذن لها ففعلت فلما رأت ذلك زينب أمرت ببناء
فبني لها فأتت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا
صلى انصرف إلى بنائه فبصر بالأبنية فقال ما هذا قالوا بناء
حفصة وزينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم آلبر

بعد ما أنا معتكف فجئ فلما انصرفت عشرا من شوال ٥ ما
ما المعتكف يدخل رأسه البيت ليترجل ٥
حدثني عبد الله بن محمد حدثنا هشام أنا معمر عن الزهري عن
عروة عن عائشة أنها كانت ترجل النبي صلى الله عليه وسلم وهي
حائض وهو معتكف في المسجد وهي في حجرتها يناولها رأسه
بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب البيوع وقول الله تبارك
وتعالى وأحل الله البيع وحرم الربا وقوله إلا أن تكون تجارة حاضرة
تديرونها بينكم ٥ ما جاء في قول الله
تعالى فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل
الله إلى قوله واذكروا الله كثيرا ٥ وقوله تعالى إذا رأوا تجارة أو
لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما ٥ حدثنا أبو اليمان
أنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن
عبد الرحمن أن أبا هريرة قال كنا نتحدث أن أبا هريرة يكثر الحديث عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ونقول ما بال المهاجرين والأنصار
لا

الصفق
إخواني
صفق بالأسواق
فأشهد
حدثنا
كانت

يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث
أبي هريرة وإن إخوتي من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق
وكنت ألزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني فأشهد
إذا غابوا وأحفظ إذا نسوا وكان يشغل إخوتي من الأنصار
عمل أموالهم وكنت امرأ مسكينا من مساكين الصفة أعي حين
ينسون وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في
حديث يحدثه إنك لن يبسط أحد ثوبه حتى أقضي مقالتي هذه
ثم يجمع إليه ثوبه إلا وعى ما أقول فبسطت نمرة علي حتى إذا قضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته جمعتها إلى صدري
فما نسيت من مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك من شيء
٥ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن
حميدة قال قال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدينة أخا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد بن الربيع فقال سعد بن الربيع
لي أكثر الأنصار مالا فأقسم لك نصف مالي وانظر أي زوجتي هويت
نزلت لك عنها فإذا حلت تزوجتها قال فقال له عبد الرحمن لا حاجة لي

في ذلك هل من سوق فيه تجارة قال سوق قينقاع قال فغدا
إليه عبد الرحمن فأتى بأقط وسمن قال ثم تابع الغدو فما لبث أن جاء عبد الرحمن
عليه أثر صفرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
تزوجت قال نعم قال ومن قال امرأة من الأنصار قال كم سقت إليها
قال زنة نواة من ذهب أو نواة من ذهب فقال له النبي صلى الله عليه
وسلم أولم ولو بشاة ۞ حدثنا أحمد بن يونس حدثنا
زهير حدثنا حميد عن أنس قال قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة
فآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الأنصاري
وكان سعد ذا غنى فقال لعبد الرحمن أقاسمك مالي نصفين وأزوجك
قال بارك الله لك في أهلك ومالك دلوني على السوق
فما رجع حتى استفضل أقطا وسمنا فأتى به أهل منزله فمكثنا يسيرا أو ما
شاء الله فجاء وعليه وضر من صفرة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
مهيم قال يا رسول الله تزوجت امرأة من الأنصار قال ما سقت إليها
قال نواة من ذهب أو وزن قال أولم ولو بشاة ۞ حدثني
عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن عمرو عن ابن عباس قال كانت عكاظ
ومجنة

ومجنة وذو المجاز أسواقا في الجاهلية فلما كان الإسلام فكأنهم
تأثموا فيه فنزلت ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم
الحج قرأها ابن عباس ۞ باب الحلال
بين والحرام بين وبينهما مشتبهات ۞ حدثني محمد بن
المثنى حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون عن الشعبي سمعت النعمان
بن بشير سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ۞ حدثنا علي بن
عبد الله حدثنا ابن عيينة عن أبي فروة عن الشعبي سمعت النعمان
عن النبي عليه السلام ۞ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا ابن عيينة
عن أبي فروة سمعت الشعبي سمعت النعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم
ح وحدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن أبي فروة عن الشعبي عن ابن
بشير قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام
بين وبينهما أمور مشتبهة فمن ترك ما شبه عليه من الإثم كان لما استبان
أترك ومن اجترأ على ما يشك فيه من الإثم أوشك أن يواقع ما
استبان والمعاصي حمى الله من يرتع حول الحمى يوشك أن يواقعه
باب تفسير المشبهات ۞ وقال حسان بن

الغدو
ثم إن عبد الرحمن جاء
وهو خمسة دراهم أو على وزن نواة قيمتها خمسة دراهم
قوله وضر من صفرة أي أثر من طيب أو لطخ
مهيم أي ما شأنك
نواة من ذهب
حدثنا
سنده
حدثنا
قال وحدثنا
ح وحدثنا
قال وحدثني
عن النعمان
المشبهات

ابن سيرين ما رأيت شيئا أهون من الورع دع ما يريبك إلى ما لا يريبك
٥ حدثنا محمد بن كثير أنا سفيان أنا عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي
حسين ثنا عبد الله بن أبي مليكة عن عقبة بن الحارث أن امرأة
سوداء جاءت فزعمت أنها أرضعتهما فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم
فأعرض عنه وتبسم النبي صلى الله عليه وسلم قال كيف وقد قيل
وقد كانت تحته ابنة أبي إهاب التميمي ٥ حدثنا يحيى بن قزعة
حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت كان
عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أن ابن
وليدة زمعة مني فاقبضه قالت فلما كان عام الفتح أخذه سعد بن
أبي وقاص فقال ابن أخي قد عهد إلي فيه فقام عبد بن زمعة
فقال أخي وابن وليدة أبي ولد على فراشه فتساوقا إلى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ابن أخي كان قد عهد إلي فيه
فقال عبد بن زمعة أخي وابن وليدة أبي ولد على فراشه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر

هو لك يا عبد بن زمعة ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم

الحجر ثم قال لسودة بنت زمعة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
احتجبي

احتجبي منه لما رأى من شبهه بعتبة فما رآها حتى لقي الله عز وجل
حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة أخبرني عبد الله بن أبي السفر عن
الشعبي عن عدي بن حاتم قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن
المعراض فقال إذا أصاب بحده فكل وإذا أصاب بعرضه فقتل فلا تأكل فإنه
وقيذ قلت يا رسول الله أرسل كلبي وأسمي فأجد معه على الصيد كلبا
آخر لم أسم عليه ولا أدري أيهما أخذ قال لا تأكل إنما سميت على كلبك
ولم تسم على الآخر ٥ باب ما يتنزه من الشبهات
٥ حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن منصور عن طلحة عن أنس قال مر النبي صلى
الله عليه وسلم بتمرة مسقوطة فقال لولا أن تكون من صدقة لأكلتها
وقال همام عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أجد تمرة
ساقطة على فراشي ٥ باب من لم ير الوساوس ونحوها
من الشبهات ٥ حدثنا أبو نعيم حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن
عباد بن تميم عن عمه قال شكي إلى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يجد في
الصلاة شيئا أيقطع الصلاة قال لا حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا ٥
وقال ابن أبي حفصة عن الزهري لا وضوء إلا فيما وجدت الريح أو

المعراض عصا محدد للصيد أسفلها محدد
أو في أسفلها حديدة

لا تأكل

صدقة

مسقطة

الوساوس

سمعت الصوت. حدثنا احمد بن المقدام العجلي حدثنا محمد بن
عبد الرحمن الطفاوي حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها
ان قوما قالوا يا رسول الله ان قوما ياتوننا باللحم لا ندري اذكروا
اسم الله عليه ام لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا
اسم الله عليه وكلوه. باب قول الله
تعالى واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها. حدثنا طلق
ابن غنام حدثنا زائدة عن حصين عن سالم قال حدثني جابر قال بينا
نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ اقبلت من الشام عير تحمل
طعاما فالتفتوا اليها حتى ما بقي مع النبي صلى الله عليه وسلم
الا اثنا عشر رجلا فنزلت واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها
باب من لم يبال من حيث كسب المال. حدثنا
ادم حدثنا ابن ابي ذيب حدثنا سعيد المقبري عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ياتي على الناس زمان لا يبالي المرء
ما اخذ منه امن الحلال ام من الحرام. باب التجارة
في البز وقوله تعالى رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله
وقال

ابن

خ بيعا

في البر

قوله في البز ورواية اخرى في البر قال بعضهم صوابه في البر لانه باب بعده التجارة في البحر والرواية المشهور في البز

اتاهم

ويتجرون صح

وقال قتادة كان القوم يتبايعون ويتجرون ولكنهم اذا نابهم حق من حقوق
الله لم تلههم تجارة ولا بيع عن ذكر الله حتى يؤدوه الى الله
حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار عن ابي المنهال
قال كنت اتجر في الصرف فسالت زيد بن ارقم فقال قال النبي
صلى الله عليه وسلم. وحدثني الفضل بن يعقوب حدثنا
الحجاج بن محمد قال ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار وعامر بن مصعب انهما
سمعا ابا المنهال يقول سالت البراء بن عازب وزيد بن ارقم عن
الصرف فقالا كنا تاجرين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فسالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصرف فقال ان كان يدا
بيد فلا باس وان كان نسيئا فلا يصلح. باب
الخروج في التجارة وقول الله تعالى فانتشروا في الارض
حدثني محمد بن سلام انا مخلد بن يزيد اخبرني ابن جريج اخبرني عطاء عن عبيد بن
عمير ان ابا موسى الاشعري استاذن على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلم
يؤذن له وكانه كان مشغولا فرجع ابو موسى ففرغ عمر فقال الم اسمع صوت عبد الله
ابن قيس ايذنوا له قيل قد رجع فدعاه فقال كنا نؤمر بذلك فقال

قال وحدثنا

ابن جريج صح

انا ابن جريج صح

ففرغ عمر

تأتيني على ذلك بالبينة فانطلق إلى مجلس الأنصار فسألهم فقالوا
لا نشهد بذلك على هذا إلا أصغرنا أبو سعيد الخدري فذهب إلى أبي
سعيد الخدري فقال عمر إني لم أبعث على أمر رسول الله صلى الله عليه
وسلم ألهاني الصفق بالأسواق يعني الخروج إلى التجارة ٥

باب التجارة في البحر قال معمر
بأسه وما ذكره الله في القرآن الآية ثم تلا وترى الفلك فيه
مواخر لتبتغوا من فضله والفلك السفن الواحد والجمع سواء وقال عامر
تمخر السفن الريح والمخر الريح من السفن الأفلك العظام ٥ قال أبو عبد الله
وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ذكر رجلا
من بني إسرائيل خرج في البحر فقضى حاجته وساق الحديث ٥

باب قول الله عز وجل وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا
إليها وقوله جل ذكره رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله ٥
وقال قتادة كان القوم يتجرون ولكنهم كانوا إذا نابهم حق
من حقوق الله لم تلههم تجارة ولا بيع عن ذكر الله حتى يؤدوه إلى الله

هذا الشق التجارة

مطرف

حر تمخر من الريح

اى تستقبل الريح وقال ابو عبيد معناه تشقها

حدثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث بهذا

قوله تمخر السفن من الريح ضبط الجامعة برفع السفن وجر الريح من ضبط الاصيلي باسقاط من ونصب بعضهم الريح على المفعولية بحذف الفاعل السفن والمعنى في السفن تشق الريح وضبط بعضهم بنصب السفن ورفع الريح فالريح فاعل ورجح القاضي عياض ضبط الاصيلي لان الموافق القرآن فان السفن هي الفاعلة في قوله الطلاع اخرى ان تشق

حدثنا محمد قال اخبرنا

الله ٥ حدثني محمد بن فضيل عن حصين عن سالم بن أبي الجعد
عن جابر قال أقبلت عير ونحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم
الجمعة فانفض الناس إلا اثني عشر رجلا فنزلت الآية
وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما ٥

باب قول الله تعالى يا أيها
من طيبات ما كسبتم ٥ حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا
جرير عن منصور عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة رضي الله
عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا انفتل من
طعام شهاه غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفق ولزوجها بما
كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم أجر بعض شيئا ٥
حدثنا يحيى بن جعفر حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام قال
سمعت أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها عن غير أمره فلها نصف
أجره ٥ باب من أحب البسط في الرزق حدثنا
محمد بن يعقوب الكرماني حدثنا حسان حدثنا يونس قال محمد وزاد ابن

يقول

مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من
سره ان يبسط له رزقه وينسأ له في اثره فليصل رحمه
حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
بالتسبيح حدثنا معلى بن اسد حدثنا عبد الواحد حدثنا
الاعمش قال ذكرنا عند ابراهيم الرهن في السلم فقال حدثني
الاسود عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
اشترى طعاما من يهودي الى اجل ورهنه درعا من حديد
حدثنا مسلم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن انس وحدثني
محمد بن عبد الله بن حوشب حدثنا اسباط ابو اليسع البصري حدثنا
هشام الدستوائي عن قتادة عن انس انه مشى الى النبي صلى الله
عليه وسلم بخبز شعير واهالة سنخة ولقد رهن النبي صلى الله
عليه وسلم درعا بالمدينة عند يهودي واخذ منه شعيرا لاهله
ولقد سمعته يقول ما امسى عند آل محمد صاع بر ولا صاع حب وان عنده
لتسع نسوة حدثنا ادم كسب الرجل وعمله بيده
حدثنا اسمعيل بن عبد الله حدثني ابن وهب عن يونس عن ابن
شهاب

شهاب قال اخبرني عروة ابن الزبير ان عائشة قالت لما استخلف ابو بكر
الصديق قال لقد علم قومي ان حرفتي لم تكن تعجز عن مؤنة اهلي وشغلت
بأمر المسلمين فسيأكل آل ابي بكر من هذا المال ويحترف للمسلمين فيه
حدثنا محمد حدثنا عبد الله ابن يزيد حدثنا سعيد حدثني ابو الاسود
عن عروة قال قالت عائشة كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم عمالا يتعسم فكان يكون لهم اراذل فقيل لهم لو اغتسلتم
رواه همام عن هشام عن ابيه عن عائشة حدثنا ابراهيم بن
موسى انا عيسى عن هشام عن ابيه عن عائشة عن المغلم عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان يأكل من عمل يده
وان نبي الله داود كان يأكل من عمل يده حدثنا يحيى بن موسى
حدثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام ابن منبه حدثنا ابو هريرة عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان داود النبي عليه السلام
كان لا يأكل الا من عمل يده حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل
عن ابن شهاب عن ابي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة
رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يحتطب احدكم

خيرة له من أن يسأل الناس

فليطلبه عن

معسرا

العسر فتجاوزا

إلى ميسرة

مرة في عظم خير من أن يسأل أحدا فيعطيه أو يمنعه ٥ حدثنا
علي بن عبد الله حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن الزبير بن
العوام قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لأن يأخذ أحدكم حبله ٥
باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع ومن طلب
حقا فليطلبه في عفاف ٥ حدثنا علي بن عياش حدثنا أبو غسان
محمد بن مطرف حدثني محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال رحم الله رجلا سمحا إذا باع وإذا اشترى
وإذا اقتضى ٥ باب من أنظر معسرا ٥ حدثنا أحمد
بن يونس حدثنا زهير حدثنا منصور أن ربعي بن حراش حدثه أن حذيفة
حدثه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تلقت الملائكة روح
رجل ممن كان قبلكم قالوا أعملت من الخير شيئا قال كنت آمر فتياني أن
ينظروا عن الموسر ويتجاوزوا عن المعسر قال فتجاوز عنه ٥ وقال أبو مالك
عن ربعي كنت أيسر على الموسر وأنظر المعسر ٥ وتابعه شعبة عن
عن ربعي وقال أبو عوانة عن عبد الملك عن ربعي أنظر الموسر وأتجاوز عن
المعسر ٥ وقال نعيم بن هند عن ربعي فأقبل من الموسر والمتجاوز

عن المعسر ٥ باب من أنظر معسرا ٥ حدثنا
هشام بن عمار حدثنا يحيى بن حمزة قال حدثنا الزبيدي عن الزهري عن
عبيد الله بن عبد الله أنه سمع أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال كان تاجر يداين الناس فإذا رأى معسرا قال لفتيانه تجاوزوا
عنه لعل الله أن يتجاوز عنا فتجاوز الله عنه ٥ ٥ ٥ ٥
باب إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا
ويذكر عن العداء بن خالد كتب لي النبي صلى الله عليه وسلم
هذا ما اشترى محمد رسول الله العداء بيع المسلم المسلم لا داء
ولا خبثة ولا غائلة ٥ وقال قتادة الغائلة الزنا والسرقة
والإباق ٥ وقيل لإبراهيم إن بعض التجار يسمي أرى خيرا منها
ويستثنان فيقول أحلف أمس من خراسان وجاء اليوم من بخستان
فلم ير به كراهية شديدة ٥ وقال عقبة بن عامر لا يحل لامرئ يبيع
سلعة يعلم أن بها داء إلا أخبره ٥ حدثنا سليمان بن حرب
ثنا شعبة عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن عبد الله بن الحرث رفعه
إلى حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

العداء بن خالد

المسلم المسلم

البيعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا فان صدقا وبينا بورك
لهما في بيعهما وان كتما وكذبا محقت بركة بيعهما ○ باب
بيع الخلط من التمر ○ حدثنا ابو نعيم حدثنا شيبان عن يحيى عن ابي — الخليط
سلمة عن ابي سعيد قال كنا نرزق تمر الجمع وهو الخلط من التمر وكنا نبيع صاعين — الخليط
بصاع فقال النبي صلى الله عليه وسلم ولا درهمين بدرهم ○ ○ ○ — لا صاعين بصاع صح
باب ما قيل في اللحام والجزار ○ حدثنا
عمر بن حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش حدثني شقيق عن ابي مسعود قال
جاء رجل من الانصار يكنى ابا شعيب فقال لغلام له قصاب اجعل لي طعاما يكفي
خمسة فاني اريد ان ادعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس خمسة
فاني قد عرفت في وجهه الجوع فدعاهم فجاء معهم رجل فقال النبي صلى — معهم
الله عليه وسلم ان هذا قد تبعنا فان شئت ان تاذن له فاذن له وان شئت ان يرجع — وان شئت صح
رجع فقال لا بل قد اذنت له ○ باب ما يمحق الكذب — قد صح
والكتمان في البيع ○ حدثنا بدل بن المحبر حدثنا شعبة عن قتادة قال
سمعت ابا الخليل يحدث عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال
حتى

حتى يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وان كتما وكذبا
محقت بركة بيعهما ○ باب قول الله
عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تاكلوا الربا اضعافا مضاعفة
الاية ○ حدثنا ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب حدثنا
سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لياتين على الناس زمان لا يبالي المرء بما اخذ المال
امن حلال ام من حرام ○ باب اكل الربا وشاهده — وقول الله تعالى
وكاتبه وقوله تعالى الذين ياكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي
يتخبطه الشيطان من المس ذلك بانهم قالوا انما البيع مثل الربا
واحل الله البيع وحرم الربا الاية ○ حدثنا محمد بن بشار حدثنا — رضي الله عنها قالت صح
غندر حدثنا شعبة عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة — على الناس — عليهم
لما نزلت اخر سورة البقرة قراهن النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد ثم
حرم التجارة في الخمر ○ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا جرير بن
حازم حدثنا ابو رجاء عن سمرة بن جندب قال قال النبي صلى — اريت
الله عليه وسلم رايت الليلة رجلين اتياني فاخرجاني الى ارض
مقدسة فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى وسط

النهر رجل بين يديه جارة فأتبل الرجل الذي في النهر فإذا اراد
ان يتنحى رجع الرجل الذي في فيه فرسه حيث كان فجعل كلما جاء ليتنحى رجع
في فيه فجعل يضحك فقلت ما هذا قال الذي رأيته في النهر اكل
الربا وما يصيبه من العذاب لقوله عز وجل
يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين
فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وإن تبتم فلكم رؤوس
أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة
وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون واتقوا يوما ترجعون فيه إلى
الله ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون قال ابن
عباس هذه الآية آخر آية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا أبو
الوليد حدثنا شعبة عن عون بن أبي جحيفة قال رأيت أبي اشترى
عبدا حجاما وأمر بمحاجمه فكسرت فسألته فقال نهى النبي صلى الله عليه
وسلم عن ثمن الكلب وثمن الدم وثمن الدابة والموشومة وآكل الربا
وموكله ولعن المصور حدثنا يحيى بن الله الربا ويربي
الصدقات الآية حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن
ابن شهاب قال ابن المسيب قال أبو هريرة قال سمعت رسول الله صلى

الله عليه وسلم يقول الحلف منفقة للسلعة ممحقة للبركة
باب ما يكره من الحلف في البيع حدثنا
عمرو بن محمد حدثنا هشيم انا العوام عن ابراهيم ابن عبد الرحمن
عن عبد الله ابن أبي أوفى أن رجلا أقام سلعة وهو في السوق
فحلف بالله لقد أعطي بها ما لم يعط ليوقع فيها رجلا فنزلت إن
الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا الآية
ما يمحق الكذب من البيع وقال عطاء عن ابن شهاب عن عباس رضي الله عنه
قال النبي صلى الله عليه وسلم لأفتلا حلاما وقال العباس إلا
الإذخر فإنه لبيوتهم وقبورهم فقال إلا الإذخر حدثنا عبدان
أنا عبد الله أنا يونس عن ابن شهاب أخبرني علي ابن حسين أن
حسين ابن علي أخبره أن عليا رضي الله عنه قال كانت لي شارف
من نصيبي من المغنم وكان النبي صلى الله عليه وسلم أعطاني
شارفا من الخمس فلما أردت أن أبتني بفاطمة بنت رسول الله صلى
الله عليه وسلم واعدت رجلا صواغا من بني قينقاع أن يرتحل
معي فنأتي بإذخر أردت أن أبيعه من الصواغين فأستعين به في وليمة

حدثنا

عمرو حدثني اسحق حدثنا الدراوردي عن عبد الله عن خالد بن أسلم
عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ترابع
مكة ولم تقل لأحد فيها ولا لأحد بعدي وإنما أحلت لي ساعة من
نهار لا تقلع شوكها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا تلتقط
لقطتها إلا لمعرف وقال العباس بن عبد المطلب إلا الإذخر
لصاغتنا وسقوفنا فقال إلا الإذخر فقال عكرمة هل تدري ما
تنفر صيدها قوله لا تعضد شجرها قال نعم قال عبد الوهاب
عن خالد لصاغتنا وقبورنا باب ذكر الحجام والحداد

وقبورنا

حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان
عن أبي الشعثاء عن مسروق عن خباب قال كنت قينا في الجاهلية وكان لي
على العاص بن وائل دين فأتيته اتقاضاه فقال لا أعطيك حتى
تكفر بمحمد فقلت لا أكفر حتى يميتك الله ثم يبعثك قال دعني حتى
أموت وأبعث فسأوتى مالا وولدا فأقضيك فنزلت أفرأيت الذي
كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا الملهم الجبار اتخذ عند الرحمن
عهدا باب ذكر الحجام حدثنا عبد الله

والله أقضيك

بن يوسف أنا مالك عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع
أنس بن مالك يقول للحجام حين حلق رسول الله صلى
الله عليه وسلم أين تريد حجامك طعام صنعه قال أنس بن مالك
الله عليه وسلم خبز وشيء فيه دباء فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يتتبع الدباء من حوالي القصعة فلم أزل أحب الدباء من يومئذ

وقديد

باب ذكر الحجام حدثنا

الحجام

يحيى بن بكير حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم قال سمعت سهل بن
سعد قال جاءت امرأة ببردة قال أتدرون ما البردة فقيل نعم هي
الشملة منسوجة في حاشيتها قالت يا رسول الله إني نسجت هذه
بيدي أكسوكها فأخذها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجا إليها
فخرج إلينا وإنها إزاره فقال حاجر القوم يا رسول الله اكسنيها
فقال نعم فجلس النبي صلى الله عليه وسلم في المجلس ثم رجع فطواها
ثم أرسل بها إليه فقال القوم ما أحسنت سألتها إياه
لقد علمت أنه لا
يرد سائلا فقال والله ما سألته إلا لتكون كفني يوم أموت قال
سهل فكانت كفنه باب الحجامة حدثنا

قتيبة ابن سعيد قال حدثنا عبد العزيز عن ابي حازم قال ابي حازم
قال اتى رجال سهل بن سعد يسألونه عن المنبر فقال بعث رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى فلانة امراة قد سماها سهل ان مري غلامك
النجار يعمل لي اعوادا اجلس عليها اذا كلمت الناس فامرته يعملها
من طرفاء الغابة ثم جاء بها فارسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بها فامر بها فوضعت فجلس عليه ٥ حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا عبد الواحد
ابن ايمن عن ابيه عن جابر ابن عبد الله ان امراة من الانصار قالت لرسول
الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله الا اجعل لك شيئا تقعد عليه
فان لي غلاما نجارا قال ان شئت قال فعملت له المنبر فلما كان يوم الجمعة
قعد النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر الذي صنع فصاحت النخلة
التي كان يخطب عندها حتى كادت ان تنشق فنزل النبي صلى الله عليه
وسلم حتى اخذها فضمها اليه فجعلت تئن انين الصبي الذي
يسكت حتى استقرت قال بكت على ما كانت تسمع من الذكر ٥ ٥ ٥

باب شرا الحوائج بنفسه ٥ وقال ابن
ابن عمر اشترى النبي صلى الله عليه وسلم جملا من عمر واشترى ابن
عمر

عليهن
فامرته يعملها
عليها

عمر بنفسه وقال عبد الرحمن ابن ابي بكر جاء مشرك بغنم فاشترى
النبي صلى الله عليه وسلم منه شاة واشترى من جابر بعيرا ٥
٥ حدثنا يوسف ابن عيسى حدثنا ابو معوية حدثنا الاعمش عن ابرهيم
عن الاسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم
من يهودي طعاما نسيئة ورهنه درعه ٥ باب
شرا الدواب والحمير ٥ واذا اشترى دابة او جملا وهو عليه هل يكون
ذلك قبضا قبل ان ينزل وقال ابن عمر قال النبي صلى الله عليه وسلم
لعمر بعنيه يعني جملا صعبا ٥ حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب
حدثنا عبيد الله عن وهب ابن كيسان عن جابر قال كنا مع النبي صلى
الله عليه وسلم في غزاة فابطا بي جملي واعيا فاتى علي النبي صلى الله
عليه وسلم فقال جابر فقلت نعم فقال ما شانك قلت ابطا علي جملي
واعيا فتخلفت فنزل يحجنه بمحجنه ثم قال اركب فركبت فلقد رايته اكفه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تزوجت قلت نعم
قال بكرا ام ثيبا قلت بل ثيبا قال افلا جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان
لي اخوات فاحببت ان اتزوج امراة تجمعهن وتمشطهن وتقوم عليهن

بن عبد الله
كنت
قلت

قال اما انك قادم فاذا قدمت فالبس البس ثم قال ثم بع جمالك
فلما نعم فاشتراه مني بأوقية ثم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
قلي فغدوت بالغداة فتيا الى المسجد فوجدته على باب المسجد قال
الآن قدمت قلت نعم قال فدع جملك وادخل فصل ركعتين فدخلت فصليت
ركعتين وامر بلالا ان يزن لي اوقية فوزن لي بلال فأرجح في الميزان
فانطلقت حتى ولّيت فقال ادع لي جابرا قلت الآن يرد الجمل ولم يرني
ابغض الي منه قال خذ جملك ولك ثمنه ٥ باب الاسواق
التي كانت في الجاهلية فتبايع الناس بها في الاسلام ٥ حدثنا علي
ابن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال كانت
عكاظ ومجنة وذو المجاز اسواقا في الجاهلية فلما كان الاسلام تأثموا
من التجارة فيها فانزل الله تعالى ليس عليكم جناح في مواسم
قرأ ابن عباس كذا ٥ باب شراء الابل الهيم او الالهام
الهائم العالك للقصد في كل شيء ٥ حدثنا علي ابن عبد الله حدثنا
سفيان قال قال عمرو كان ههنا رجل اسمه نواس وكانت عنده ابل
فذهب ابن عمر فاشترى تلك الابل من شريك له فأتاه شريكه فقال انما

تلك الابل فقال من بيعتها قال من شيخ كذا وكذا قال ويحك ذاك
والله ابن عمر فجاءه فقال ان شريكك باعك ابلا هيما ولم يعرفك قال
فاستقها فلما ذهب ليستاقها قال دعها فقد رضينا بقضاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا عدوى وسمع سفيان عمرا ٥ ٥ ٥
باب بيع السلاح في الفتنة وغيرها ٥ وكره
عمر بن الخطاب بيعه في الفتنة ٥ حدثنا عبد الله بن مسلمة
عن مالك عن نافع بن ابي نعيم عن ابن ابي قتادة عن ابيه ابي محمد مولى ابي قتادة
قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين فاعطاه بعيرا
ثم عطفت المتاع فابتعت منه مخرفا في بني سلمة فانه لأول تالد
في الاسلام ٥ باب في العطار وبيع المسك ٥
حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا ابو بردة ابن
عبد الله قال سمعت ابا بردة ابن ابي موسى عن ابيه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم مثل الجليس الصالح والجليس السوء كنافخ الكير
وكير الحداد لا يعدمك من صاحب المسك اما تشتريه او تجد ريحه وكير الحداد
يحرق ثوبك او تجد منه ريحا خبيثة ٥ باب ذكر الحجام ٥

حدثنا عبد الله ابن يوسف انا مالك عن حميد عن انس
قال احرم ابو طلحة رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر له بصاع من
تمر وامر اهله ان يخففوا من خراجه حدثنا مسدد ثنا حماد
هو ابن عبد الله حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال احتجم
النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم وعلى الذي يحجمه وان كان حراما
لم يعطه باب التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء
حدثنا آدم قال ثنا شعبة ثنا ابو بكر بن حفص عن سالم بن عبد الله
ابن عمر عن ابيه قال ارسل النبي صلى الله عليه وسلم الى عمر بحلة
حرير او سيراء فرآها عليه فقال اني لم ارسل بها اليك لتلبسها انما بعثت
من لا خلاق له انما بعثت اليك لتشتق بها يعني تبيعها حدثنا
عبد الله ابن يوسف انا مالك عن نافع عن القاسم ابن محمد عن عائشة
ام المومنين انها اخبرته انها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما
راها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل فعرفت
في وجهه الكراهية فقلت يا رسول الله اتوب الى الله والى
رسوله ماذا اذنبت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال

هذه النمرقة قلت اشتريتها لك لتقعد عليها وتتوسدها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور
يوم القيمة يعذبون فيقال لهم احيوا ما خلقتم فقال ان البيت
الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة باب
صاحب السلعة احق بالسوم حدثنا محمد ابن اسمعيل
حدثنا عبد الوارث عن ابي التياح عن انس قال النبي صلى الله
عليه وسلم يا بني النجار ثامنوني بحايطكم وفيه خرب وقال
باب كم يجوز الخيار حدثنا صدقة
حدثنا عبد الوهاب سمعت يحيى قال سمعت نافعا عن ابن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المتبايعين بالخيار في بيعهما
ما لم يتفرقا او يكون البيع خيارا قال نافع وكان ابن عمر اذا اشترى
شيئا يعجبه فارق صاحبه حدثنا حفص ابن عمر ثنا
همام عن قتادة عن ابي الخليل عن عبد الله عن حكيم ابن حزام عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم
يتفرقا وزاد احمد حدثنا بهز قال هشام فذكرت ذلك لابي

الكتاب قال كنت مع أبي الخليل الأحدثة عبد الله الحديث بهذا
الحديث ٥ باب إذا المرء قال لصاحبه اختر فهو الخيار
البيع ٥ حدثنا أبو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد ثنا أيوب عن
نافع عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم البيعان
بالخيار ما لم يتفرقا أو يقول أحدهما لصاحبه اختر وربما قال أو
يكون بيع خيار ٥ باب البيعان بالخيار ما لم
يتفرقا وبه قال ابن عمر وشريح والشعبي وطاوس وعطاء وابن
أبي مليكة ٥٥٥ حدثني إسحق حدثنا حبان قال
شعبة قال قتادة أخبرني عن أبي الخليل عن عبد الله بن الحارث قال سمعت
ابن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم
يتفرقا فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كذبا وكتما محقت
بركة بيعهما ٥ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا مالك عن نافع
عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المتبايعان كل
واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا إلا بيع الخيار ٥
باب إذا خير أحدهما صاحبه بعد البيع فقد
وجب

وجب البيع ٥ حدثنا فيه محمد ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا تبايع
الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعا وخير
أحدهما الآخر فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع وإن تفرقا بعد أن
يتبايعا ولم يترك واحد منهما البيع فقد وجب البيع ٥
باب إذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع ٥
حدثنا محمد بن يوسف أنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل بيعين لا بيع بينهما حتى
يتفرقا إلا بيع الخيار ٥ حدثني إسحق قال حدثنا حبان قال
حدثنا همام ثنا قتادة عن أبي الخليل عن عبد الله الحارث عن حكيم
ابن حزام أن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما
لم يتفرقا فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كذبا وكتما
لم يتفرقا قال همام وجدت في كتابي نحو ثلاث مرار فإن صدقا
وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كذبا وكتما نحو هذا حدثنا
وهبة بركة بيعهما ٥ حدثنا مسلم ثنا أبو التياح أنه سمع
عبد الله بن الحارث يحدث بهذا عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله

عليه وسلم ه باب إذا اشترى شيئا فوهب من
ساعته قبل أن يتفرقا فلم ينكر البائع على المشتري أو اشترى عبدا
فأعتقه وقال طاوس فيمن يشتري السلعة على الرضا ثم باعها
وجبت له والربح له ه وقال الحميدي حدثنا سفيان ثنا عمرو عن
ابن عمر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فكنت على
بكر صعب لعمر فكان يغلبني فيتقدم أمام القوم فيزجره عمر ويرده
ثم يتقدم فيزجره عمر ويرده فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لعمر بعنيه فقال هو لك يا رسول الله قال بعنيه فباعه من رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لك يا
عبد الله بن عمر تصنع به ما شئت وقال أبو عبد الله وقال الليث حدثني
عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله
قال بعت من أمير المؤمنين عثمان مالا بالوادي بمال له فلما تبايعنا بن عفان رضي الله عنه
رجعت على عقبي حتى خرجت من بيته خشية أن يرادني البيع وكانت
السنة أن المتبايعين بالخيار ما لم يتفرقا قال عبد الله فلما وجب
بيعي وبيعه رأيت أني قد غبنته بأني سقته إلى أرض ثمود بثلاث
ليال

ليال وساقني إلى المدينة بثلاث ليال ه باب
ما يكره من الخداع في البيع ه حدثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك
عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رجلا ذكر للنبي صلى الله عليه
وسلم أنه يخدع في البيوع فقال إذا بايعت فقل لا خلابة ه
باب ما ذكر في الأسواق ه وقال عبد الرحمن
ابن عوف لما قدمنا المدينة قلت هل من سوق فيها تجارة فقال
سوق قينقاع ه وقال أنس عن عبد الرحمن دلوني على السوق
ه وقال عمر ألهاني التصفق بالأسواق ه حدثنا محمد بن الصباح
حدثنا إسماعيل بن زكريا عن محمد بن سوقة عن نافع بن جبير بن مطعم قال
حدثتني عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو
جيش الكعبة فإذا كانوا ببيداء من الأرض يخسف بأولهم وآخرهم
قالت قلت يا رسول الله كيف يخسف بأولهم وآخرهم وفيهم أسواقهم
ومن ليس منهم قال يخسف بأولهم وآخرهم ثم يبعثون على نياتهم ه
حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة أحدكم في جماعة

الصفق

كانوا

تزيد على صلاته في سوقه وبيته بضعا وعشرين درجة وذلك بأنه
إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد لا يريد إلا الصلاة لا ينهزه إلا
الصلاة لم يخط خطوة إلا رفع بها درجة أو حط عنه بها خطيئة
والملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي يصلي فيه اللهم
صل عليه اللهم اغفر له ما لم يحدث فيه ما لم يرد فيه وقال أحدكم في
صلاة ما كانت الصلاة تحبسه ٥ حدثنا آدم ابن أبي إياس
حدثنا شعبة عن حميد الطويل عن أنس ابن مالك قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم في السوق فقال رجل يا أبا القاسم فالتفت إليه
النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنما دعوت هذا فقال النبي صلى
الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي ٥ حدثنا مالك
ابن إسمعيل حدثنا زهير عن حميد عن أنس بهذا رجل يا بقيع يا أبا
القاسم فالتفت إليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال لم أعنك فقال
سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي ٥ حدثنا علي بن عبد الله ابن أبي
بزيد عن نافع ابن جبير ابن مطعم عن أبي هريرة رضي الله عنه النبي
قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في طائفة النهار لا يكلمني ولا

أكلمه حتى أتى سوق بني قينقاع فجلس بفناء بيت فاطمة فقال أثم لكع
أثم لكع فحبسته شيئا فظننت أنها تلبسه سخابا أو تغسله فجاء يشتد
حتى عانقه وقبله اللهم أحبه وأحب من يحبه ٥ قال
سفيان قال عبد الله أخبرني أنه رأى نافع ابن جبير أقعده على فخذه
٥ حدثنا إبراهيم ابن المنذر حدثنا أبو ضمرة حدثنا موسى عن
نافع قال حدثنا ابن عمر أنهم كانوا يشترون الطعام إذا جاء الركبان
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث عليهم من
يمنعهم أن يبيعوه حيث اشتروه حتى ينقلوه حيث يباع الطعام
٥ وحدثنا بعض أهل النبي صلى الله عليه وسلم أن يباع
الطعام إذا اشتراه حتى يستوفيه ٥ قال
كراهية الشيء في السوق ٥ حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح قال
حدثنا هلال عن عطاء ابن يسار ليث عبد الله بن عمرو بن العاص قلت
أخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة
قال أجل والله إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن
يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وحرزا للأميين

فظننا
أحبته
يشتد
قال
الأسواق
تسموا
تكنوا
حدثنا سفيان عن عبد الله
يكلمني

أنت عبدي ورسولي سميتك المتوكل ليس بفظ ولا غليظ ولا
ولا سخاب في الأسواق ولا يدفع بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويغفر ولن
يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء بأن يقولوا لا إله إلا الله
ويفتح بها أعينا عميا وآذانا صما وقلوبا غلفا ٥ قال أبو عبد الله
بن أبي بكير عن هلال وقال سعيد عن هلال عن عطاء عن ابن سلام
غلف كل شيء في غلاف سيف أغلف وقوس غلفاء ورجل أغلف إذا
لم يكن مختونا ٥ باب الكيل على البائع والمعطي لقوله
تعالى إذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون كما قالوا لهم وزنوا
لهم كقولك يسمعونكم يسمعون لكم وقال النبي صلى الله عليه وسلم
إنما لك أن تستوفي ٥ ويذكر عن عثمان أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال له إذا ابتعت فكل وإذا اشتريت فاكله حدثنا عبد الله بن
يوسف أنا مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه ٥ حدثنا عبد الله قال
أنا جويرية عن معمر عن الزهري عن جابر قال توفي عبد الله بن عمرو بن
حرام وعليه دين فاستعنت النبي صلى الله عليه وسلم على غرمائه أن

أن يضعوا من دينه فطاف النبي صلى الله عليه وسلم فلم يفعلوا
فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم إذا جف تمرك أصنافا
العجوة على حدة وعذق زيد على حدة ثم أرسل إلي النبي صلى
الله عليه وسلم فجلس على أعلاه أو في وسطه ثم قال كل لهم
فكلتهم حتى أوفيتهم الذي لهم وبقي تمري كأنه لم ينقص منه
شيء وقال ابن عيينة عن الزهري حدثني جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
فما زال يكيل لهم حتى أداه ٥ وقال هشام عن وهيب عن جابر
قال النبي صلى الله عليه وسلم لحلله فأوفى له ٥ ٥ ٥ ٥
باب ما يستحب من الكيل حدثني إبراهيم
ابن موسى حدثنا الوليد عن ثور عن خالد بن معدان عن المقدام بن
معديكرب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كلوا طعامكم يبارك لكم
فيه ٥ باب البركة مع النبي صلى الله عليه وسلم
ومدهم ٥ في عاء بشر النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا
موسى حدثنا وهيب حدثنا عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم الأنصاري
عن عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم لما رأيهم حرموا

ودعا لها وحرمت المدينة كما حرم ابرهيم مكة ودعوت لها في
مدها وصاعها مثل ما دعا ابرهيم لمكة ۝ حدثني عبد الله بن
مسلمة عن مالك عن اسحق ابن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس ابن مالك
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم في مكيالهم
وبارك لهم في صاعهم ومدهم يعني اهل المدينة ۝ ۝ ۝

باب ما يذكر في بيع الطعام والحكرة ۝

حدثني ابرهيم قال انا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن الزهري
عن سالم عن ابيه قال رايت الذين يشترون الطعام مجازفة
يضربون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيعوه
حتى يؤووه الى رحالهم ۝ حدثنا موسى ابن اسمعيل حدثنا
وهيب عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى ان يبيع طعاما حتى يستوفيه قلت لابن عباس كيف ذاك
قال ذاك دراهم بدراهم والطعام مرجا ۝ حدثني ابو الوليد
حدثنا شعبة حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول قال
النبي صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يقبضه
حدثنا

حدثنا
حدثنا
اسحق بن صح
الرجل صح
مرجى
حدثنا
فلا يبيعه

43

۝ حدثنا علي حدثنا سفيان قال كان عمرو بن دينار يحدثه
عن الزهري عن مالك بن اوس انه قال من عنده صرف فقال طلحة انا حتى
يأتي خازننا من الغابة قال سفيان هو الذي حفظناه من الزهري
ليس فيه زيادة فقال اخبرني مالك بن اوس سمع عمر بن الخطاب يخبر
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذهب بالورق ربا
الا هاء وهاء والبر بالبر ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء
وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء

باب بيع الطعام قبل ان يقبض وبيع ما ليس عندك ۝ حدثنا علي
ابن عبد الله حدثنا سفيان قال الذي حفظناه من عمرو بن دينار
سمع طاوسا يقول سمعت ابن عباس يقول اما الذي نهى عنه
النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يستوفيه
زاد اسمعيل من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يقبضه ۝ ۝ ۝

باب من راى اذا اشترى طعاما جزافا ان لا
يبيعه حتى يؤويه الى رحله والادب في ذلك ۝ حدثنا يحيى ابن
بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال اخبرني سالم ابن عبد الله

يجي
بالذهب

تتمة
فهو الطعام ان يباع حتى
يقبض قال ابن عباس ولا احسب
كل شيء الا مثله حدثنا
عبد الله بن مسلمة حدثنا مالك
عن نافع عن ابن عمر ان النبي
صلى الله عليه وسلم صح

لم أر ابن عمر رضي الله عنهما قال لقد رأيت الناس في عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم يبتاعون جزافا يعني الطعام يضرب لهم أن يبيعوه
في مكانهم حتى يؤوه إلى رحالهم باب إذا
اشترى متاعا أو دابة فوضعه عند البائع أو مات قبل أن يقبض وقال
ابن عمر ما أدركت الصفقة حيا مجموعا فتوزى المتاع حدثنا قرة
ابن أبي المغيرة قال أخبرني أبي عن مسلم عن مسروق عن رافع عن عائشة
رضي الله عنها قالت لما أعتم كان يأتي علي النبي صلى الله عليه وسلم
الأيام فيه بيت أبي بكر أحد طرفي النهار فلما أذن له في الخروج إلى
المدينة لم يرعنا إلا وقد أتانا ظهرا فقيل لأبي بكر قال ما جاء بنا إلا
على الله عليه وسلم في هذه الساعة إلا لأمر حدث فلما دخل عليه
قال لأبي بكر أخرج من عندك قال يا رسول الله إنما هما ابنتاي يعني
عائشة وأسماء قال أشعرت أنه قد أذن لي في الخروج قال الصحبة يا
الله لرسول الله عندي يا فتى أعددتهما للخروج فقد أخذهما قال قد أخذتهما
بالثمن باب لا يبيع على بيع أخيه ولا يسوم على سوم
أخيه حتى يأذن له أو يترك حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن

نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع بعضكم على بيع أخيه ٥
حدثنا علي ابن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا الزهري عن سعيد
ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم أن يبيع حاضر لباد ولا تناجشوا ولا يبيع الرجل على
بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفئ
ما في إنائها باب بيع المدبر وقال عطاء قد
الناس لأيمة يبيعون المغانم فيمن يزيد ٥ حدثنا بشر بن
محمد قال أنا عبد الله قال أنا حسين المعلم عن عطاء ابن أبي رباح
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رجلا أعتق غلاما له
دبر فاحتاج فأخذه النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه
مني فاشتراه نعيم ابن عبد الله بكذا وكذا فدفعه إليه

باب البيع والشراء مع النساء وقال ابن أبي أوفى التاجر الصدوق الأمين
النبي صلى الله عليه وسلم الخديعة في النار ومن عمل عملا ليس

عليه أمرنا فهو رد. حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا
مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى
الله عليه وسلم نهى عن النجش. باب بيع
الغرر وحبل الحبلة. حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل الحبلة وكان بيعا يتبايعه أهل الجاهلية
كان الرجل يبتاع الجزور إلى أن تنتج الناقة ثم تنتج التي في بطنها
باب بيع الملامسة وقال أنس نهى عنه النبي صلى
الله عليه وسلم. حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال
حدثني عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عامر بن سعد أن أبا سعيد الخدري
أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المنابذة وهي طرح
الرجل ثوبه بالبيع إلى الرجل قبل أن يقلبه أو ينظر إليه ونهى عن الملامسة
والملامسة لمس الثوب لا ينظر إليه. حدثنا قتيبة قال حدثنا
عبد الوهاب قال حدثنا أيوب عن محمد عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال نهي عن لبستين أن يحتبي الرجل في الثوب الواحد ثم يرفعه على
منكبه

منكبه وعن بيعتين اللماس والنباذ. باب
بيع المنابذة وقال أنس نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن محمد بن يحيى بن حبان
وعن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الملامسة
والمنابذة. حدثنا عياش بن الوليد قال حدثنا عبد الأعلى
حدثنا معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد رضي الله
عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لبستين وعن
بيعتين الملامسة والمنابذة. باب النهي
للبائع أن لا يحفل الإبل والبقر والغنم وكل محفلة والمصراة التي
صري لبنها وحقن فيه وجمع فلم يحلب أياما وأصل التصرية حبس الماء
يقال منه صريت الماء. حدثنا ابن بكير حدثنا الليث عن جعفر
بن ربيعة عن الأعرج قال أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم لا تصروا الإبل والغنم فمن ابتاعها بعد فإنه
بخير النظرين بعد أن يحتلبها إن شاء أمسك وإن شاء ردها وصاع تمر ويذكر
تمر

إذا حبسته م
نصر الأول
وصاعا من تمر

[library stamp]

عن ابي صالح ومجاهد والوليد بن رباح وموسى بن يسار عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
صاع تمر وقال بعضهم عن ابن سيرين صاعا من تمر
وهو بالخيار ثلاثا وقال بعضهم عن ابن
سيرين صاعا من تمر ولم يذكر ثلاثا والتمر اكثر ٥ حدثنا
مسدد قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي يقول حدثنا ابو عثمان
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال من اشترى شاة محفلة فردها
فليرد معها صاعا ونهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تلقى البيوع
حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تلقوا الركبان ولا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تناجشوا
ولا يبيع حاضر لباد ولا تصروا الغنم ومن ابتاعها فهو بخير النظرين
بعد ان يحتلبها ان رضيها امسكها وان سخطها ردها وصاعا
من تمر ٥ حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا المكي قال اخبرنا ابن جريج قال
اخبرني زياد ان ثابتا مولى عبد الرحمن بن زيد اخبره انه سمع ابا هريرة
رضي

(في الهامش: خ طعام — خ من تمر ٥ — خ يحلبها — خ يحتلبها — باب ان شاء رد المصراة وفي حلبتها صاع من تمر ٥)

[library stamp]

رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من اشترى غنما مصراة فاحتلبها فان رضيها امسكها
وان سخطها ففي حلبتها صاع من تمر ٥ باب بيع
العبد الزاني وقال شريح ان شاء رد من الزنا ٥ حدثنا
عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني سعيد المقبري عن
ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه سمعه يقول قال
النبي صلى الله عليه وسلم اذا زنت الامة فتبين زناها
فليجلدها ولا يثرب ثم ان زنت فليجلدها ولا يثرب ثم ان زنت الثالثة
فليبعها ولو بحبل من شعر ٥ حدثنا اسمعيل قال
حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة وزيد
ابن خالد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة
اذا زنت ولم تحصن قال ان زنت فاجلدوها ثم ان
زنت فبيعوها ولو بضفير قال ابن شهاب لا ادري بعد الثالثة او
الرابعة ٥ باب البيع والشرى مع النساء
حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال قال عروة بن الزبير

(في الهامش: خ زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان ٥ — قالت عائشة رضي الله عنها دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم)

فذكرت له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اشتري واعتقي فإن الولاء لمن اعتق ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم
فأتما
فمر العشي فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال ما بال أناس يشترطون
شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب
شرطٍ ص
الله فهو باطل وإن اشترط مائة شرط الله أحق وأوثق حدثنا
حسان بن أبي عباد قال حدثنا همام قال سمعت نافعا يحدث
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن عائشة رضي الله عنها
النبي صلى الله عليه وسلم
ساومت بريرة فجئ إلى الصلاة فلما جاء قال إنهم أبوا أن يبيعوها
إلا أن يشترطوا الولاء فقال النبي صلى الله
عليه وسلم أما الولاء لمن اعتق قلت لنافع مرأة كان زوجها أو عبدا
فقال ما يدريني باب من يشتري
حاضر لباد بغير أجر وهل يبيعه أو يعطيه وقال
النبي عليه السلام إذا استنصح أحدكم أخاه فلينصح له وورخص فيه
عطاء حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان
يقول
عن إسمعيل عن قيس سمعت جريرا قال بايعت رسول الله صلى الله
علمتهم

عليه وسلم على شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله
وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والسمع والطاعة والنصح لكل مسلم
حدثنا القعنبي بن محمد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا معمر عن
عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلقوا الركبان ولا يبع حاضر لباد
قال فقلت لابن عباس ما قوله لا يبع حاضر لباد قال لا يكون له سمسارا
باب أجر السمسار حدثنا
باب من كره أن لا يبيع حاضر لباد حدثني
عبد الله بن صباح قال حدثنا أبو علي الحنفي عن عبد الجبار بن عبد الله بن دينار عن
قال حدثني عبد الله بن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يشتري
لا يبيع حاضر لباد بسمسرة وقال ابن عباس لا يبيع حاضر لباد
لا يبيع
وقال ابن سيرين وإبراهيم للبايع
والمشتري وقال إبراهيم لم تزل العرب تقول بع لي ثوبا وهي تعني الشراء
حدثنا المكي بن إبراهيم قال أخبرني ابن جريج عن ابن شهاب عن سعيد
ابن المسيب أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يتلقى الرجل على بيع أخيه ولا تناجشوا ولا يبيع حاضر

لبادٍ ٥ حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا معاذ قال حدثنا ابن عون
عن محمد قال قال انس ابن مالك رضي الله عنه نهينا ان يبيع حاضر لبادٍ

باب النهي عن تلقي الركبان وان بيعه مردود لأن
صاحبه عاص اثم اذا كان به عالما وهو خداع في البيع والخداع لا
يجوز ٥ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا
عبيد الله عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التلقي ولا يبيع حاضر لبادٍ ٥
حدثنا عياش بن الوليد قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا معمر عن
ابن طاوس عن ابيه قال سألت ابن عباس ما معنى قوله لا يبيع حاضر
لبادٍ فقال لا يكون له سمسارا ٥ حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن
زريع قال حدثني التيمي عن ابي عثمان عن عبد الله قال المسترسل
ممدوح فاذا خدع احدهم صاحبه قال لا خلابة فله الخيار ثلاثا
عن تلقي البيع ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن نافع
عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا يبع بعضكم على بيع بعض ولا تلقوا السلع حتى يهبط بها الى السوق

باب

السوق الاسواق

باب منتهى التلقي ٥ حدثنا موسى
ابن اسمعيل قال حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه
قال كانوا يشترون الاطعام فيبعث عليهم من يأمرهم ان ينقلوه من
مكانهم الذي اشتروه فيه الى سوق الطعام قبل ان يبيعوه ٥ قال ابو
عبد الله هذا في اعلا السوق بينه حديث عبد الله ٥ حدثنا
مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله
قال كنا نشتري الطعام في اعلا السوق فيبعث علينا من يأمرنا ان
نبيعه في مكاننا قبل ان نبيعه في مكانه حتى ينقله رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبيعوه في مكانهم

باب اذا اشترط شروطا في البيع لا تحل ٥
حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
رضي الله عنها قالت جاءتني بريرة فقالت كاتبت اهلي على تسع اواقٍ
في كل عام اوقية فاعينيني فقلت ان احب اهلك ان اعدها لهم ويكون
ولاؤك لي فعلت فذهبت بريرة الى اهلها فقالت لهم فأبوا عليها
فأتت من عندهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فقالت
اني قد عرضت ذلك عليهم فأبوا الا ان يكون الولاء لهم فسمع النبي صلى الله

يتبايعون يبيعوه في مكانهم

المثنى لا يبع يكون ذلك

عليه وسلم فأخبرته عائشة النبي صلى الله عليه وسلم فقال
خذيها واشترطي لهم الولاء فإنما الولاء لمن أعتق ففعلت عائشة ثم
قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله
وأثنى عليه ثم قال أما بعد ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في
كتاب الله ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل
وإن كان مائة شرط قضاء الله أحق وشرط الله أوثق وإنما الولاء
لمن أعتق ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف قال لنا مالك عن نافع عن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما أن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أرادت
أن تشتري جارية فتعتقها فقال أهلها نبيعها إياك على أن الولاء لنا فذكرت
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك
فإنما الولاء لمن أعتق ٥ باب بيع التمر بالتمر ٥
حدثنا أبو الوليد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان
أن عمر رضي الله عنه قال البر
بالبر ربا إلا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا
إلا هاء وهاء ٥ باب بيع الزبيب بالطعام

بالطعام ٥ حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن نافع عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن المزابنة والمزابنة بيع الثمر بالتمر كيلا وبيع
الزبيب بالكرم كيلا ٥ حدثنا أبو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد
عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه
وسلم نهى عن بيع المزابنة والمزابنة اشتراء الثمر بالكرم إن زاد
فلي وإن نقص فعلي قال وحدثني زيد بن ثابت رضي الله عنه
أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا أن تباع ٥ ٥
باب بيع الشعير بالشعير ٥ حدثنا عبد الله بن
يوسف قال أنا مالك عن ابن شهاب عن مالك بن أوس أخبره أنه التمس
صرفا بمائة دينار فدعاني طلحة بن عبيد الله فتراوضنا حتى اصطرف
مني فأخذ الذهب يقلبها في يده ثم قال حتى يأتي خازني من الغابة
وعمر يسمع ذلك فقال لا والله لا تفارقه حتى تأخذ منه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب ربا إلا هاء وهاء والبر بالبر ربا
إلا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء ٥ باب بيع

بالزبيب
بالورق

الذهب بالذهب ٥ حدثنا صدقة قال انا ابن
ابن علية قال حدثني حميد بن ابي اسحق قال حدثنا عبد الرحمن ابن ابي
بكرة قال قال ابو بكرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تبيعوا الذهب بالذهب الا سواء بسواء والفضة بالفضة الا سواء بسواء
وبيعوا الذهب بالفضة والفضة بالذهب كيف شئتم ٥ ٥ ٥ ٥

باب بيع الفضة بالفضة ٥ حدثنا عبد الله
ابن معاذ قال حدثنا عمي قال انا ابن ابي ذئب عن نافع قال حدثني سالم
ابن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه اراد ان سعيد حدثه مثل ذلك
حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقيت عبد الله بن عمر فقال
ابا سعيد ما هذا الذي تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ابو سعيد في الصرف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول الذهب بالذهب مثلا بمثل والورق بالورق مثلا بمثل ٥
حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن نافع عن ابي سعيد الخدري رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب
بالذهب الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز ٥

باب بيع الدينار بالدينارين نساء ٥ حدثنا علي
ابن عبد الله قال حدثنا المعلى بن منصور قال حدثنا ابن جريج
قال اخبرني عمرو بن دينار ان ابا صالح الزيات اخبره انه سمع ابا سعيد الخدري
رضي الله عنه يقول الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم فقلت له فان ابن
عباس لا يقوله فقال لا ابا سعيد سألته فقلت سمعته من النبي صلى
الله عليه وسلم او وجدته في كتاب الله قال كلا لا اقوله
وانتم اعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم مني ولكني اخبرني
اسامة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ربا الا في النسيئة

باب بيع الورق بالذهب نسيئة ٥ حدثنا
حفص بن عمر قال حدثنا شعبة قال اخبرني حبيب ابن ابي ثابت
قال سمعت ابا المنهال قال سألت البراء بن عازب وزيد بن ارقم عن الصرف
فكل واحد منهما يقول خير مني تجارة كلاهما يقول نهانا رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن بيع الذهب بالورق دينا

باب بيع الذهب بالورق يدا بيد ٥ حدثنا غندر ابن ميسرة قال حدثنا

عباد ابن العوام قال اخبرنا يحيى بن ابي اسحق قال حدثنا عبد الرحمن
عن أبيه ابن ابي بكرة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الفضة بالفضة
في الذهب والذهب بالذهب الا سواء بسواء وامرنا ان نبتاع الذهب بالفضة
كيف شئنا والفضة بالذهب كيف شئنا ٥ باب بيع
المزابنة وهي بيع الثمر بالتمر والزبيب بالكرم وبيع العرايا قال
انس نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمحاقلة ٥
حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
اخبرني سالم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الثمر حتى يبدو
صلاحه ولا تبيعوا الثمر بالتمر ٥ قال سالم واخبرني
عبد الله عن زيد بن ثابت رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لم يرخص بعد في بيع العرية بالرطب او بالثمر ولم يرخص في
غيره ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن المزابنة والمزابنة اشتراء الثمر بالتمر كيلا وبيع الكرم بالزبيب

٥ حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن نافع عن
داود بن الحصين عن ابي سفيان مولى ابن ابي احمد عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن المزابنة والمحاقلة والمزابنة اشتراء الثمر بالتمر
رؤس النخل ٥ حدثنا مسدد قال حدثنا ابو معوية عن الشيباني
عن عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنهما قال نهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة ٥ حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارخص لصاحب العرية
ان يبيعها ٥ حدثنا يحيى بن سليم قال انا ابن وهب اخبرني
ابن جريج عن عطاء وابي الزبير عن جابر قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن بيع الثمر حتى يطيب ولا يباع شيء منه الا بالدينار والدرهم
الا العرايا ٥ حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال سمع ابا اسامة
وسأله عبيد الله اخبرك نافع احدث داود عن ابي سفيان عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص

بيع الثمر بالتمر
باب بيع الثمر على رؤوس النخل بالذهب والفضة
العرايا
ارخص

في بيع العرايا في خمسة اوسق او دون خمسة اوسق قال نعم ٥

حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال قال يحيى بن سعيد سمعت بشيرا قال سمعت سهل ابن ابي حثمة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر بالتمر وخص في العرية ان تباع بخرصها يأكلها اهلها رطبا ٥ وقال سفيان اخبرني الاثبت رخص في العرية بيعها اهلها بخرصها يأكلونها رطبا قال موسى اراه قال سفيان فقلت ليحيى وانا غلام ارأهل مكة يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا قال وما يدريه اهل مكة قلت انهم يروونه عن جابر فسكت قال سفيان انما اردت ان جابرا من اهل المدينة قيل لسفيان وليس فيه نهي عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه قال لا ٥ وقال مالك العرية ان يعري الرجل الرجل نخلة ثم يتأذى بدخوله عليه فرخص له ان يشتريها منه بتمر ٥ وقال ابن ادريس العرية لا تكون الا اقل من خمسة اوسق لا تكون الا في تمر يدا بيد لا تكون بالجذاذ وما يشبهه قال سهل ابن ابي حثمة الاوسق

العرايا

الموسقة وقال ابن ادريس في حديثه عن نافع عن ابن عمر كانت العرايا ان يعري الرجل ماله النخلة والنخلتين وقال يزيد عن سفيان ابن حسين العرايا فلما كانت تذهب المساكين فلا يستطيعون ان ينتظروا بها رخص لهم ان يبيعوها بما شاؤا من التمر ٥ حدثنا محمد قال لنا عبد الله قال اما موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا ان تباع خرصها كيلا ٥ قال موسى ابن عقبة والعرايا نخلات معلومات يأتيها فيشتريها ٥ وقال الليث عن ابي الزناد كان عروة ابن الزبير يحدث عن سهل ابن ابي حثمة الانصاري من بني حارثة انه حدث عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبايعون الثمار فاذا حذ الناس وحضر تقاضيهم قال المبتاع انه اصاب الثمر الدمان اصابه مراض اصابه قشام عاهات احتجتون بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كثرت عنده في ذلك فاما لا فلا تتبايعوا حتى يبدو

صلاح الثمر كالمشورة يشير بها لكثرة خصومتهم ٥ وأخبرني
خارجة ابن زيد بن ثابت لم يكن يبيع ثمار أرضه حتى تطلع الثريا
فيتبين الأصفر من الأحمر قال أبو عبد الله رواه علي ابن بحر حدثنا حكام
حدثنا عنبسة عن زكريا عن أبي الزناد عن عروة عن سهل عن زيد ٥
حدثنا عبد الله ابن يوسف قال أنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى
يبدو صلاحها نهى البائع والمبتاع ٥ حدثنا ابن مقاتل قال أنا عبد الله
أنا حميد الطويل عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى أن تباع ثمرة النخل حتى تزهو قال أبو عبد الله يعني حتى
تحمر ٥ حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن سليم ابن
حيان قال ثنا سعيد قال سمعت جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال
نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن تباع الثمرة حتى تشقح قال تحمار وتصفار
ويؤكل منها ٥ باب بيع النخل قبل أن يبدو صلاحها
٥ حدثنا علي ابن الهيثم قال حدثنا معلى قال ثنا هشيم نهى عن
بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها وعن النخل حتى تزهو قيل وما يزهو
قال

أن زيد بن ثابت صح
والأحمر
بن ميناء صح
تشقح
قيل وما تشقح صح
أنا حميد ثنا أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صح

قال تحمار وتصفار ٥ باب إذا
باع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ثم أصابته عاهة فهو من البائع
حدثنا عبد الله ابن يوسف قال أنا مالك عن حميد عن أنس
ابن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن بيع الثمار حتى تزهي قال حتى تحمر فقال أرأيت إذا منع
الله الثمرة بم يأخذ أحدكم مال أخيه ٥ قال الليث حدثني يونس
عن ابن شهاب قال لو أن رجلا ابتاع ثمرا قبل أن يبدو صلاحه ثم أصابته
عاهة كان ما أصابه على ربه ٥ أخبرني سالم ابن عبد الله
عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا
تتبايعوا الثمر حتى يبدو صلاحها ولا تبيعوا الثمر بالتمر ٥ ٥
باب شراء الطعام إلى أجل ٥
حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا أبي قال حدثنا الأعمش
قال ذكرنا عند إبرهيم الرهن في السلف فقال لا بأس به ثم حدثنا الأسود
عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من
يهودي طعاما إلى أجل ورهنه درعه ٥ باب إذا

فقيل له وما تزهي صح
تحمار

أن لا يبيع ثمرًا بتمر خير منه ٥ حدثنا قتيبة عن مالك عن عبد المجيد
بن سهيل بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري وعن أبي
هريرة رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
استعمل رجلا على خيبر فجاءه بتمر جنيب فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم أكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله إنا
لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاث فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم
جنيبا ٥ باب من باع نخلا قد أبرت أو أرضا
مزروعة أو بإجارة قال أبو عبد الله وقال لي إبراهيم أخبرنا هشام
أنا ابن جريج قال سمعت ابن أبي مليكة يخبر عن نافع مولى ابن عمر أيما
نخل بيعت قد أبرت لم يذكر الثمر فالثمر للذي أبرها وكذلك العبد والحرث
سمى له نافع هؤلاء الثلاث ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف قال
أنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من باع نخلا قد أبرت فثمرها للبائع إلا أن يشترط
المبتاع ٥ باب بيع الزرع بالطعام كيلا ٥ حدثنا
قتيبة

(هامش: أن لا يبيع ثمرا — خ / قبض صح / رضي الله عنها / مولى ابن عمر — خ)

قتيبة قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة أن يبيع ثمر
حائطه إن كان نخلا بتمر كيلا وإن كان كرما أن يبيعه بزبيب كيلا
أو كان زرعا أن يبيعه بكيل طعام ونهى عن ذلك كله ٥ ٥ ٥
باب بيع النخل بأصله ٥ حدثنا قتيبة بن
سعيد قال ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال أيما امرئ أبر نخلا ثم باع أصلها فللذي أبر ثمر
النخل إلا أن يشترط المبتاع ٥ باب بيع
المخاضرة ٥ حدثنا إسحاق بن وهب قال حدثنا عمر بن
يونس قال حدثني أبي قال حدثني إسحاق بن أبي طلحة الأنصاري
عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن المحاقلة والمخاضرة والملامسة والمنابذة والمزابنة
٥ حدثنا قتيبة قال حدثنا إسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس رضي الله
عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع ثمر التمر حتى تزهو
قلت لأنس ما زهوها قال تحمر وتصفر أرأيت إن منع الله الثمرة بم تستحل مال

(هامش: والمزابنة صح / يشترط — خ / المخاضرة بيع الثمار خضرا قبل بدو الصلاح / منع الثمر — خ / فقلنا — خ)

أخيك ۝ باب بيع الجمّار وأكله ۝ حدثنا
أبو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر
عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كنت عند النبي صلى
الله عليه وسلم وهو يأكل جمّارا فقال من الشجر شجرة كالرجل المؤمن (إن الله صح)
فأردت أن أقول هي النخلة فإذا أنا أحدثهم قال هي النخلة ۝
باب من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون
بينهم في البيوع والإجارة والمكيال والوزن وسنتهم على نياتهم (وسننهم خ)
ومذاهبهم المشهورة وقال شريح للغزالين سنتكم بينكم ربحا
وقال عبد الوهاب عن أيوب عن محمد لا بأس العشرة
بأحد عشر ويأخذ للنفقة ربحا ۝ وقال النبي صلى الله (بإحدى عشر خ)
عليه وسلم لهند خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف ۝ وقال
تعالى ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف ۝ واكترى الحسن من عبد الله
ابن مرداس حمارا فقال بكم قال بدانقين فركبه ثم جاء مرة أخرى فقال
الحمار الحمار فركبه ولم يشارطه فبعث إليه بنصف درهم ۝ حدثنا
عبد الله بن يوسف قال حدثنا مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك
رضي

رضي الله عنه قال حجم رسول الله صلى الله عليه وسلم (احتجم خ)
أبو طيبة فأمر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بصاع
من تمر وأمر أهله أن يخففوا من خراجه ۝ حدثنا أبو نعيم قال
حدثنا سفيان عن هشام عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت
قالت هند أم معوية لرسول الله صلى الله عليه وسلم إن أبا سفيان (جناح صح)
رجل شحيح فهل علي أن آخذ من ماله سرا قال خذي أنت وبنوك ما (وبنيك خ)
يكفيك بالمعروف ۝ حدثني إسحق قال حدثنا ابن (ح قال وثنا محمد سمعت عثمان بن فرقد سمعت هشام صح)
نمير قال أخبرنا هشام بن عروة يحدث عن أبيه أنه سمع عائشة
رضي الله عنها تقول ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا
فليأكل بالمعروف أنزلت في والي اليتيم الذي يقيم عليه
ويصلح في ماله إن كان فقيرا أكل منه بالمعروف ۝ ۝ ۝
باب بيع الشريك من شريكه حدثني
محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال أنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة
عن جابر رضي الله عنه جعل رسول الله صلى الله عليه
وسلم الشفعة في كل مال لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت

الطرق فلا شفعة ٥ باب بيع الأرض
والدور والعروض مشاعا غير مقسوم ٥ حدثنا
محمود قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا معمر عن الزهري عن أبي
سلمة ابن عبد الرحمن عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال قضى
النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل مال لم يقسم فإذا
وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة ٥ حدثنا مسدد
قال حدثنا عبد الواحد بهذا وقال في كل مال لم يقسم ٥ تابعه
همام عن معمر قال عبد الرزاق في كل مال باب
إذا الشريك شفيعا لغيره بغير إذنه وهبي ٥ حدثنا يعقوب
ابن إبراهيم قال حدثنا أبو عاصم قال حدثنا ابن جريج قال أخبرني
موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال حبس ثلاثة يمشون فأصابهم المطر
فدخلوا على غار في جبل فانحطت عليهم صخرة قال فقال بعضهم لبعض ادعوا
الله بأفضل عمل عملتموه وقال أحدهم اللهم إني كان لي أبوان شيخان
كبيران فكنت أخرج فأرعى ثم أجيء فأحلب فأجيء بالحلاب فآتي بها
أبوي

فيشربان ثم أسقي الصبية وأهلي وامرأتي فاحتبست
ليلة فجئت فإذا هما نائمان قال فكرهت أن أوقظهما والصبية
يتضاغون عند رجلي فلم يزل ذلك دأبي ودأبهما حتى طلع الفجر
اللهم إن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا فرجة
نرى منها السماء قال ففرج عنهم وقال الآخر اللهم إن كنت تعلم
أني أحببت امرأة من بنات عمي كأشد ما يحب الرجل النساء فقالت لا تنال
ذلك منها حتى تعطيها مائة دينار فسعيت فيها حتى جمعتها فلما
قعدت بين رجليها قالت اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه فقمت وتركتها
فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا فرجة
قال ففرج عنهم الثلثين وقال الآخر اللهم إن كنت تعلم أني
استأجرت أجيرا بفرق من ذرة فأعطيته وأبى ذاك فرغبت فعمدت
إلى ذلك الفرق فزرعته حتى اشتريت منه بقرا وراعيها ثم جاءني فقال يا
عبد الله أعطني حقي فقلت انطلق إلى تلك البقر وراعيها فإنها لك
فقال أتستهزئ بي فقلت ما استهزئ بك ولكنها لك اللهم إن كنت
تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا فكشف عنهم

باب الشراء والبيع مع المشركين وأهل الحرب

حدثنا أبو النعمان قال حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن أبي عثمان
عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاء
رجل مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها فقال النبي صلى الله عليه وسلم
بيعا أم عطية أو قال أم هبة فقال لا بل بيع فاشترى منه شاة ٥

باب شراء المملوك من الحربي وهبته وعتقه

وقال النبي صلى الله عليه وسلم لسلمان كاتب
وكان حرا فظلموه وباعوه وسبي عمار وصهيب وبلال وقال
الله تعالى والله فضل بعضكم على بعض في الرزق فما الذين فضلوا
برادي رزقهم على ما ملكت أيمانهم فهم فيه سواء أفبنعمة الله يجحدون

٥ حدثنا أبو اليمان قال أنا شعيب قال أنا أبو الزناد عن الأعرج
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
هاجر إبراهيم عليه السلام بسارة فدخل قرية فيها ملك من الملوك أو
جبار من الجبابرة فقيل دخل إبراهيم بامرأة هي من أحسن النساء فأرسل
إليه أن يا إبراهيم من هذه التي معك قال أختي ثم رجع إليها فقال لا تكذبي
حديثي

حديثي فإني أخبرتهم أنك أختي والله إن على الأرض مؤمن غيري
وغيرك فأرسل بها إليه فقام إليها فقامت توضأ وتصلي فقالت اللهم إن كنت
آمنت بك وبرسولك وأحصنت فرجي إلا على زوجي فلا تسلط علي هذا
الكافر فغط حتى ركض برجله قال الأعرج قال أبو سلمة بن عبد الرحمن
إن أبا هريرة قال قالت اللهم إن يمت يقال هي قتلته فأرسل ثم قام إليها
فقامت توضأ وتصلي وتقول اللهم إن كنت آمنت بك وبرسولك
وأحصنت فرجي إلا على زوجي فلا تسلط علي هذا الكافر فغط حتى
ركض برجله قال عبد الرحمن قال أبو سلمة قال أبو هريرة فقالت
اللهم إن يمت فيقال هي قتلته فأرسل في الثانية أو في الثالثة فقال والله
ما أرسلتم إلي إلا شيطانا أرجعوها إلى إبراهيم وأعطوها آجر فرجعت
إلى إبراهيم فقالت أشعرت أن الله كبت الكافر وأخدم وليدة ٥

٥ حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة
رضي الله عنها أنها قالت اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة
في غلام فقال سعد هذا يا رسول الله ابن أخي عتبة بن أبي
وقاص عهد إلي أنه ابنه انظر إلى شبهه وقال عبد بن زمعة هذا

يقل
برجليه
يقل
هاجر
لله

اخي رسول الله ولد على فراش ابي من وليدته فنظر رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى شبهه فراى شبها بينا بعتبة فقال هو لك
يا عبد الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي منه يا سودة بنت زمعة بن زمعة
فلم تره سودة قط .. حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال
حدثنا شعبة عن سعد عن ابيه قال عبد الرحمن بن عوف لصهيب اتق الله
ولا تدع الى غير ابيك فقال صهيب ما يسرني ان لي كذا وكذا واني قلت ولا تدعي
ذلك ولكني سرقت وانا صبي .. حدثنا ابو اليمان قال انا شعيب عن
الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان حكيم بن حزام اخبره انه قال
يا رسول الله ارايت امورا كنت اتحنث او اتحنت بها في الجاهلية من صلة
وعتاقة وصدقة هل لي فيها اجر قال حكيم قال رسول الله صلى الله ابر
عليه وسلم اسلمت على ما سلف لك من خير .. باب
جلود الميتة قبل ان تدبغ .. حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا
يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي عن صالح قال حدثني ابن شهاب ان
عبيد الله بن عبد الله اخبره ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال هلا استمتعتم باهابها
قالوا

قالوا انها ميتة قال انما حرم اكلها .. باب
قتل الخنزير وقال جابر حرم النبي صلى الله عليه وسلم
بيع الخنزير .. حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن
ابن شهاب عن ابن المسيب انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي
بيده ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا فيكسر الصليب ويقتل
الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد .. .. ..
باب لا يذاب شحم الميتة ولا يباع وذكره رواه
جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم .. حدثنا الحميدي قال حدثنا
عمرو بن دينار قال اخبرني طاوس انه سمع ابن عباس يقول
بلغ عمر رضي الله عنه ان فلانا باع خمرا فقال قاتل الله فلانا الم يعلم ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرمت
عليهم الشحوم فجملوها فباعوها .. حدثنا عبدان قال انا عبد الله
قال حدثنا يونس عن ابن شهاب سمعت سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرمت

أخي يا رسول الله ولد على فراش أبي من وليدته فنظر رسول الله
صلى الله عليه وسلم إلى شبهه فرأى شبها بينا بعتبة فقال هو لك
يا عبد الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي منه يا سودة بنت زمعة — بن زمعة
فلم تره سودة قط ٥ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال
حدثنا شعبة عن سعد عن أبيه قال عبد الرحمن بن عوف لصهيب اتق الله
ولا تدع إلى غير أبيك فقال صهيب ما يسرني أن لي كذا وكذا وأني قلت — ولا تدّعي خ
ذلك ولكني سرقت وأنا صبي ٥ حدثنا أبو اليمان قال أنا شعيب عن
الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير أن حكيم بن حزام أخبره أنه قال
يا رسول الله أرأيت أمورا كنت أتحنث أو أتحنت بها في الجاهلية من صلة
وعتاقة وصدقة هل لي فيها أجر قال حكيم قال رسول الله صلى الله — أي بر خ
عليه وسلم أسلمت على ما سلف لك من خير ٥ باب
جلود الميتة قبل أن تدبغ ٥ حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا
يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا أبي عن صالح قال حدثني ابن شهاب أن
عبيد الله بن عبد الله أخبره أن عبد الله بن عباس أخبره أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال هلا استمتعتم بإهابها
قالوا

قالوا إنها ميتة قال إنما حرم أكلها ٥ باب
قتل الخنزير وقال جابر حرم النبي صلى الله عليه وسلم
بيع الخنزير ٥ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن
ابن شهاب عن ابن المسيب أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي
بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا فيكسر الصليب ويقتل
الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد ٥ ٥ ٥
باب لا يذاب شحم الميتة ولا يباع ودكه رواه
جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥ حدثنا الحميدي قال حدثنا
عمرو بن دينار قال أخبرني طاوس أنه سمع ابن عباس يقول
بلغ عمر رضي الله عنه أن فلانا باع خمرا فقال قاتل الله فلانا ألم يعلم أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرمت
عليهم الشحوم فجملوها فباعوها ٥ حدثنا عبدان قال أنا عبد الله
قال حدثنا يونس عن ابن شهاب سمعت سعيد بن المسيب عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرم

قال أبو عبد الله قاتلهم الله لعنهم الله قتل لعن الخراصون الكذابون

عليهم الشحوم فباعوها فأكلوا أثمانها ه باب
بيع التصاوير التي ليس فيها روح وما يكره من ذلك ه حدثنا عبد الله
ابن عبد الوهاب قال حدثنا يزيد بن زريع قال أخبرنا عوف عن سعيد
ابن أبي الحسن قال كنت عند ابن عباس إذ أتاه رجل فقال يا أبا
عباس إني إنسان إنما معيشتي من صنعة يدي وإني أصنع هذه
التصاوير فقال ابن عباس لا أحدثك إلا ما سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من صور صورة فإن الله معذبه حتى ينفخ فيها
الروح وليس بنافخ فيها أبدا فربا الرجل ربوة شديدة واصفر وجهه
فقال ويحك إن أبيت إلا أن تصنع فعليك بهذا الشجر كل شيء ليس فيه روح
ه قال أبو عبد الله سمع سعيد بن أبي عروبة من النضر بن أنس هذا الحديث
الواحد ه باب تحريم التجارة في الخمر وقال جابر
حرم النبي عليه السلام بيع الخمر ه حدثنا مسلم قال حدثنا
شعبة عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها
قالت لما نزلت آيات سورة البقرة عن آخرها خرج النبي صلى الله عليه وسلم
فقال حرمت التجارة في الخمر ه باب إثم من باع حرا

ليس بعد هذا في البخاري غير هذا الحديث ولا في مسلم

حدثنا

حرا ه حدثني بشر بن مرحوم قال حدثنا يحيى بن
سليم عن إسماعيل بن أمية عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى
ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة رجل أعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا
فأكل ثمنه ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعطه أجره
باب بيع العبيد والحيوان بالحيوان
نسيئة واشترى ابن عمر راحلة بأربعة أبعرة مضمونة عليه يوفيها
صاحبها بالربذة وقال ابن عباس قد يكون البعير خيرا من
البعيرين واشترى رافع بن خديج بعيرا ببعيرين فأعطاه أحدهما
وقال آتيك بالآخر غدا رهوا إن شاء الله ه وقال ابن
المسيب لا ربا في الحيوان البعير بالبعيرين والشاة بالشاتين إلى أجل وقال ابن
سيرين لا بأس بعير ببعيرين نسيئة ه حدثنا سليمان بن
حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال
كان في السبي صفية فصارت إلى دحية الكلبي ثم صارت إلى النبي
صلى الله عليه وسلم ه باب بيع الرقيق ه حدثنا أبو

باب أمر النبي صلى الله عليه وسلم اليهود ببيع أرضيهم حين أجلاهم فيه المقبري عن أبي هريرة

العبد

بالبعيرين

ببعير

قال أخبرني الليث عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إذا زنت أمة أحدكم
فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم إن زنت فليجلدها
الحد ولا يثرب عليها ثم إن زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل
من شعر ه باب هل يسافر بالجارية قال ابن
يستبرئها ولم ير ابن الحسن بأسا أن يقبلها أو يباشرها وقال ابن عمر إذا
وهبت الوليدة التي توطأ أو بيعت أو عتقت فليستبرئ رحمها بحيضة
ولا يستبرئ العذراء وقال عطاء لا بأس أن يصيب من جارية
الحامل ما دون الفرج وقال الله تعالى إلا على أزواجهم أو ما ملكت
أيمانهم ٥ حدثنا عبد الغفار بن داود قال حدثنا يعقوب بن
عبد الرحمن عن عمرو بن أبي عمرو عن أنس بن مالك رضي الله عنه
قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له
جمال صفية بنت حيي وقد قتل زوجها وكانت عروسا فاصطفاها
رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه فخرج بها حتى
بلغنا سد الروحاء حلت فبنى بها ثم صنع حيسا في نطع صغير قال رسول

أليمان قال أما شعيب عن الزهري قال أخبرني ابن محيريز أن
أبا سعيد الخدري رضي الله عنه أخبره أنه بينما هو جالس عند
النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله إنا نصيب
سبايا تهيب الأثمان فكيف ترى في العزل فقال أوإنكم لتفعلون ذلك
لا عليكم أن لا تفعلوا ذلك فإنها ليست نسمة كتب الله أن تخرج إلا
هي خارجة ه باب المدبر ٥ حدثنا ابن
نمير قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسمعيل عن سلمة بن كهيل عن عطاء عن
جابر رضي الله عنه قال باع النبي صلى الله عليه وسلم المدبر ٥
حدثنا قتيبة قال حدثنا سفيان عن عمرو سمع جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما يقول باعه رسول الله صلى الله عليه
وسلم ه حدثني زهير بن حرب قال حدثنا يعقوب قال
أبي عن صالح قال حدثني محمد بن شهاب أن عبيد الله أخبره أن زيد بن خالد
وأبا هريرة أخبراه أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يسأل عن الأمة تزنى ولم تحصن قال اجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها
ثم بيعوها بعد الثالثة أو الرابعة ٥ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله

الله صلى الله عليه وسلم إذن من حوله فما كانت تلك وليمة رسول
الله صلى الله عليه وسلم على صفية ثم خرجنا إلى المدينة قال فرأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يحوي لها وراءه بعباءة ثم يجلس عند بعيره
خ يحوي
فيضع ركبته فتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب

باب بيع الميتة والأصنام

حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عطاء بن
أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة إن الله ورسوله حرم
بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام فقيل يا رسول الله أرأيت
شحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس
فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك
قاتل الله اليهود إن الله لما حرم شحومها أجملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه
خ أجملوه خ جملوها
قال أبو عاصم حدثنا عبد الحميد حدثنا يزيد كتب إلي عطاء
سمعت جابرا عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب ثمن الكلب

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر
ابن

ابن عبد الرحمن عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان
الكاهن حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال أخبرني
فأمر بمحاجمه فكسرت صح
عون بن أبي جحيفة قال رأيت أبي اشترى حجاما فسألته عن ذلك
فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن
الدم وثمن الكلب وكسب الأمة ولعن الواشمة والمستوشمة وآكل الربا
وموكله ولعن المصور بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب السلم باب السلم في كيل معلوم

حدثنا
حدثنا عمرو بن زرارة قال أنا إسمعيل ابن علية قال أنا
ابن أبي نجيح عن عبد الله بن كثير عن أبي المنهال عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة
والناس يسلفون في الثمر العام والعامين أو قال عامين أو ثلاثة شك
خ حدثني
إسمعيل فقال من سلف في تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم
خ أسلف
حدثنا محمد قال أنا إسمعيل عن ابن أبي نجيح بهذا في كيل معلوم
ووزن معلوم باب السلم في وزن معلوم حدثنا صدقة قال أنا ابن عيينة قال أنا

ابن ابي نجيح عن عبد الله بن كثير عن ابي المنهال عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون
بالتمر السنتين والثلاث فقال من اسلف في شيء ففي كيل معلوم ووزن
معلوم الى اجل معلوم ٥ حدثنا علي قال حدثنا سفيان
قال حدثني ابن ابي نجيح وقال فليسلف في كيل معلوم الى
اجل معلوم ٥ حدثنا قتيبة قال حدثنا سفيان عن ابن ابي نجيح
عن عبد الله بن كثير عن ابي المنهال قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما
يقول قدم النبي صلى الله عليه وسلم وقال في كيل معلوم ووزن
معلوم الى اجل معلوم ٥ حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة
عن ابن ابي المجالد ح حدثنا يحيى قال حدثنا وكيع عن شعبة قال اخبرني
محمد او عبد الله بن ابي المجالد قال اختلف عبد الله بن شداد بن الهاد
وابو بردة في السلف فبعثوني الى ابن ابي اوفى فسألته فقال انا
كنا نسلف على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر في
الحنطة والشعير والزبيب والتمر وسألت ابن ابزى فقال مثل ذلك

باب السلم الى من ليس عنده اصل ٥ حدثنا
موسى

[Margin notes: فليسلف في كيل — بن عبد الله صح — وحدثني عن محمد بن ابي المجالد ح وحدثنا حفص بن عمر نا شعبة صح]

بن اسمعيل صح

موسى قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيباني قال حدثنا محمد بن ابي
المجالد قال بعثني عبد الله بن شداد وابو بردة الى عبد الله بن
ابي اوفى فقالا اسأله هل كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في
عهد النبي صلى الله عليه وسلم يسلفون في الحنطة والشعير والزبيب
في كيل معلوم الى اجل معلوم قلت الى من كان اصله عنده قال ما
كنا نسألهم عن ذلك ثم بعثاني الى عبد الرحمن بن ابزى فسألته
فقال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يسلفون على عهد النبي صلى
الله عليه وسلم ولم نسألهم الهم حرث ام لا ٥ حدثنا اسحق
خالد بن عبد الله عن الشيباني عن محمد بن ابي مجالد بهذا وقال فنسلفهم
في الحنطة والشعير وقال عبد الله بن الوليد عن سفيان حدثنا
الشيباني وقال والزيت ٥ حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير
عن الشيباني وقال في الحنطة والشعير والزبيب ٥ حدثنا
آدم قال حدثنا شعبة قال انا عمرو قال سمعت ابا البختري الطائي
قال سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن السلم في النخل قال نهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يؤكل منه وحتى يوزن

[Margin notes: بن الهاد صح — فقال عبد الله كنا نسلف نبيط اهل الشام في الحنطة صح — ثنا الواسطي صح — في اصل كتاب تقديم وتاخير — وقال عبد الله بن الوليد عن سفيان ثنا الشيباني وقال والزيت صح — البختري]

قال الرجل وأبي شيء يونس قال الرجل الى اجل معلوم حتى يخرج وقال احمد
حدثنا شعبة عن عمرو قال البختري سمعت ابن عباس رضي الله عنهما
صلى الله عليه وسلم مثله ٥ باب السلم في
النخل حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن عمرو وعن ابي البختري
قال سألت ابن عمر عن السلم في النخل فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يطعم
وعن بيع الورق نساء بناجز حتى يوكل منه او يوكل منه وحتى يوزن ٥
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا شعبة عن عمرو وعن ابي
البختري قال سألت ابن عمر عن السلم في النخل فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن بيع النخل حتى يطعم وعن بيع الورق بالذهب نساء بناجز وسألت ابن
عباس فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يأكل او
يوكل وحتى يوزن قلت وما يوزن قال رجل عنده حتى يخرز

باب السلم في السلم حدثنا محمد قال
حدثنا يعلى قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة
رضي الله عنها قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم
طعاما من يهودي بنسيئة ورهنه درعا من حديد ٥ ٥ ٥

باب

باب السلم في السلم حدثني
محمد بن محبوب قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش قال
كنا نأتي عبد الرحمن بن ابزى في السلف فقال حدثني الاسود عن
عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى
من يهودي طعاما الى اجل معلوم ورهنه درعا من حديد

باب السلم الى اجل معلوم ٥ وقال
ابن عباس وابو سعيد والاسود والحسن وقال ابن عمر لا بأس في
الطعام الموصوف بسعر معلوم الى اجل معلوم وان لم يكن ذلك في
زرع لم يسم صلاحه ٥ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن ابن
ابي نجيح عن عبد الله بن كثير عن ابي المنهال عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم
يسلفون في الثمار السنتين والثلاث فقال من اسلف في شيء
ففي كيل معلوم الى اجل معلوم ٥ وقال عبد الله بن الوليد
حدثنا سفيان بن ابي نجيح وقال في كيل معلوم ووزن معلوم ٥
حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا سفيان عن سليمان

الشيباني عن محمد بن أبي المجالد قال أرسلني أبو بردة وعبد الله بن
شداد إلى عبد الرحمن بن أبزى وعبد الله بن أبي أوفى فسألتهما
عن السلف فقالا كنا نصيب المغانم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكان يأتينا أنباط من أنباط الشام فنسلفهم في الحنطة والشعير والزبيب إلى
أجل مسمى قال قلت أكان لهم زرع أو لم يكن لهم زرع قالا ما كنا نسألهم
عن ذلك ٥

باب السلم إلى أن تنتج الناقة

حدثنا موسى بن إسماعيل قال أخبرنا جويرية عن نافع عن عبد الله
رضي الله عنه قال كانوا يتبايعون الجزور إلى حبل الحبلة فنهى
النبي صلى الله عليه وسلم عنه فسره نافع إلى أن تنتج الناقة ما في بطنها

كتاب الشفعة

بسم الله الرحمن الرحيم ٥

باب الشفعة فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود فلا

شفعة ٥ حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا
معمر عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله رضي الله
عنه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة
في كل ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة

باب

باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع

وقال الحكم إذا أذن له قبل البيع فلا شفعة له وقال الشعبي
من بيعت شفعته وهو شاهد لا يغيرها فلا شفعة له ٥
حدثنا المكي بن إبراهيم قال أخبرنا ابن جريج أخبرني إبراهيم بن
ميسرة عن عمرو بن الشريد قال وقفت على سعد بن أبي
وقاص فجاء المسور بن مخرمة فوضع يده على إحدى منكبي إذ جاء أبو
رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا
سعد ابتع مني بيتي في دارك فقال سعد والله ما أبتاعهما فقال المسور والله لتبتاعنهما فقال سعد والله لا أزيدك على أربعة
آلاف منجمة أو مقطعة قال أبو رافع لقد أعطيت بها خمس مائة دينار ولولا
أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار أحق بسقبه
ما أعطيتكها بأربعة آلاف وأنا أعطى بها خمس مائة دينار فأعطاها
إياه ٥

باب أي الجوار أقرب ٥

حدثنا حجاج
قال حدثنا شعبة ح وحدثني علي بن عبد الله قال حدثنا شبابة قال
حدثنا شعبة قال حدثنا أبو عمران قال سمعت طلحة بن عبد الله عن
عائشة رضي الله عنها قلت يا رسول الله إن لي جارين فإلى أيهما

في الإجارات
الإجارة

أهدي قال إلى أقربهما منك باباً كتاب الإجارة

بسم الله الرحمن الرحيم

باب في الإجارة استئجار الرجل الصالح
وقول الله تعالى إن خير من استأجرت القوي الأمين
والخازن الأمين ومن لم يستعمل من أراده حدثنا محمد بن
يوسف قال حدثنا سفيان عن أبي بردة قال أخبرني جدي أبو بردة
عن أبيه عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم الخازن الأمين الذي يؤدي ما أمر به
طيبة نفسه أحد المتصدقين حدثنا مسدد قال حدثنا
يحيى عن قرة بن خالد قال حدثني حميد بن هلال قال حدثنا أبو بردة عن
أبي موسى قال أقبلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان
من الأشعريين فقلت ما علمت أنهما يطلبان العمل فقال لن أو لا نستعمل
على عملنا من أراده باب رعي الغنم
على قراريط حدثنا أحمد بن محمد المكي قال حدثنا عمرو بن يحيى
عن جده عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ما

طيبا
طيب نفسه

ما بعث الله نبيا إلا رعى الغنم فقال أصحابه وأنت فقال نعم
كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة باب
استئجار المشركين عند الضرورة أو إذا لم يوجد أهل الإسلام وعامل
النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر حدثنا إبراهيم
بن موسى قال أخبرنا هشام عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها واستأجر رسول الله صلى الله
عليه وسلم وأبو بكر رجلا من بني الديل ثم من بني عبد بن عدي
هاديا خريتا الخريت الماهر بالهداية قد غمس يمين حلف في آل العاص
بن وائل وهو على دين كفار قريش فأمناه فدفعا إليه راحلتيهما
ووعداه غار ثور بعد ثلاث ليال فأتاهما براحلتيهما صبيحة
ليال ثلاث فارتحلا وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل الديلي فأخذ بهم
وهو طريق الساحل باب إذا استأجر
أجيرا ليعمل له بعد ثلاثة أيام أو بعد شهر أو بعد سنة جاز
وهما على شرطهما الذي اشترطاه إذا جاء الأجل
حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل قال ابن شهاب فأخبرني

وإذا
أهل خيبر
حدثني
الرجل عبد الله بن أرقد وقيل ابن أريقط الليثي
خريتا
فأتياه
فأخذ
إذا

عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله
عليه وسلم قالت واستأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابو بكر رجلا من بني الديل هاديا خريتا وهو على دين كفار قريش
فدفعا اليه راحلتيهما ووعداه غار ثور بعد ثلاث ليال براحلتيهما
صبح ثلاث ه باب الاجير في الغزو ه
ه حدثنا يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا اسمعيل ابن علية قال
اما ابن جريج قال اخبرني عطاء عن صفوان ابن يعلى عن يعلى ابن امية رضي
الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم جيش
العسرة فكان لي اجير فقاتل انسانا
فعض احدهما اصبع صاحبه فانتزع اصبعه فاندر ثنيته فسقطت فاتى
الى النبي صلى الله عليه وسلم فاهدر ثنيته وقال افيدع اصبعه في
فيك تقضمها قال احسبه قال كما يقضم الفحل قال ابن جريج
وحدثني عبد الله بن ابي بكر عن جده بمثل هذه القصة لا ان رجلا عض
يد رجل فاندر ثنيته فاهدرها ابو بكر ه باب
من استاجر اجيرا فبين له الاجل ولم يبين له العمل فعمل بعد ان

ان اتمل الذي هاجر اليه وولد على ما تقول وكل بأجر فلانا
يعطيه اجر ما وصفه في التقرير اجرا الله ه باب
اذا استاجر اجيرا على ان ينتسخ جارية حدثنا
ابرهيم بن موسى قال اما هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم
قال اخبرني يعلى ابن مسلم وعمرو بن دينار عن سعيد بن جبير
يزيد احدهما على صاحبه وغيرهما قال قد سمعته دون غيره عن يعلى قال
قال لي ابن عباس حدثني ابي بن كعب رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقوا حتى اتينا
حدا ابن يعلى ينفض قال سعيد بيده هكذا اوقع يده فاستقام
قال يعلى حسبت ان سعيدا قال فمسحه بيده فاستقام قال نوشئت لاخذت
عليه اجرا قال سعيد اجرا اكله ه باب
الاجارة الى نصف النهار ه حدثنا سليمان ابن حرب
قال حدثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انتم ومثلكم ومثل اهل الكتابين كمثل
رجل استاجر اجرا فقال من يعمل لي من غدوة الى نصف النهار على

قيراط فعملت اليهود ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلاة
العصر على قيراط فعملت النصارى ثم قال من يعمل لي من العصر الى
ان تغيب الشمس على قيراطين فانتم هم فغضبت اليهود والنصارى
فقالوا ما لنا اكثر عملا واقل عطاء قال هل نقصتكم من حقكم قالوا لا
قال فذلك فضلي اوتيه من اشاء ه باب
الاجارة الى صلاة العصر ه حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس
قال حدثني ملك عن عبد الله ابن دينار مولى عبد الله بن عمر عن
عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال انما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا
فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط فعملت اليهود على
قيراط قيراط ثم عملت النصارى على قيراط قيراط ثم انتم تعملون من صلاة
العصر الى مغارب الشمس على قيراطين قيراطين فغضبت اليهود والنصارى
وقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء قال هل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا فقال
فذلك فضلي اوتيه من اشاء ه باب اثم من منع اجر
الاجير ه حدثنا يوسف بن محمد قال حدثني يحيى بن سليم عن اسمعيل
ابن

الذين صح

بن امية عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال قال الله تعالى ثلاثة انا خصمهم يوم القيمة
رجل اعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا
فاستوفى منه ولم يعطه اجره ه باب الاجارة
من العصر الى الليل ه حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة
عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استاجر
قوما يعملون له عملا يوما الى الليل على اجر معلوم فعملوا له الى
نصف النهار فقالوا لا حاجة لنا الى اجرك الذي شرطت لنا وما عملنا
باطل فقال لا تفعلوا اكملوا بقية عملكم وخذوا اجركم كاملا
فابوا وتركوا واستاجر اجيرين بعدهم فقال لهما اكملا بقية
يومكما هذا ولكما الذي شرطت لهم من الاجر فعملوا حتى اذا
كان حين صلاة العصر قالا لك ما عملنا باطل ولك الاجر الذي
جعلت لنا فيه فقال لهما اكملا بقية عملكما فان ما بقي من النهار شيء
يسير فابوا فاستاجر قوما ان يعملوا له بقية يومهم حتى غابت

لهما اكملا
اجيرين
اخرين
اشترط
يومكما
ولكما
قالا
باطلا
لهما اكملا عملكما
فابيا

الشمس واستعملوا أجر الفريقين كليهما فذلك مثلهم ومثل ما كلاهما
قبلوا من هذا النور ه باب من استأجر أجيرا فترك أجره
فعمل فيه المستأجر فزاد أو من عمل في مال غيره فاستفضل ه حدثنا ومن
أبو اليمان قال أنا شعيب عن الزهري حدثني سالم بن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول انطلق ثلاثة رهط ممن كان قبلكم حتى أووا المبيت إلى غار المبيت منصوب لأنه مفعول له
فدخلوه فانحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار فقالوا إنه لا
ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم فقال رجل ينجيكم
منهم اللهم كان لي أبوان شيخان كبيران وكنت لا أغبق قبلهما أهلا ضبط الجوهري أغبق بضم الباء وهو شرب العشي
ولا مالا فنأى بي في طلب شيء يوما فلم أرح عليهما حتى ناما فحلبت لهما فنأى بي طلب
غبوقهما فوجدتهما نائمين فكرهت أن أغبق قبلهما أهلا أو مالا فلبثت
والقدح على يدي أنتظر استيقاظهما حتى برق الفجر فاستيقظا فشربا
غبوقهما اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه
من هذه الصخرة فانفرجت شيئا لا يستطيعون الخروج قال النبي صلى
الله عليه وسلم وقال الآخر اللهم كانت لي بنت عم كانت أحب الناس إلي
فأردتها

ألمت المت

فراودتها على

فأردتها عن نفسها فامتنعت مني حتى ألمت بها سنة من السنين
فجاءتني فأعطيتها عشرين ومائة دينار على أن تخلي بيني وبين نفسها
ففعلت حتى إذا قدرت عليها قالت لا أحل لك أن تفض الخاتم
إلا بحقه فتحرجت من الوقوع عليها فانصرفت عنها وهي أحب
الناس إلي وتركت الذهب الذي أعطيتها اللهم إن كنت فعلت
ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة غير أنهم لا
رجل صح يستطيعون الخروج منها قال النبي صلى الله عليه وسلم وقال
الثالث اللهم إني استأجرت أجراء فأعطيتهم أجرهم غير رجل واحد ترك
من أجلك الذي له وذهب فثمرت أجره حتى كثرت منه الأموال فجاءني بعد
حين فقال يا عبد الله أد إلي أجري فقلت له كل ما ترى من
وكثر أجرك من الإبل والبقر والغنم والرقيق فقال يا عبد الله لا تستهزئ
بي فقلت إني لا أستهزئ بك فأخذه كله فاستاقه فلم يترك منه
شيئا اللهم فإن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه
فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون ه باب من آجر نفسه
واجره ليحمل على ظهره ثم تصدق به وأجرة الحمال ه حدثنا يحيى ابن يحيى

ابن سعيد المقبري قال حدثنا ابي قال ثنا الاعمش عن شقيق عن ابي
مسعود الانصاري رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا امر بالصدقة انطلق احدنا الى السوق فيحامل فيجيء المد
وان لبعضهم لمائة الفي وما حامل الا نفسه ٥ ٥ ٥ ٥
باب اجر السمسرة ٥ ولم ير ابن سيرين
وعطاء وابراهيم والحسن باجر الدلال باسا ٥ وقال ابن عباس لا
باس ان يقول بع هذا الثوب فما زاد على كذا وكذا فهو لك ٥
وقال ابن سيرين اذا قال بعه بكذا فما كان من ربح فهو لك
او بيني وبينك فلا باس به ٥ وقال النبي صلى الله عليه وسلم
المسلمون عند شروطهم ٥ حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد
قال حدثنا معمر عن ايوب وهشام عن ابن سيرين عن ابن عباس رضي الله عنهما
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتلقى الركبان ولا يبيع
حاضر لباد قلت يا ابن عباس ما قوله لا يبيع حاضر لباد قال لا يكون
له سمسارا ٥ باب هل يواجر الرجل نفسه
من مشرك في ارض الحرب ٥ حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي

حدثنا الاعمش عن مسلم عن مسروق قال حدثنا خباب قال كنت
رجلا قينا فعملت للعاص ابن وائل فاجتمع لي عنده فاتيته اتقاضاه
فقال لا والله لا اقضيك حتى تكفر بمحمد فقلت اما والله حتى تموت
ثم تبعث فلا قال وانا لميت ثم مبعوث ثم نعم قال فاني ثم
سيكون لي مال وولد فاقضيك فانزل الله تعالى افرايت الذي كفر
بآياتنا وقال لاوتين مالا وولدا ٥ باب
ما يعطى في الرقية على احياء العرب بفاتحة الكتاب ٥
وقال ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله وقال
الشعبي لا يشترط المعلم الا ان يعطى شيئا فليقبله ٥ وقال الحكم
لم اسمع احدا كره اجر المعلم ٥ واعطى الحسن عشرة دراهم
ولم ير ابن سيرين باجر القسام باسا ٥ وقال ابن سيرين
بقال السحت الرشوة في الحكم فكانوا يعلمون ذلك هو الاجر ٥
٥ حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن ابي
المتوكل عن ابي سعيد رضي الله عنه قال انطلق نفر من اصحاب النبي صلى

الله عليه وسلم في سفر فساروها حتى قالوا على حي من أحياء العرب
فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم فلدغ سيد ذلك الحي فسعوا له بكل
شيء لا ينفعه شيء فقال بعضهم لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا
لعله أن يكون عند بعضهم شيء فأتوهم فقالوا أيها الرهط إن سيدنا لدغ
وسعينا له بكل شيء لا ينفعه فهل عند أحد منكم من شيء فقال بعضهم
نعم والله إني لأرقي ولكني والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا
فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم على قطيع من الغنم
فانطلق يتفل عليه ويقرأ الحمد لله رب العالمين فكأنما نشط من عقال
فانطلق يمشي وما به قلبة قال فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه
فقال بعضهم اقسموا فقال الذي رقى لا تفعلوا حتى نأتي النبي صلى
الله عليه وسلم فنذكر له الذي كان فننظر ما يأمرنا فوردوا على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له فقال وما يدريك أنها
رقية ثم قال قد أصبتم اقسموا واضربوا لي معكم سهما فضحك رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال شعبة حدثنا أبو بشر سمعت إياس
المتوكل يحدث عن ضربة العبد وتأديبه الإماء

حدثنا

فنفعوا

لعل

وشفينا

لراق

ولكن

فأوفوهم

فتبسم النبي

كان أبو سعيد الخدري رضي الله عنه

حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن حميد الطويل
عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال حجم أبو طيبة النبي صلى الله عليه
وسلم فأمر له بصاع أو صاعين من طعام وكلم مواليه فخفف عن غلته
أو ضريبته باب خراج الحجام حدثنا
موسى بن إسمعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاوس عن أبيه
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم
وأعطى الحجام أجره ولو علم كراهية لم يعطه باب حدثنا النبي
قال حدثنا سمع عمرو بن عامر رضي الله عنه قال سمعت أنسا رضي
الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم أحجم ولم يكن يظلم أحدا
أجره باب من كلم مواليه ليخففوا عنه
من خراجه حدثنا آدم قال حدثنا شعبة عن حميد الطويل عن أنس
بن مالك رضي الله عنه قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم
غلاما حجاما فحجمه وأمر له بصاع أو صاعين أو مد أو مدين وكلم فيه فخفف
ضريبته باب كسب البغي والإماء وكراهة
إعسيب أجر الزانية والمغنية وقال الله تعالى ولا تكرهوا

أجرة

تكلم

فتفعوا

وقال الله

فتياتكم على البغاء إن أردن تحصنا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ومن
يكرههن فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم ٥ وقال مجاهد
فتياتكم إمائكم ٥ حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن ابن شهاب ـ فسر ما في سورة النساء
عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن أبي مسعود الأنصاري
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن ٥ حدثنا مسلم بن إبرهيم
قال حدثنا شعبة عن محمد بن جحادة عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي
الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الإماء ٥ ٥

باب عسب الفحل ٥ حدثنا مسدد قال ثنا
عبد الوارث وإسمعيل بن إبرهيم عن علي بن الحكم عن نافع عن ابن عمر رضي
الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عسب الفحل

باب إذا استأجر أرضا فمات أحدهما ٥
وقال ابن سيرين ليس لأهله أن يخرجوه إلى تمام الأجل ـ يخرجوه
وقال الحكم والحسن وإياس بن معوية تمضي الإجارة إلى أجلها ٥
وقال ابن عمر رضي الله عنهما أعطى النبي صلى الله عليه وسلم
خيبر

خيبر بالشطر فكان ذلك على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
وأبي بكر وصدرا من خلافة عمر رضي الله عنهما ولم يذكر أن أبا بكر وعمر
جددا الإجارة بعد ما قبض النبي صلى الله عليه وسلم ٥
٥ حدثنا موسى بن إسمعيل قال حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن
عبد الله قال أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر أن ـ اليهود صح
يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما خرج منها وأن ابن عمر حدثه أن
المزارع كانت تكرى على شيء سماه نافع لا أحفظه وأن رافع بن خديج
رضي الله عنه حدث أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء ـ عمر رضي الله عنه
المزارع ٥ وقال عبد الله عن نافع عن ابن عمر حتى أجلاهم

بسم الله الرحمن الرحيم ٥

كتاب في الحوالات وهل يرجع في الحوالة وقال ـ باب في الحوالة صح
الحسن وقتادة إذا كان يوم أحال عليه مليا جاز ٥ وقال ابن ـ أحتال
عباس رضي الله عنهما يتخارج الشريكان وأهل الميراث فيأخذ هذا ـ ويأخذ
عينا وهذا دينا فإن توي لأحدهما لم يرجع على صاحبه ٥ حدثنا ـ توى ضبط الجوهري بالكسر وروى بالفتح
عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطل الغني
ظلم واذا اتبع احدكم على ملي فليتبع ٥ باب
اذا احال على ملي فليس له رده حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا
سفيان عن ابن ذكوان عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال مطل الغني ظلم واذا اتبع على ملي فليتبع ٥ باب
ان احال الدين اليت على رجل جاز حدثنا المكي بن ابراهيم
قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال كنا
جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اتي بجنازة فقالوا صل
عليها قال هل عليه دين قالوا لا قال فهل ترك شيئا قالوا لا فصلى عليه
ثم اتي بجنازة اخرى فقال يا رسول الله صل عليها قال هل عليه دين قالوا نعم
قال فهل ترك شيئا قالوا ثلاثة دنانير فصلى عليها ثم اتي بالثالثة فقالوا
صل عليها قال هل ترك شيئا قالوا لا قال فهل عليه دين قالوا ثلاثة
دنانير فقال صلوا على صاحبكم قال ابو قتادة صل عليه يا رسول الله
وعلي دينه فصلى عليه ٥ كتاب الكفالة ٥
بسم الله الرحمن الرحيم
باب

باب الكفالة في القرض والديون
بالابدان وغيرها ٥ وقال ابو الزناد عن عبيد بن حمزة بن عمرو الاسلمي
عن ابيه عن عمر رضي الله عنه بعثه مصدقا فوقع رجل على جارية
امرأته فاخذ حمزة من الرجل كفيلا حتى قدم على عمر وكان عمر
قد جلده مائة جلدة فسدتهم وعذرهم بالجهالة ٥ وقال
جرير والاشعث لعبد الله مسعود في اربعين الف سنة هم قالوا
قالوا وكلهم عشاريهم ٥ وقال حماد اذا تكفل بنفس
فمات فلا شيء عليه ٥ وقال المكي بن ابراهيم قال ابن
عبد الله وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه ذكر رجلا من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل ان يسلفه
الف دينار فقال ائتني بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله
شهيدا قال فاتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت
فدفعها اليه الى اجل مسمى فخرج في البحر فقضى حاجته ثم التمس
مركبا يقدم عليه للاجل الذي اجله فلم يجد مركبا فاخذ خشبة

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطل الغني
ظلم فاذا اتبع احدكم على ملي فليتبع ٥ باب
اذا احال على ملي فليس له رده حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا
سفيان عن ابن ذكوان عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال مطل الغني ظلم واذا اتبع على ملي فليتبع ٥ باب
ان احال الذين اليت على رجل جاز حدثنا المكي بن ابراهيم
قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال كنا
جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اتي بجنازة فقالوا صل
عليها قال هل عليه دين قالوا لا قال فهل ترك شيئا قالوا لا فصلى عليه
ثم اتي بجنازة اخرى فقال يا رسول الله صل عليها قال هل عليه دين قيل نعم
قال فهل ترك شيئا قالوا ثلاثة دنانير فصلى عليها ثم اتي بالثالثة فقالوا
صل عليها قال هل ترك شيئا قالوا لا قال فهل عليه دين قالوا ثلاثة
دنانير فقالوا صل عليها صاحبكم قال ابو قتادة صل عليه يا رسول الله
وعلي دينه فصلى عليه ٥ كتاب الحوالة ٥
بسم الله الرحمن الرحيم
باب

باب الكفالة في القرض والديون
بالابدان وغيرها ٥ وقال ابو الزناد عن عبيد بن حمزة بن عمرو الاسلمي
عن ابيه عن عمر رضي الله عنه بعثه مصدقا فوقع رجل على جارية
امرأته فاخذ حمزة من الرجل فتيلا حتى قدم على عمر وذكر له عمر
قد جلده مائة جلدة فسدد فهم وعدده بالجمالة ٥ وقال
جرير والاشعث لعبد الله بن مسعود في الرديف استنهم وقلهم
قالوا وكلهم عشاريهم ٥ وقال حماد اذا تكفل بنفس
فمات فلا شيء عليه ٥ وقال الحكم يبرأ قال ابو
عبد الله وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه ذكر رجلا من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل ان يسلفه
الف دينار فقال ائتني بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله
شهيدا قال فاتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت
فدفعها اليه الى اجل مسمى فخرج في البحر فقضى حاجته ثم التمس
مركبا يقدم عليه للاجل الذي اجله فلم يجد مركبا فاخذ خشبة

كفالة
وعزره
مائة بالجلد

فنثرها فأدخل فيها الف دينار وعهد منه الى صاحبه ثم نزع
موضعها ثم أتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم اني كنت تسلفت
فلانا الف دينار فسألني كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك
وسألني شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بك وإني جهدت
ان اجد مركبا أبعث اليه الذي له فلم اقدر وإني استودعكها فرمى بها
في البحر حتى ولجت فيه ثم انصرف وهو في ذلك يلتمس مركبا يخرج
الى بلده فخرج الرجل الذي كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله
فاذا بالخشبة التي فيها المال فأخذها لأهله حطبا فلما نشرها
وجد المال والصحيفة ثم قدم الذي كان اسلفه فأتى بالألف دينار
فقال والله ما زلت أجتهد في طلب مركب لآتيك بمالك فما وجدت
مركبا قبل الذي اتيت فيه قال هل كنت بعثت الي بشيء قال اخبرك اني
لم اجد مركبا قبل الذي جئت فيه قال فان الله قد ادى عنك الذي
بعثت في الخشبة فانصرف بالألف دينار راشدا ٥

باب قول الله تعالى والذين

عاقدت ايمانكم فآتوهم نصيبهم ٥ حدثنا المقدمي ابن عمر

قال حدثنا ابو اسامة عن ادريس عن طلحة بن مصرف عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ولكل جعلنا موالي قال
ورثة والذين عاقدت ايمانكم كان المهاجرون لما قدموا المدينة
يرث المهاجر الانصاري دون رحمه للأخوة التي آخى النبي صلى الله
عليه وسلم فلما نزلت ولكل جعلنا موالي نسخت ثم قال والذين
عاقدت ايمانكم الا النصر والرفادة والنصيحة وقد ذهب الميراث
ويوصي له ٥ حدثنا قتيبة قال حدثنا اسمعيل جعفر عن حميد
انس قال قدم علينا عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه فآخى رسول
الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع ٥ حدثنا
محمد المفلح قال حدثنا اسمعيل بن امية قال حدثنا عامر قال قلت لابن
البكير اللذين تعاقدوا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ايتوارثان
قال لا ولكن عاقد النبي صلى الله عليه وسلم بين قريش والانصار في
دارهم

باب من تعاقل عن موتى ديونا فليس لهم

ان يرجعوا وسيقال الحسن ٥ حدثنا ابو عاصم عن عزيز بن ابي عبيد عن
سلمة ابن الاكوع رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي

عليها

جنازة ليصلي عليها فقال هل عليه من دين قالوا لا فصلى عليه ثم أتي ب
جنازة أخرى فقال هل عليه من دين قالوا نعم قال صلوا على صاحبكم
قال أبو قتادة علي دينه يا رسول الله فصلى عليه ۝ حدثنا
علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو سمع محمد بن علي
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم لو قد جاء مال البحرين قد أعطيتك هكذا وهكذا
وهكذا فلم يجئ مال البحرين حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم
فلما جاء مال البحرين أمر أبو بكر فنادى من كان له عند النبي صلى الله عليه
وسلم عدة أو دين فليأتنا فأتيته فقلت إن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لي كذا وكذا فحثى لي حثية فعددتها فإذا هي خمسمائة
وقال خذ مثليها ۝ باب جوار أبي بكر في عهد
النبي صلى الله عليه وسلم وعقده ۝ حدثنا يحيى بن
بكير قال حدثنا الليث عن عقيل قال ابن شهاب فأخبرني عروة بن الزبير
أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لم أعقل أبوي
إلا وهما يدينان الدين وقال أبو عبد الله وقال أبو صالح حدثني عبد الله
عن

قط

عن يونس عن الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة
رضي الله عنها قالت لم أعقل أبوي قط إلا وهما يدينان الدين
ولم يمر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
طرفي النهار بكرة وعشية فلما ابتلي المسلمون خرج أبو بكر مهاجرا
قبل الحبشة حتى إذا بلغ برك الغماد لقيه ابن الدغنة وهو سيد
القارة فقال أين تريد يا أبا بكر فقال أبو بكر أخرجني قومي فأنا أريد أن أسيح في
الأرض فأعبد ربي قال ابن الدغنة إن مثلك لا يخرج ولا يخرج
فإنك تكسب المعدوم وتصل الرحم وتحمل الكل وتقري الضيف وتعين
على نوائب الحق وأنا لك جار فارجع فاعبد ربك ببلادك فارتحل
ابن الدغنة فرجع مع أبي بكر فطاف في أشراف قريش فقال لهم إن أبا بكر
لا يخرج مثله ولا يخرج أتخرجون رجلا يكسب المعدوم ويصل الرحم
ويحمل الكل ويقري الضيف ويعين على نوائب الحق فأنفذت قريش جوار ابن الدغنة
وآمنوا أبا بكر وقالوا لابن الدغنة مر أبا بكر فليعبد ربه في داره فليصل
وليقرأ ما شاء ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به فإنا قد خشينا أن
يفتن أبناءنا ونساءنا قال ذلك ابن الدغنة لأبي بكر فطفق أبو بكر يعبد

برك الغماد موضع [illegible]

فقال صح

كفار صح

ويحمل الكل صح

ربه في داره ولا يستعلن بالصلاة ولا بالقراءة في غير داره ثم بدا
لأبي بكر فابتنى مسجدا بفناء داره وبرز فكان يصلي فيه ويقرأ
القرآن فيتقصف عليه نساء المشركين وأبناؤهم يعجبون وينظرون إليه
وكان أبو بكر رجلا بكاء لا يملك دمعه حين يقرأ القرآن فأفزع
ذلك أشراف قريش من المشركين فأرسلوا إلى ابن الدغنة فقدم عليهم
فقالوا له إنا كنا أجرنا أبا بكر على أن يعبد ربه في داره وإنه
جاوز ذلك فابتنى مسجدا بفناء داره وأعلن الصلاة والقراءة وقد
خشينا أن يفتن نساءنا وأبناءنا فأته فإن أحب على أن يعبد ربه في
داره فعل وإن أبى إلا أن يعلن ذلك فسله أن يرد إليك ذمتك
فإنا كرهنا أن نخفرك ولسنا مقرين لأبي بكر الاستعلان قالت عائشة
رضي الله عنها فأتى ابن الدغنة أبا بكر فقال قد علمت الذي عقدت
على ذلك وإما أن ترد إلي ذمتي فإني لا أحب أن تسمع العرب أني
أخفرت في رجل عقدت له فقال أبو بكر إني أرد إليك جوارك وأرضى بجوار
الله ورسوله يومئذ بمكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد أريت دار هجرتكم رأيت سبخة ذات نخل بين لابتين وهما الحرتان
فهاجر

ولا يستعلن
فيتقصف
بكاء
أجرنا
أن يفتن صح
فإن اقتصر
لك عليه فإما أن تقتصر صح
إليك جوارك
عز وجل صح
صلى الله عليه وسلم صح
منه

فهاجر من هاجر قبل المدينة حين ذكر رسول الله صلى الله
عليه وسلم ورجع إلى المدينة بعض من كان هاجر إلى أرض الحبشة
وتجهز أبو بكر مهاجرا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
على رسلك فإني أرجو أن يؤذن لي قال أبو بكر هل ترجو ذلك
بأبي أنت قال نعم فحبس أبو بكر نفسه على رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليصحبه وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمر أربعة
أشهر ۝ باب الدين ۝ حدثنا يحيى بن
بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي هريرة رضي
الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه فضلا فإن
حدث أنه ترك لدينه وفاء وإلا قال للمسلمين صلوا على صاحبكم فلما فتح
الله عليه الفتوح قال أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفي من
المؤمنين فترك دينا فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته ۝

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الوكالة ۝ باب وكالة الشريك الشريك في القسمة

صلى صح
قضاء

وغيرها وقد أرسل النبي صلى الله عليه وسلم عليا رضي الله عنه
في هدية ثم أمر ببيعها ٥ حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن بن
أبي نجيح عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه
قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم
أن أتصدق بجلال البدن التي نحرت وبجلودها ٥ حدثنا عمرو بن
حماد قال حدثنا الليث عن يزيد عن أبي الخير عن عقبة بن عامر رضي
الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه غنما يقسمها على
صحابته فبقي عتود فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ضح أنت به
قال إذا أقول كل المسلم حرباء في دار الحرب
جائزة ٥ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني
يوسف بن الماجشون عن صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن
أبيه عن جده عبد الرحمن بن عوف قال كانت أمية بن خلف كتابا
لي بمكة وكنت كتابا لها بالمدينة فلما ذكرت
عبد الرحمن قال لا أعرف عبد الرحمن فقال لي كنت تسمى في الجاهلية
فكان اسمه عبد عمرو فلما كان في يوم بدر رجعت إلى رحلي لأحرز حين نام

الناس فأبصره بلال فخرج حتى وقف على مجلس من الأنصار
فقال أمية بن خلف لا نجوت إن نجا أمية فخرج معه فريق من الأنصار
فأدركنا فلما خشيت أن يلحقونا خلفت لهم ابنه لأشغلهم فقتلوه ثم
أدركونا وكان رجلا ثقيلا فلما أدركونا قلت له ابرك
فبرك فألقيت عليه نفسي لأمنعه فجلحوه بالسيوف من تحتي حتى
قتلوه وأصاب أحدهم رجلي بسيفه وكان عبد الرحمن بن عوف
يرينا ذلك الأثر في ظهر قدمه قال
الوكالة في الصرف والميزان وقد وكل عمر وابن عمر في
الصرف ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك
عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد بن المسيب
عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر فأهم بجنيب فقال
أكل تمر خيبر هكذا فقال لا والله إنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين
والصاعين بالثلاثة فقال لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع
بالدراهم جنيبا وقال في الميزان مثل ذلك ٥ قال

يقسمها

ابن أبي حبيب

كان يوم

ليشغلهم

يرينا

حـ فتحلوه بالحاء المهملة هو الصواب

قال أبو عبد الله سمع يوسف صالحا وإبراهيم أباه

إذا البصر الرأي أو الوكيل شاة ماتت أو شيء يفسد فذبح وأصلح
ما خاف عليه الفساد ٥ حدثنا سعيد ابن أبي مريم قال أخبرنا
عبد الله عن نافع أن رافع بن مكيث الجهني أتته كانت له غنم
ترعى بسلع فأبصرت جارية له بشاة من غنمنا موتا فكسرت حجرا
فذبحتها فقال لهم لا تأكلوا حتى أسأل النبي صلى الله عليه وسلم
أو أرسل إلى النبي صلى الله عليه وسلم من يسأله وإنه سأل النبي صلى
الله عليه وسلم عن ذلك أو أرسل فأمره بأكلها قال عبد الله
فينبغي أنها أمة وأنها ذبحت ٥ تابعه عبد الرحمن
عن مالك ٥ قال عبد الله وكالة الشاهد والغلام جائزة
وكتب عبد الله بن عمر إلى أهل تيماء وهو غلام يزكي عن أهله الصغير والكبير ٥ حدثنا أبو نعيم قال حدثنا
سفيان عن سلمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان
لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الإبل فأتاه يتقاضاه
فقال أعطوه فطلبوا سنه فلم يجدوا له إلا سنا فوقها فقال أعطوه
فقال أوفيتني أوفى الله بك قال النبي صلى الله عليه وسلم إن خياركم
أحسنكم

أحسنكم قضاء ٥ قال الوكالة في قضاء الدين
٥ حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل سمع
أبا سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا أتى
النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه فأغلظ فهم به أصحابه فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم دعوه فإن لصاحب الحق مقالا ثم قال
أعطوه سنا مثل سنه قالوا يا رسول الله إلا أمثل منه فقال أعطوه
فإن خيركم أحسنكم قضاء ٥ قال إذا وهب شيئا لوكيل أو شفيع قوم جاز لقول النبي صلى الله عليه وسلم
لوفد هوازن حين سألوه المغانم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
نصيبي لكم ٥ حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني
عقيل عن ابن شهاب قال وعمرو بن أمية الضمري والمسور بن
مخرمة أخبراه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه
وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم فقال لهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب الحديث إلي أصدقه
فاختاروا إحدى الطائفتين السبي وإما المال وقد كنت استأنيت

ثم قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة
ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا فإنا نختار سبينا فقام رسول
الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال
أما بعد فإن إخوانكم هؤلاء قد جاءونا تائبين وإني قد رأيت أن
أرد إليهم سبيهم فمن أحب منكم أن يطيب بذلك فليفعل ومن أحب
منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيء الله علينا فليفعل
فقال الناس قد طيبنا ذلك لرسول الله لهم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إنا لا ندري من أذن منكم في ذلك ممن لم يأذن
فارجعوا حتى يرفعوا إلينا عرفاؤكم أمركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم
ثم رجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه أنهم قد
طيبوا وأذنوا ٥ باب إذا وكل رجل أن يعطي
شيئا ولم يبين كم يعطي فأعطى على ما يتعارفه الناس ٥ حدثنا
المكي بن إبراهيم قال حدثنا ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح وغيره
يزيد بعضهم على بعض ولم يبلغه كلهم رجل واحد منهم عن جابر
ابن

ابن عبد الله رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم
في سفر فكنت على جمل ثفال إنما هو في آخر القوم فمر بي النبي صلى الله
عليه وسلم فقال من هذا قلت جابر بن عبد الله قال ما لك قلت إني على
جمل ثفال قال أمعك قضيب قلت نعم قال أعطنيه فأعطيته فضربه
فزجره فكان من ذلك المكان من أول القوم ثم قال بعنيه فقلت بل هو
لك يا رسول الله قال بل بعنيه قد أخذته بأربعة دنانير ولك ظهره
إلى المدينة فلما دنا من المدينة أخذت أرتحل قال أين تريد قلت تزوجت
امرأة قد خلا منها قال فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك قلت إن أبي توفي
وترك بنات فأردت أن أنكح امرأة قد جربت خلا منها قال فذلك فلما قدمنا
المدينة قال يا بلال اقضه وزده فأعطاه أربعة دنانير وزاده
قيراطا قال جابر لا تفارقني زيادة رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلم يكن القيراط يفارق جراب جابر بن عبد الله
٥ باب وكالة المرأة الإمام في
النكاح ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن أبي حازم
عن سهل بن سعد قال جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه

وسلم فقالت يا رسول الله إني قد وهبت لك يومي فقال رجل
زوجنيها قال قد زوجناكها بما معك من القرآن ٥
ما [illegible] إذا وكل رجلا فترك الوكيل شيئا فأجاز
الموكل فهو جائز وإن أقرضه إلى أجل مسمى جاز وقال عثمان
ابن الهيثم أبو عمرو حدثنا عوف عن محمد بن سيرين عن أبي
هريرة رضي الله عنه قال وكلني رسول الله صلى الله عليه
وسلم بحفظ زكاة رمضان فأتاني آت فجعل يحثو من الطعام فأخذته وقلت
والله لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إني محتاج
وعلي عيال ولي حاجة شديدة قال فخليت عنه فأصبحت فقال النبي صلى
الله عليه وسلم يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة قال يا رسول الله
شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال أما إنه قد كذبك
وسيعود فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله صلى الله
عليه وسلم إنه سيعود فرصدته فأتى يحثو من الطعام فأخذته
فقلت لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال دعني فإني محتاج وعلي عيال لا أعود فرحمته فخليت سبيله فأصبحت
فقال

فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة ما فعل
أسيرك قلت يا رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته
فخليت سبيله قال أما إنه كذبك وسيعود فرصدته الثالثة فأتى
يحثو من الطعام فأخذته فقلت لأرفعنك إلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهذا آخر ثلاث مرات إنك تزعم لا تعود ثم
تعود قال دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هو قال إذا
أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي الله لا إله إلا هو الحي القيوم
حتى تختم الآية فإنك لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان
حتى تصبح فخليت سبيله فأصبحت فقال لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما فعل أسيرك البارحة قلت يا رسول الله زعم
أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخليت سبيله قال ما هي قلت قال
لي إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم الله لا
إله إلا هو الحي القيوم وقال لي لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك
شيطان حتى تصبح وكانوا أحرص شيء على الخير فقال النبي صلى الله
عليه وسلم أما إنه قد صدقك وهو كذوب تعلم من تخاطب منذ ثلاث يا

تجعل
هذه
الا تعود
هو
قال
ولا يقربك
وكانوا أحرص شيء على الخير

يا أبا هريرة قال لا كذا أنت شيطان ٥ باب
إذا باع الوكيل شيئا فاسدا فبيعه مردود ٥ حدثنا اسحق قال
حدثنا يحيى بن صالح قال ثنا معوية هو ابن سلام عن يحيى قال سمعت عبيد
بن عبد الله أنه سمع أبا سعيد الخدري رضي الله عنه قال جاء بلال
إلى النبي صلى الله عليه وسلم بتمر برني فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
من أين هذا قال بلال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع
لنطعم النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
عند ذلك أوه أوه عين الربا لا تفعل ولكن إذا أردت أن تشتري
فبع التمر ببيع آخر ثم اشتر به ٥ باب الوكالة
في الوقف ونفقته وأن يطعم صديقا له ويأكل بالمعروف ٥
٥ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن عمرو قال في صدقة
عمر ليس على الوالي أن يأكل ويوكل صديقا غير متأثل مالا
كان ابن عمر هو يلي صدقة عمر يهدي للناس من أهل مكة كان يتزل
عليهم ٥ باب الوكالة في الحدود ٥
٥ حدثنا أبو الوليد قال الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن
زيد

زيد بن خالد وأبي هريرة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال واغد يا أنيس إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها
٥ حدثنا ابن سلام قال أنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب
عن ابن أبي مليكة عن عقبة بن الحارث قال جئ بالنعمان أو ابن النعمان
شاربا فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان في البيت
يضربوه قال فكنت أنا فيمن ضربه فضربناه بالنعال والجريد ٥
باب الوكالة في البدن وتعاهدها حدثنا
اسمعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم
عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته قالت دعا بيشة رضي الله
عنها أناقتك فلا يدهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
بيدي ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه ثم بعث
بها مع أبي بكر فلم يذكر على رسول الله صلى الله عليه وسلم
شيئا أحله الله له حتى نحر الهدي ٥ باب
إذا قال الرجل لوكيله ضعه حيث أراك الله وقال الوكيل قد سمعت
ما قلت ٥ حدثني يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن اسحاق ابن

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الحرث والمزارعة

باب فضل الزرع والغرس
اذا أكل منه وقوله تعالى أفرأيتم ما تحرثون أأنتم تزرعونه أم
نحن الزارعون لجعلناه حطاما ٥ قال حدثنا
أبو عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن المغيرة الجعفي رضي الله
عنه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن وهب عن عبد الرحمن
ابن القاسم قال حدثنا أبو معاوية عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس
غرسا أو يزرع زرعا فيأكل منه طير أو انسان أو بهيمة الا كان له به
صدقة ٥ وقال لنا مسلم حدثنا أبان قال حدثنا
قتادة حدثنا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ٥ ٥ ٥
باب ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع
أو مجاوزة الحد الذي أمر به ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا
عبد الله بن سالم البيروتي قال حدثنا محمد بن زياد الألهاني عن أبي امامة الباهلي
قال ورأى سكة وشيئا من آلة الحرث فقال سمعت النبي صلى الله عليه

أو مجاوز الحد
او مجاوز الحد

ابو امامة اسعد بن سهل بن حنيف

عبد الله أنه سمع انس بن مالك كان أبو طلحة الأنصاري
بالمدينة ما لا نخلا وكان أحب أمواله اليه بيرحاء وكانت مستقبلة المسجد
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها
طيب فلما أنزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام أبو طلحة الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان الله
تعالى يقول في كتابه لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان أحب
أموالي الي بيرحاء وانها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله
فضعها يا رسول الله حيث شئت قال بخ ذلك مال رابح قد سمعت ما قلت
فيها واني أرى أن تجعلها في الأقربين قال أفعل يا رسول الله فقسمها أبو
طلحة في أقاربه وبني عمه ٥ تابعه اسمعيل عن مالك وقال روح
عن مالك رابح ٥ ٥ باب وكالة الأمير الحاكم
ونحوها ٥ حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا أبو اسامة عن بريد بن
عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال الخازن الأمين الذي ينفذ وربما قال الذي
يعطي ما أمر به كاملا موفرا طيبا به نفسه الى الذي أمر به أحد المتصدقين

فإنها

الخزانة مضبوطة في نسخ البخاري بالكسر أي الخاء لعلها لغة أو هو الظاهر والخزانين في قوله تعالى قل لا أقول لكم عندي خزائن الله مضبوط بفتح الخاء لما جاء القراء السبع

طيبا

وسلم يقول لا يدخل هذا بيت قوم إلا أدخله الله الذل ٥
باب اقتناء الكلب للحرث ٥ حدثنا معاذ
بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن
أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من أمسك كلبا فإنه ينقص كل يوم من عمله قيراط إلا
كلب حرث أو ماشية قال ابن سيرين وأبو صالح عن أبي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا كلب غنم أو حرث أو صيد وقال
أبو حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
كلب صيد أو ماشية ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن
يزيد بن خصيفة أن السائب بن يزيد حدثه أنه سمع سفيان بن أبي
زهير رجلا من أزد شنوءة وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رجلا
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى
كلبا لا يغني عنه زرعا ولا ضرعا نقص من عمله كل يوم قيراط قلت
أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إي ورب هذا
المسجد ٥ باب استعمال البقر للحراثة ٥ حدثنا محمد حدثني
ابن

ابن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن سعد سمعت أبا بن إبراهيم
سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال بينما رجل راكب على بقرة التفتت إليه فقالت لم أخلق لهذا شاة
خلقت للحراثة قال آمنت به أنا وأبو بكر وعمر وأخذ الذئب شاة
فتبعها الراعي فقال الذئب من لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري
قال آمنت به أنا وأبو بكر وعمر قال أبو سلمة وما هما يومئذ في القوم
باب إذا قال اكفني مؤونة النخل أو غيره
وتشركني في الثمر ٥ حدثنا الحكم بن نافع قال أنا شعيب قال
أنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قالت الأنصار النخل
للنبي صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين إخواننا النخيل قال لا
فقالوا تكفونا المؤونة ونشرككم في الثمرة قالوا سمعنا وأطعنا ٥
باب قطع الشجر والنخل وقال أنس أمر
النبي صلى الله عليه وسلم بالنخل فقطع ٥ حدثنا موسى بن إسماعيل قال
حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله وهو
عليه وسلم أنه حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة ولها يقول

حسان وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

باب حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال
اخبرنا يحيى بن سعيد عن حنظلة بن قيس الانصاري سمع رافع بن
خديج قال كنا اكثر اهل المدينة مزدرعا كنا نكري الارض بالناحية منها
مسمى لسيد الارض قال فمما يصاب ذلك وتسلم الارض ومما يصاب الارض ويسلم
ذلك فنهينا واما الذهب والورق فلم يكن يومئذ

باب المزارعة بالشطر ونحوه وقال
قيس بن مسلم عن ابي جعفر قال ما بالمدينة اهل بيت هجرة الا
يزرعون على الثلث والربع وزارع علي وسعد بن مالك وعبد الله
ابن مسعود وعمر بن عبد العزيز والقاسم وعروة وآل ابي بكر وآل عمر
وآل علي وابن سيرين وقال عبد الرحمن بن الاسود كنت اشارك
عبد الرحمن بن يزيد في الزرع وعامل عمر الناس على ان جاء عمر بالبذر من
عنده فله الشطر وان جاءوا بالبذر فلهم كذا وقال الحسن لا
بأس ان تكون الارض لاحدهما فينفقان جميعا فما خرج فهو بينهما ورأى
ذلك الزهري وقال الحسن لا بأس ان يجتنى القطن على النصف وقال ابراهيم
وابن

فيهما خ
ومما خ
فأما خ
بالشطر خ

وابن سيرين وعطاء والحكم والزهري وقتادة لا بأس ان يعطي
الثوب بالثلث او الربع ونحوه وقال معمر لا بأس ان تكون الماشية
على الثلث والربع الى اجل مسمى ٥ حدثنا ابراهيم بن المنذر قال
حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما اخبره عن النبي صلى الله عليه وسلم عامل خيبر بشطر
ما يخرج منها من ثمر او زرع فكان يعطي ازواجه مائة وسق ثمانون
وسق تمر وعشرون وسق شعير وقسم عمر خيبر فخير ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم ان يقطع لهن من الماء والارض او يمضي
لهن فمنهن من اختار الارض ومنهن من اختار الوسق وكانت
عائشة اختارت الارض ٥ باب اذا
لم يشترط السنين في المزارعة ٥ حدثنا مسدد قال حدثنا
يحيى بن سعيد عن عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
قال عامل النبي صلى الله عليه وسلم اهل خيبر بشطر ما يخرج منها
من ثمر او زرع ٥ باب حدثنا علي بن عبد الله
قال حدثنا سفيان قال عمرو قلت لطاوس لو تركت المخابرة فانهم يزعمون

او الثور
يكري خ
اخبرنا عمرو خ

فأتي وأغنيهم

أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه قال أبي عمرو إني أعطيهم وأعينهم
ولأن أعلمهم أخبرني يعني ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه
وسلم لم ينه عنه ولكن قال أن يمنح أحدكم أخاه خير له من أن يأخذ
عليه خرجا معلوما ٥ باب المزارعة مع اليهود
حدثنا ابن مقاتل أخبرنا عبد الله قال أنا عبيد الله عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
أعطى خيبر اليهود على أن يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها
باب ما يكره من الشروط في المزارعة ٥ حدثنا
صدقة بن الفضل قال أنا ابن عيينة عن يحيى سمع حنظلة الزرقي عن
رافع قال كنا أكثر أهل المدينة حقلا وكان أحدنا يكري أرضه فيقول
هذه القطعة لي وهذه لك فربما أخرجت ذه ولم تخرج ذه فنهاهم
النبي صلى الله عليه وسلم ٥ باب إذا
زرع مال قوم بغير إذنهم وكان في ذلك صلاح لهم ٥ حدثنا
إبرهيم بن المنذر قال حدثنا أبو ضمرة قال حدثنا موسى بن عقبة عن
نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال

خرج
المزارعة
بمال

قال بينما ثلاثة نفر يمشون أخذهم المطر فأووا إلى غار في جبل
فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم فقال بعضهم
لبعض انظروا أعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها لعله
يفرجها عنكم قال أحدهم اللهم إنه كان لي أبوان شيخان كبيران
ولي صبية صغار كنت أرعى عليهم فإذا رحت عليهم حلبت فبدأت
بوالدي أسقيهما قبل بني وإني استأخرت ذات يوم فلم آت حتى
أمسيت فوجدتهما ناما فحلبت كما كنت أحلب فقمت عند رؤوسهما
أكره أن أوقظهما وأكره أن أسقي الصبية والصبية يتضاغون
عند قدمي حتى طلع الفجر فإن كنت تعلم أني فعلته ابتغاء وجهك
فافرج لنا فرجة نرى منها السماء ففرج الله فرأوا السماء وقال
الآخر اللهم إنها كانت لي بنت عم أحببتها كأشد ما يحب الرجال
النساء فطلبت منها فأبت حتى أتيتها بمائة دينار فبغيت حتى
جمعتها فلما وقع بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح
الخاتم إلا بحقه فقمت فإن كنت تعلم أني فعلته ابتغاء وجهك
فافرج عنا فرجة ففرج وقال الثالث إني استأجرت أجيرا بفرق

فقمت نائمين رأسيهما
قبلهما
أتلتها فسعيت
وقعت

آجر. فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه فرغب عنه
فلم أزل أزرعه حتى جمعت منه بقرا وراعيها فجاءني فقال اتق الله فقلت
اذهب إلى البقر ورعاتها فخذ فقال اتق الله ولا تستهزئ بي
فقلت إني لا أستهزئ بك فخذ فأخذه فإن كنت تعلم أني فعلت
ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقي ففرج الله ه قال اسمعيل قال ابن عقبة عن نافع فسعيت
باب أوقاف أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وأرض الخراج ومزارعتهم ومعاملتهم وقال النبي صلى الله
عليه وسلم لعمر تصدق بأصله لا يباع ولكن ينفق ثمره فتصدق به
ه حدثنا صدقة قال انا عبد الرحمن عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه
قال قال عمر لولا آخر المسلمين ما فتحت قرية إلا قسمتها بين أهلها كما قسم النبي
صلى الله عليه وسلم خيبر ه باب من أحيا
أرضا مواتا ورأى ذلك علي في أرض الخراب بالكوفة مواتا ه
وقال عمر من أحيا أرضا ميتة فهي له ويروى عن عمرو بن
عوف رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال في غير حق
مسلم وليس لعرق ظالم فيه حق ويروى فيه عن جابر رضي الله عنه عن

جمعت صح
ورعاتها
تلك
وراعيها
ففرج
مزارعتهم
الموات

عن النبي صلى الله عليه وسلم ه حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا
الليث عن عبيد الله بن أبي جعفر عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن
عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعمر
أرضا ليست لأحد فهو أحق قال عروة قضى به عمر في خلافته ه
باب حدثنا قتيبة قال حدثنا اسمعيل بن أبي
جعفر عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن النبي
صلى الله عليه وسلم أري وهو في معرسه من ذي الحليفة في
بطن الوادي فقيل له إنك ببطحاء مباركة فقال موسى وقد أناخ
بنا سالم بالمناخ الذي كان عبد الله ينيخ به يتحرى معرس رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو أسفل من المسجد الذي ببطن الوادي
بينه وبين الطريق وسط من ذلك ه حدثنا إسحق بن إبراهيم
قال انا شعيب بن إسحق عن الأوزاعي قال حدثني يحيى عن عكرمة عن ابن
عباس عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الليلة
أتاني آت من ربي وهو بالعقيق أن صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة
في حجة ه باب إذا قال رب الأرض أقرك ما أقرك الله ولم

وقال

يذكرا اجلا معلوما فهما على تراضيهما ۵ حدثنا احمد بن المقدام
قال حدثنا فضيل بن سليمان قال حدثنا موسى قال انا نافع عن ابن عمر رضي الله
عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عبد الرزاق انا ابن قال صح
جريج قال حدثني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه اجلا اليهود والنصارى من ارض الحجاز وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر اراد اخراج اليهود منها
وكانت الارض حين ظهر عليها لله ولرسوله وللمسلمين واراد اخراج اليهود وللمؤمنين خ
منها فسالت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقرهم بها على
ان يكفوا عملها ولهم نصف الثمر فقال لهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم نقركم بها على ذلك ما شئنا فقروا بها حتى اجلاهم عمر رضي
الله عنه الى تيماء واريحاء ۵ باب ما كان من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم يواسي بعضهم بعضا في الزراعة
والثمرة ۵ حدثنا محمد بن مقاتل قال انا عبد الله قال حدثنا الاوزاعي
عن النجاشي مولى رافع ابن خديج ابن خديج عن عمه ظهير ابن رافع قال سمعت رافع صح
قال ظهير لقد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امر كان بنا نهى خ
رافقا

رافقا قلت ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امر فهو
حق قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما تصنعون الربيع خ الربيع خ
بمحاقلكم قلت نؤاجرها على الربع وعلى الاوسق من التمر والشعير قال
لا تفعلوا ازرعوها او امسكوها قال رافع قلت سمعا وطاعة ۵
۵ حدثنا عبيد الله بن موسى قال انا الاوزاعي عن عطاء عن جابر رضي
الله عنه قال كانوا يزرعونها بالثلث والربع والنصف فقال النبي صلى
الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه فان
لم يفعل فليمسك ارضه وقال الربيع ابن نافع ابو توبة ۵ حدثنا
معوية عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه
فان ابى فليمسك ارضه ۵ حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن عمرو
قال ذكرته لطاوس فقال يزرع قال ابن عباس رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه ولكن قال ان يمنح احدكم اخاه خير له
من ان ياخذ شيئا معلوما ۵ حدثنا سليمان بن حرب قال نا حماد عن ايوب
عن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما كان يكري مزارعه على عهد رسول الله

وأبي بكر صح

صلى الله عليه وسلم وعمر وعثمان وصدرا من إمارة معاوية ثم
حدث عن رافع بن خديج أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع
فذهب ابن عمر إلى رافع فذهبت معه فسأله فقال نهى النبي صلى
الله عليه وسلم عن كراء المزارع فقال ابن عمر قد علمت أنا كنا نكري مزارعنا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما على الأربعاء وبشيء من التبن
حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني
سالم عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كنت أعلم في عهد رسول الله — نسخه: سالم أن عبد الله بن عمر
صلى الله عليه وسلم أن الأرض تكرى ثم خشي عبد الله أن يكون النبي صلى
الله عليه وسلم قد أحدث في ذلك شيئا لم يكن يعلمه فترك كراء الأرض — علمه

باب كراء الأرض بالذهب والفضة وقال
ابن عباس إن أمثل ما أنتم صانعون أن تستأجروا الأرض البيضاء من السنة
إلى السنة حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا الليث عن ربيعة
ابن أبي عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس عن رافع بن خديج قال حدثني عماي
أنهم كانوا يكرون الأرض على عهد النبي صلى الله عليه وسلم بما ينبت على — رسول الله
الأربعاء أو بشيء يستثنيه صاحب الأرض فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن

عن ذلك فقلت لرافع كيف هي بالدينار والدرهم فقال رافع ليس بها
بأس بالدينار والدرهم وقال الليث وكان الذي نهي عن ذلك
ما لو نظر فيه ذوو الفهم بالحلال والحرام لم يجيزوه لما فيه من المخاطرة

باب حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا فليح قال حدثنا — بشار
هلال وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أبو عامر قال حدثنا فليح عن هلال
ابن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله — رسول الله
عليه وسلم كان يوما يحدث وعنده رجل من أهل البادية أن رجلا استأذن — من أهل الجنة
ربه في الزرع فقال ألست فيما شئت قال بلى ولكني أحب أن أزرع قال — ولكن
فبذر فبادر الطرف نباته واستواؤه واستحصاده فكان أمثال الجبال فيقول
الله دونك يا ابن آدم فإنه لا يشبعك شيء فقال الأعرابي والله لا تجده
إلا قرشيا أو أنصاريا فإنهم أصحاب زرع وأما نحن فلسنا بأصحاب زرع
فضحك النبي صلى الله عليه وسلم

باب ما
جاء في الغرس حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب عن أبي
حازم عن سهل بن سعد أنه قال إنا كنا نفرح بيوم الجمعة كانت لنا عجوز
تأخذ من أصول سلق لنا كنا نغرسه في أربعائنا فتجعله في قدر لها فتجعل فيه

مقدمة

حائض من شعير لا أعلم إلا أنه قال ليس فيه شحم ولا ودك فإذا سألتنا

الجمعة نتغدى وما

نتغدى ولا نصلي إلا بعد الجمعة ٥ حدثنا موسى بن أسمعيل قال نا

إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه

قال يقولون إن أبا هريرة يكثر الحديث والله الموعد ويقول ما للمهاجرين

والأنصار لا يحدثون مثل أحاديثه وإن إخوتي من المهاجرين كان يشغلهم

الصفق بالأسواق وإن إخوتي من الأنصار كان يشغلهم عمل

أموالهم وكنت امرأ مسكينا ألزم رسول الله صلى الله عليه وسلم

على ملء بطني فأحضر حين يغيبون وأعي حين ينسون وقال النبي صلى

الله عليه وسلم من يبسط أحدكم ثوبه حتى أقضي مقالتي هذه

ثم يجمعه إلى صدره فلن ينسى من مقالتي شيئا أبدا فبسطت نمرة

لي ليس علي

ثوب غيرها حتى قضى النبي صلى الله عليه وسلم مقالته ثم جمعتها إلى

صدري فما نسيت بعد ذلك اليوم شيئا من مقالتي تلك إلى يومي هذا

والله لولا آيتان في كتاب الله ما حدثتكم شيئا أبدا إن الذين يكتمون

ما أنزلنا من البينات إلى قوله الرحيم ٥ كتاب المساقاة

بسم الله الرحمن الرحيم ٥ باب

في الشرب وقول الله تعالى وجعلنا من الماء كل شيء حي أفلا يؤمنون

وقوله جل ذكره أفرأيتم الماء الذي تشربون أأنتم أنزلتموه من المزن أم نحن

المنزلون لو نشاء جعلناه أجاجا فلولا تشكرون ٥ الأجاج الملح المزن السحاب

باب في الشرب ومن رأى صدقة الماء وهبته وتفسيره

حائزة مقسوما أو غير مقسوم ٥ وقال عثمان رضي الله عنه

قال النبي صلى الله عليه وسلم من يشتري بير رومة فيكون دلوه فيها

كدلاء المسلمين فاشتراها عثمان ٥ حدثنا سعيد بن أبي مريم قال

قال حدثنا أبو غسان قال حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد قال أتى

النبي صلى الله عليه وسلم بقدح فشرب منه وعن يمينه غلام هو

أصغر القوم والأشياخ عن يساره فقال يا غلام أتأذن لي أن أعطي الأشياخ

فقال ما كنت لأوثر بفضلي منك أحدا يا رسول الله فأعطاه إياه ٥

حدثنا أبو اليمان قال نا شعيب عن الزهري قال أخبرني أنس بن

مالك رضي الله عنه أنها حلبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم

شاة داجن وهي في دار أنس بن مالك وشيب لبنها بماء من البير التي في

دار أنس فأعطا رسول الله صلى الله عليه وسلم القدح فشرب منه حتى

شجا جاء منصبا

فراثا عذبا ٥

فاشترى

أتاه

نزع النبي من فيه وعلى يساره أبو بكر وعن يمينه أعرابي فقال عمر وخاف
أن يعطيه الأعرابي الذي عن يمينه ثم قال الأيمن فالأيمن ه ه ه

وعن
أعط أبا بكر يا رسول الله
عندك فأعطاه الأعرابي صح

باب من قال إن صاحب الماء أحق بالماء حتى
يروى لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنع فضل الماء ه
حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن
أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ ه حدثنا يحيى بن بكير قال
حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب وأبي سلمة عن أبي
هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تمنعوا فضل الماء فتمنعوا به فضل الكلأ ه باب
من حفر بئرا في ملكه لم يضمن ه حدثنا محمود قال أنا عبيد الله
عن إسرائيل عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعدن جبار والبئر جبار والعجماء
جبار وفي الركاز الخمس ه باب الخصومة في البئر والقضاء
فيها ه حدثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله
رضي

لتمنعوا به
حدثني

116

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين
يقتطع بها مال امرئ هو عليها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فأنزل الله
تعالى إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا الآية فجاء
الأشعث فقال ما حدثكم أبو عبد الرحمن في أنزلت هذه الآية كانت لي
بئر في أرض ابن عم لي فقال لي شهودك قلت يا رسول الله إذا
يحلف فذكر النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث فأنزل الله ذلك
تصديقا له ه باب إثم من منع ابن السبيل من الماء
ه حدثنا موسى بن إسمعيل قال حدثنا عبد الواحد بن زياد عن الأعمش
قال سمعت أبا صالح يقول سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم
عذاب أليم رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من ابن السبيل ورجل
بايع إماما لا يبايعه إلا لدنيا فإن أعطاه منها رضي وإن لم يعطه
منها سخط ورجل أقام سلعته بعد العصر فقال والله الذي لا
إله غيره لقد أعطيت بها كذا وكذا فصدقه رجل ثم قرأ هذه
الآية إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا ه ه ه ه

يحدثكم

باب سكر الأنهار ٥ حدثنا عبد الله
ابن يوسف قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عبد الله بن
الزبير أنه حدثه أن رجلا من الأنصار خاصم الزبير عند النبي صلى الله عليه
وسلم في شراج الحرة التي يسقون بها النخل فقال الأنصاري سرح
الماء فأبى عليه فاختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم للزبير اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك فقال الأنصاري
فقال الربيع أن كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم قال اسق يا زبير ثم احبس حتى يرجع الماء إلى الجدر فقال
الزبير والله إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون
حتى يحكموك فيما شجر بينهم ٥ باب شرب الأعلى قبل الأسفل ٥ حدثنا عبد
الله قال أنا عبد الله قال أنا معمر عن الزهري
عن عروة قال خاصم الزبير رجلا من الأنصار فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اسق يا زبير ثم أرسل فقال الأنصاري إنه ابن عمتك فقال عليه السلام
اسق يا زبير حتى يبلغ الجدر ثم أمسك قال الزبير فأحسب هذه الآية نزلت
في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ٥ باب

حدثني بن شهاب
اخبرني بن شهاب

هذا الرجل حاطب
ابن ابي بلتعه
وقيل ثابت بن
قيس بن شماس ذكره قطب الدين بن القسطلاني

ابجد وبفتح الجيم وضم الدال
المهملة وهو الجدار وقيل اصل الحائط

السقي

الزبير رجلا

باب شرب الأعلى إلى الكعبين ٥ حدثنا
محمد قال أنا مخلد قال أخبرني ابن جريج قال حدثني ابن شهاب عن
عروة أن الزبير أتته حكمة أن رجلا من الأنصار خاصم الزبير في
شراج من الحرة يسقي بها النخل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اسق يا زبير فأمره بالمعروف ثم أرسل إلى جارك فقال الأنصاري أن
كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم قال اسق يا زبير حتى يرجع الماء إلى الجدر واستوعى له حقه
قال الزبير والله لرأيت هذه الآية أنزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون
حتى يحكموك فيما شجر بينهم ٥ قال ابن شهاب فقدت
الأنصار والناس قول النبي صلى الله عليه وسلم اسق ثم احبس
حتى يرجع الماء إلى الجدر فكان ذلك إلى الكعبين ٥ ٥

باب فضل سقي الماء ٥ حدثنا
عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا رجل يمشي فاشتد عليه
العطش فنزل بئرا فشرب منها ثم خرج فإذا هو بكلب يلهث يأكل الثرى

بن يزيد الحرقي

ليسقي

ارسله

رسول الله

حتى يأتيهم

من العطش فقال لقد بلغ هذا مثل الذي بلغ بي فملأ خفه ثم امسكه
بفيه ثم رقي فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له قالوا يا رسول الله وان لنا
في البهائم لأجرا قال في كل كبد رطبة اجر تابعه حماد بن سلمة والربيع
ابن مسلم عن محمد بن زياد ٥ حدثنا ابن ابي مريم قال حدثنا
نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما ان
النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الكسوف فقال دنت مني النار حتى
قلت اي رب وانا معهم فاذا امرأة حسبت انه قال تخدشها هرة قال ما
شان هذه قالوا حبستها حتى ماتت جوعا ٥ حدثنا اسمعيل قال
حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال عذبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت جوعا
فدخلت فيها النار فقال والله اعلم لا انت اطعمتيها ولا سقيتيها حين حبستيها
ولا انت ارسلتيها فأكلت من خشاش الارض ٥ باب
من رأى ان صاحب الحوض والقربة احق بمائه ٥ حدثنا قتيبة قال
حدثنا عبد العزيز عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال اتي رسول الله
صلى الله عليه وسلم بقدح فشرب وعن يمينه غلام هو احدث القوم
والاشياخ

العطاش
اطعمتيها

اعطيته
حدثني
سمعت
حدثني

والاشياخ عن يساره قال يا غلام أتأذن لي ان اعطي الاشياخ فقال ما
كنت لاوثر بنصيبي منك احدا يا رسول الله فأعطاه اياه ٥ حدثنا
محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن محمد بن زياد سمعت ابا
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي
نفسي بيده لأذودن رجالا عن حوضي كما تذاد الغريبة من الابل
عن الحوض ٥ حدثنا عبد الله بن محمد قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن ايوب وكثير بن كثير يزيد احدهما على الآخر عن سعيد بن
جبير قال قال ابن عباس رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه
وسلم يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال لو لم تغرف من
الماء لكانت عينا معينا وأقبل جرهم فقالوا أتأذنين ان ننزل عندك
قالت نعم ولا حق لكم في الماء قالوا نعم ٥ حدثنا عبد الله بن
محمد قال حدثنا سفيان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم
رجل حلف على سلعة لقد اعطى بها اكثر مما اعطي وهو كاذب ورجل
حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال رجل ومنع فضل ماء

عن عمرو عن ابي صالح السمان
امرئ مسلم
مائه
سلعته

يقول الله اليوم أمنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك
٥ قال علي حدثنا سفيان غير مرة عن عمرو سمع أبا صالح يبلغ به
النبي صلى الله عليه وسلم ٥ باب لا حمى إلا
لله ولرسوله ٥ حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن
ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس أن الصعب بن
جثامة قال إن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا حمى إلا لله ولرسوله
وقال أبو عبد الله بلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم حمى النقيع وأن
عمر حمى الشرف والربذة ٥ باب شرب الناس
والدواب من الأنهار ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا
ملك بن أنس عن زيد بن أسلم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لرجل
أجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فأما الذي له أجر فرجل ربطها في
سبيل الله فأطال بها في مرج أو روضة فما أصابت في طيلها ذلك من
المرج والروضة كانت له حسنات ولو أنه انقطع طيلها فاستنت شرفا
أو شرفين كانت آثارها وأرواثها حسنات له ولو أنها مرت بنهر فشربت ولم
يرد أن

الشرف عند البخاري هنا بالسين المهملة ورواه بعضهم بالشين المعجمة وفتح الراء قالوا وهو الصواب قال البكري هو ماء لبني كلاب ويقال لباهلة

النقيع بالنون والقاف موضع على عشرين فرسخا من المدينة ومساحته ميل في بريد وفيه شجر يكثر حتى يغيب به الراكب ومنهم من رواه بالباء وهو ليس بصحيح والذي بالباء هو مدفن أهل المدينة

طيلها

أو الروضة

منه

يريد أن يسقي كان ذلك حسنات له فهي لذلك أجر ورجل
ربطها تغنيا وتعففا ثم لم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها
فهي لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء لأهل الإسلام فهي على
ذلك وزر وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الحمر فقال ما أنزل علي فيها شيء إلا هذه الآية الجامعة الفاذة
فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ٥
٥ حدثنا اسمعيل حدثنا ملك عن ربيعة عن أبي عبد الرحمن عن يزيد
مولى المنبعث عن زيد بن خالد قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها ووكاءها ثم
عرفها سنة فإن جاء صاحبها وإلا فشأنك بها قال فضالة الغنم قال
هي لك أو لأخيك أو للذئب قال فضالة الإبل قال ما لك ولها معها
سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها ٥
باب بيع الحطب والكلأ ٥ حدثنا معلى بن
أسد قال ثنا وهيب عن هشام عن أبيه عن الزبير بن العوام رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأن يأخذ أحدكم أحبلا فيأخذ

ورياء

بن عبد الرحمن

حبلا

حزمة من حطب فيبيع فيكف الله به وجهه خير من أن يسأل الناس أعطي
أو منع ٥ حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف أنه سمع أبا هريرة
رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن يحتطب أحد
حزمة على ظهره خير له من أن يسأل أحدا فيعطيه أو يمنعه ٥
٥ حدثنا إبراهيم بن موسى قال أنا هشام أن ابن جريج أخبرهم
قال أخبرني ابن شهاب عن علي بن الحسين بن علي عن أبيه حسين بن علي
ابن أبي طالب رضي الله عنه قال أصبت شارفا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم في مغنم يوم بدر قال وأعطاني رسول الله صلى
الله عليه وسلم شارفا أخرى فأنختهما يوما عند باب رجل من الأنصار وأنا
أريد أن أحمل عليهما إذخرا لأبيعه ومعي صائغ من بني قينقاع فأستعين به
على وليمة فاطمة وحمزة بن عبد المطلب يشرب في ذلك البيت معه
قينة فقالت ألا يا حمز للشرف النواء فثار إليهما حمزة بالسيف فجب
أسنمتهما وبقر خواصرهما ثم أخذ من أكبادهما قلت لابن شهاب ومن السنام
قال قد جب أسنمتهما فذهب بها قال ابن شهاب قال علي رضي الله عنه فنظرت
إلى

إلى منظر أفظعني فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعنده زيد بن
حارثة فأخبرته الخبر فخرج ومعه زيد فانطلقت معه فدخل على حمزة
فتغيظ عليه فرفع حمزة بصره وقال هل أنتم إلا عبيد لآبائي فرجع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقهقر حتى
خرج عنهم وذلك قبل تحريم الخمر ٥ باب
القطائع ٥ حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد عن يحيى قال
سمعت أنسا رضي الله عنه قال أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن
يقطع من البحرين فقالت الأنصار حتى تقطع لإخواننا من المهاجرين
مثل الذي تقطع لنا قال سترون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني
باب كتابة القطائع وقال الليث عن يحيى بن
سعيد عن أنس رضي الله عنه قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم
الأنصار ليقطع بالبحرين فقالوا يا رسول الله إن فعلت فاكتب لإخواننا
من قريش بمثلها فلم يكن ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم
فقال إنكم سترون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني ٥
باب حلب الإبل على الماء ٥ حدثنا إبراهيم

بن المدينة قال حدثنا محمد بن فليح قال حدثني ابي عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن
ابي عمرة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال لا يرد الماء لرجل على الماء ٥ باب الحلب على الناقة
ممر او مشرب في حائط او في فناء قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لاحد ان يورد ممرا
للبايع فللبايع الممر والسقي حتى يبلغ وكذلك المرعى ٥ حدثنا
عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث حدثني ابن شهاب عن سالم بن عبد الله
عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يبع
اشاعا فلا يحل لاحد ان يبتاع منها للبايع الا ان يشترط المبتاع ومن ابتاع عبدا
وله مال فماله للذي باعه الا ان يشترط المبتاع ٥ وعن مالك عن نافع عن ابن
عمر عن عمر رضي الله عنه ٥ حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن
يحيى بن سعيد عن نافع عن عبد الله بن عمر عن زيد بن ثابت قال رخص النبي صلى
الله عليه وسلم لصاحب العرايا ان يبيعها بخرصها ٥ حدثنا عبد الله بن محمد
حدثنا ابن عيينة عن ابن جريج عن عطاء سمع جابر بن عبد الله رضي الله
عنه نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمخاضرة والملامسة والمنابذة
وعن بيع الثمر حتى يبدو صلاحها ولا يباع الا بالدينار والدرهم الا
العرايا

يكون صلى الله عليه وسلم صح

للبايع حدثنا

رضي الله عنه

صلاحه

العرايا ٥ حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن داود بن الحصين عن
ابي سفيان مولى ابن ابي احمد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال رخص
النبي صلى الله عليه وسلم في بيع العرايا فيما دون
خمسة او في خمسة او دون خمسة شك داود في ذلك ٥
٥ حدثنا زكريا بن يحيى حدثنا ابو اسامة قال اخبرني الوليد قال
اخبرني بشير بن يسار مولى بني حارثة ان رافع بن خديج وسهل بن
ابي حثمة حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
المزابنة بيع الثمر بالتمر الا اصحاب العرايا فانه اذن لهم ٥ قال ابو
عبد الله قال ابن اسحق حدثني بشير مثله ٥ ٥ ٥ ٥
بسم الله الرحمن الرحيم ٥ باب
في الاستقراض واداء الديون والحجر والتفليس ٥ ٥ ٥
باب من استقرض من الناس وليس عنده فباع او
ليس فعنده ٥ حدثنا محمد بن يوسف قال اخبرنا اجرير عن المغيرة
عن الشعبي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال اعوزت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كيف تري بعيرك اتبيعنيه

اتبيعنيه

MILLI KÜTÜPHANE

قلت نعم بنته اياه فلما قدم المدينة غدوت اليه بالعير فاعطاني
بنده ٥ حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا
الأعمش قال نذر الحاف عند ابراهيم في القرى في السلم فقال حدثني الأسود
عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى طعاما
من يهودي الى اجل ورهنه درعا من حديد ٥ باب
من اخذ اموال الناس يريد اداءها او اتلافها ٥ حدثنا علي بن
عبد الله الأويسي قال حدثنا سليمان بن بلال عن ثور بن زيد عن ابي الغيث
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اخذ
اموال الناس يريد اداءها اداها الله عنه ومن اخذ يريد اتلافها اتلفه
الله ٥ باب اداء الديون وقال الله تعالى
ان الله يأمركم ان تؤدوا الأمانات الى اهلها واذا حكمتم بين الناس ان
تحكموا بالعدل ان الله نعما يعظكم به ان الله كان سميعا بصيرا
٥ حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا ابو شهاب عن الأعمش عن زيد بن
وهب عن ابي ذر رضي الله عنه قال بشرني النبي صلى الله عليه وسلم
فلما ابصر بعيني احدا قال ما احب انه تحول لي ذهبا يأتي علي ثالثة وعندي منه

هشام

ان تحول

MILLI KÜTÜPHANE

دينار فوقه ثلاث الا دينارا اعده لدين علي قال الا ان الأكثرين هم
الأقلون الا من قال هكذا وهكذا واشار ابو شهاب بين يديه
وعن يمينه وعن شماله وقليل ما هم وقال بكذا وتقدم عمر بن سعيد
فسمعت صوتا فاردت ان آتيه ثم ذكرت قوله معاذ حتى ايتك فلما
جاء قلت يا رسول الله الذي سمعت اولا قال وهل سمعت
نعم قال اتاني جبريل عليه السلام فقال من مات من امتك لا يشرك
بالله شيئا دخل الجنة قلت وان فعل كذا وكذا قال نعم ٥ حدثنا
احمد بن شبيب بن سعيد قال حدثنا ابي عن يونس قال ابن شهاب اخبرني
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال قال ابو هريرة رضي الله عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان لي مثل احد ذهبا ما
يسرني ان لا يمر علي ثلاث وعندي منه شيء الا شيء ارصده لدين رواه
ابو صالح وعقيل عن الزهري ٥ باب استقراض
الابل ٥ حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة قال اخبرنا سلمة بن كهيل
قال سمعت ابا سلمة يحدث عن ابي هريرة رضي الله
ان رجلا تقاضا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغلظ له فهم به

سمعي

فقال دعوه فإن لصاحب الحق مقالا واشتروا له بعيرا فأعطوه
إياه وقالوا لا نجد إلا أفضل من سنه قال اشتروه فأعطوه إياه
فإن خيركم أحسنكم قضاء ٥ باب حسن
القضاء ٥ حدثنا مسلم قال حدثنا شعبة عن عبد الملك
عن ربعي عن حذيفة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول مات رجل فقيل له قال كنت أبايع الناس فكنت أتجوز
عن الموسر وأخفف عن المعسر فغفر له قال أبو مسعود سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم ٥ باب هل يشفع الكبير
سنه ٥ حدثنا مسدد عن يحيى عن سفيان قال حدثني سلمة بن
كهيل عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم
يتقاضاه بعيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطوه فقالوا
ما نجد إلا أفضل من سنه فقال أعطوه فإن من خياركم
أحسنكم قضاء ٥ باب حسن القضاء
حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن سلمة عن أبي
هريرة

رضي الله عنه قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه
وسلم من الإبل فجاءه يتقاضاه فقال عليه السلام أعطوه
فطلبوا سنه فلم يجدوا له إلا سنا فوقها فقال أعطوه فقال
أوفيتني وفى الله بك قال النبي صلى الله عليه وسلم إن من خياركم
أحسنكم قضاء ٥ حدثنا خلاد قال حدثنا سفيان قال حدثنا عثمان
بن المغيرة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال أتيت النبي صلى الله
عليه وسلم وهو في المسجد قال أصل ركعتين
وكان لي عليه دين فقضاني وزادني ٥ باب
إذا قضى دون حقه أو حلله فهو جائز ٥ حدثنا عبدان قال
أنا عبد الله قال أنا يونس عن الزهري قال حدثني عبد الرحمن بن كعب بن مالك
أن جابر بن عبد الله أخبره قال لما أراد أن يقفل من أحد شهد أو عليه
دين فاشتد الغرماء في حقوقهم فأتى النبي صلى الله عليه وسلم
فسألهم أن يقبلوا ثمر حائطي ويحللوا أبي فأبوا فلم يعطهم النبي صلى
الله عليه وسلم حائطي وقال سنغدو عليك فغدا علينا حين أصبح
فطاف في النخل ودعا في ثمرها بالبركة فجددنا فقضيتهم وبقي لنا من

قاصه

ثمرها ٥ باب إذا قاص أو جازفه في
الدين تمرا بتمر أو غيره ٥ حدثنا ابرهيم بن المنذر قال حدثنا
انس عن هشام عن وهب ابن كيسان عن جابر بن عبد الله أنه أخبره
أن أباه توفي وترك عليه ثلاثين وسقا لرجل من اليهود فاستنظره
جابر فأبى أن ينظره فكلم جابر رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليشفع له إليه فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكلم اليهودي ليأخذ ثمر نخله بالذي له فأبا فدخل رسول الله صلى
الله عليه وسلم النخل فمشى فيها ثم قال لجابر جد له فأوف له الذي له
فجده بعدما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأوفاه ثلاثين
وسقا وفضلت له سبعة عشر وسقا فجاء جابر إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليخبره بالذي كان فوجده يصلي العصر فلما انصرف
أخبره بالفضل فقال أخبر ذلك عمر بن الخطاب فذهب جابر إلى عمر فأخبره
فقال له عمر لقد علمت حين مشى فيها رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليباركن فيها ٥ باب من استعاذ من
الدين ٥ حدثنا اسمعيل قال حدثني أخي عن سليمن عن محمد بن أبي
عتيق

فهو جائز

عتيق عن ابن شهاب عن عروة أن عائشة رضي الله عنها أخبرته
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو في
الصلاة ويقول اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم فقال له قائل
ما أكثر ما تستعيذ من المغرم يا رسول الله قال إن الرجل إذا غرم
حدث فكذب ووعد فأخلف ٥ باب الصلاة
على من ترك دينا ٥ حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن
عدي ابن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك مالا فلورثته ومن ترك
كلا فإلينا ٥ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أبو عامر قال حدثنا
فليح عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مولود
إلا وأنا أولى به في الدنيا والآخرة اقرؤوا إن شئتم النبي أولى
بالمؤمنين من أنفسهم فأيما مؤمن مات وترك مالا فليرثه عصبته من كا
ومن ترك دينا أو ضياعا فليأتني فأنا مولاه ٥ ٥ ٥ ٥ ٥
باب مطل الغني ظلم ٥ حدثنا مسدد قال

حدثني

ما من مؤمن

نوا

شاعبد الأعلى عن معمر عن همام بن منبه أخي وهب بن منبه
أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم مطل الغني ظلم ٥ باب
لصاحب الحق مقال ٥ ويذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم أن
الواجد يحل عقوبته وعرضه ٥ قال سفيان عرضه يقول مطلتني
وعقوبته الحبس ٥ حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة عن سلمة
عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
رجلا يتقاضاه فأغلظ له فهم به أصحابه فقال دعوه فإن لصاحب الحق
مقالا ٥ باب إذا وجد ماله عند مفلس
البيع والقرض والوديعة فهو أحق به ٥ وقال الحسن إذا أفلس
ليس له أن يرجع في عطيته ولا بيعه ولا شراءه وقال سعيد المسيب قضاه عثمان من اقتضى
حقه قبل أن يفلس فهو له ومن عرف متاعه بعينه فهو أحق به ٥
حدثنا أحمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا يحيى بن سعيد قال أخبرني
أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أن عمر بن عبد العزيز أخبره أن أبا بكر بن
محمد بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام أخبره أنه سمع أبا هريرة رضي الله

عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما رجل أفلس فوجد رجل متاعه بعينه عند رجل أو إنسان
قد أفلس فهو أحق به من غيره ٥ باب من أخر
الغريم إلى الغد أو نحوه إذا عرف إعساره ولم يرد إلا مطله ٥ وقال جابر بن
الله عنه اشتد الغرماء في حقوقهم في دين أبي فسألهم النبي صلى
الله عليه وسلم أن يقبلوا ثمر حائطي فأبوا فلم يعطهم الحائط ولم
يكسره لهم قال سأغدو عليك غدا فغدا علينا حين أصبح فدعا في
ثمرها بالبركة فقضيتهم ٥ باب من باع ماله
المفلس أو المعدوم فقسمه بين الغرماء أو أعطاه حتى يتبين على نحو ما
حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا حسين المعلم
قال حدثنا عطاء أن ابن أبي رباح عن جابر بن عبد الله قال أعتق رجل غلاما
له عن دبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يشتريه مني فاشتراه
نعيم ابن عبد الله فأخذ ثمنه فدفعه إليه ٥ ٥ ٥ ٥
باب إذا أقرضه إلى أجل مسمى أو أجله في البيع ٥
قال ابن عمر في القرض إلى أجل مسمى لا بأس به وإن أعطى أفضل

أجله

من دراهمه ما لم يشترط وقال عطاء وعمرو بن دينار هو إلى أجله في
القرض ٥ وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن
ابن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
أنه ذكر رجلا من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه فدفعها
إليه إلى أجل مسمى الحديث ٥ باب الشفاعة في
وضع الدين ٥ حدثنا موسى قال حدثنا أبو عوانة عن مغيرة عن
عامر عن جابر أنه قال أصيب عبد الله وترك عيالا ودينا فطلبت إلى أصحاب
الدين أن يضعوا بعضا من دينه فأبوا فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فاستشفعت به عليهم فأبوا فقال صنف تمرك كل شيء منه على حدته
عذق ابن زيد على حدة واللين على حدة والعجوة على حدة ثم أحضرهم
حتى آتيك ففعلت ثم جاء عليه السلام فقعد عليه وكال لكل رجل حتى
استوفى وبقي التمر كما هو كأنه لم يمس وغزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم
على ناضح لنا فأزحف الجمل فتخلف علي فوكزه النبي صلى الله عليه وسلم
من خلفه قال بعنيه ولك ظهره إلى المدينة فلما دنونا استأذنت قلت يا
رسول الله إني حديث عهد بعرس قال عليه السلام فما تزوجت
بكرا

فذكر — وذكره

قال الدمياطي المعروف عذق زيد

فوكزه

استأذنته فقلت

أو ثيبا

ووكزه

وسهمي

بكرا أم ثيبا قلت ثيبا أصيب عبد الله وترك جواري صغارا فتزوجت
ثيبا تعلمهن وتؤدبهن ثم قال ائت أهلك فقدمت فأخبرت خالي ببيع الجمل
فلامني فأخبرته بإعياء الجمل وبالذي كان من أمر النبي صلى الله عليه
وسلم ووكزه إياه فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم غدوت إليه
بالجمل فأعطاني ثمن الجمل والجمل وسهمي مع القوم ٥ ٥ ٥ ٥ ٥ ٥
باب ما ينهى عن إضاعة المال وقول الله
تعالى والله لا يحب الفساد ولا يصلح عمل المفسدين وقال في قوله
أصلواتك تأمرك أن نترك ما يعبد آباؤنا أو أن نفعل في أموالنا ما
نشاء ٥ وقال ولا تؤتوا السفهاء أموالكم والحجر في ذلك وما
ينهى عن الخداع ٥ حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن عبد الله
بن دينار سمعت ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رجل للنبي صلى الله
عليه وسلم إني أخدع في البيع فقال إذا بايعت فقل لا خلابة فكان
الرجل يقوله ٥ حدثنا عثمان قال حدثنا جرير عن منصور عن الشعبي
عن وراد مولى المغيرة بن شعبة عن المغيرة بن شعبة قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات ووأد البنات

خدعني

ومنع وهات وكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال ه

باب العبد راع في مال سيده ولا يعمل الا باذنه ٥ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم ابن عبد الله عن عبد الله رضي الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته فالامام راع وهو مسؤول عن رعيته والرجل في اهله راع وهو مسؤول عن رعيته والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسؤولة عن رعيتها والخادم في مال سيده راع وهو مسؤول عن رعيته قال ونسبت هؤلاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم واحسب النبي صلى الله عليه وسلم قال والرجل في مال ابيه راع وهو مسؤول عن رعيته فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ٥

كتاب في الخصومات

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما يذكر في الاشخاص والخصومة بين المسلم واليهودي ٥ حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة قال عبد الملك ميسرة اخبرني قال سمعت انسا قال سمعت عبد الله يقول سمعت رجلا اعرابيا يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم فاخذت بيده فاتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلاكما محسن قال شعبة

قال لا تختلفوا فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا ٥ حدثنا

محمد بن بشار قال حدثنا ابو عاصم عن سعيد عن ابن شهاب عن ابي سلمة وعبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال استب رجلان رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذي اصطفى محمدا على العالمين فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم يده عند ذلك فلطم وجه اليهودي فذهب اليهودي الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بما كان من امره ومن المسلم فدعا النبي صلى الله عليه وسلم المسلم فسأله عن ذلك فاخبره فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخيروني على موسى فان الناس يصعقون يوم القيامة فاصعق معهم فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش جانب العرش فلا ادري كان فيمن صعق فافاق قبلي او كان ممن استثنى الله ٥ حدثنا موسى ابن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس اذ جاء يهودي فقال يا ابا القاسم ضربت وجهي او قال لطمت وجهي فقال من فقال رجل من الانصار قال ادعوه فقال اضربته قال سمعته بالسوق يحلف والذي

اصطفى موسى على البشر قال فأتى حبر على محمد فأغضبه
ضربت وجهه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخيروا بين
الأنبياء فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من تنشق عنه
الأرض فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا أدري كان
فيمن صعق فأفاق قبلي أو كان ممن استثنى الله حدثنا موسى قال
حدثنا همام عن قتادة عن أنس أن يهوديا رض رأس جارية بين حجرين
قيل من فعل هذا بك أفلان أفلان حتى سمي اليهودي فأومأت برأسها
فأخذ اليهودي فأعترف فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم أن يرض رأسه بين
حجرين باب من رد أمر السفيه والضعيف
العقل وإن لم يكن حجر عليه الإمام ويذكر عن جابر عن النبي صلى الله عليه
وسلم رد على المتصدق قبل النبي ثم نهاه فقال مالك إذا كان
لرجل على رجل مال وله عبد لا شيء له غيره فأعتقه لم يجز عتقه
على الضعيف وقوم قد منع منه وأمره بالإصلاح والقيام بشأنه
فإن أفسد بعد منعه لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن إضاعة المال
للذي يخدع في البيع إذا بايعت فقل لا خلابة ولم يأخذ النبي صلى الله عليه

وسلم ماله حدثنا موسى بن إسمعيل قال حدثنا
عبد العزيز بن مسلم قال حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت
ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رجل يخدع في البيع فقال له النبي
صلى الله عليه وسلم إذا بايعت فقل لا خلابة فكان يقوله
حدثنا عاصم ابن علي قال حدثنا ابن أبي ذئب عن محمد المنكدر عن
جابر أن رجلا أعتق عبدا له ليس له مال غيره فرده النبي صلى الله عليه
وسلم فابتاعه منه نعيم بن النحام باب
كلام الخصوم بعضهم في بعض حدثنا عبد الله بن محمد قال
حدثنا هشام ابن يوسف أخبرنا أبو يوس عن الزهري عن عبد الله بن كعب
ابن مالك عن كعب أنه تقاضى ابن أبي حدرد دينا له عليه في المسجد فارتفعت
أصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته
فخرج إليهما حتى كشف سجف حجرته فنادى يا كعب قال لبيك يا رسول الله
قال ضع من دينك هذا وأومأ إليه أي الشطر قال لقد فعلت يا رسول
الله قال قم فاقضه حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن
ابن شهاب عن عروة ابن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري أنه قال سمعت

أم
أم
فأومأت
باب
وأومأ

حدثنا كذا وقع في الأصول نعيم بن النحام وقيل
وصوابه فيهم عن عبد الله النحام ونعيم
هو النحام نفسه وإنما قيل له النحام
لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لم سمعت
همهمة في الجنة أي صوتك

ابن الخطاب يقول سمعت هشام بن حكيم ابن حزام يقرأ سورة الفرقان
على غير ما أقرؤها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأنيها
وكدت أن أعجل عليه ثم أمهلته حتى انصرف ثم لببته بردائه على غير ما
أقرأتنيها فقال لي أرسله ثم قال له اقرأ فقرأ فقال هكذا أنزلت ثم قال لي
اقرأ فقرأت فقال هكذا أنزلت على سبعة أحرف فاقرؤوا منه ما تيسر ٥
حدثنا محمد قال أنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين وهو فيها فاجر ليقتطع بها
مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان قال فقال الأشعث فيّ والله
كان ذلك كان بيني وبين رجل من اليهود أرض فجحدني فقدمته إلى النبي صلى الله عليه
وسلم ألك بينة قلت لا قال فقال لليهودي احلف قال قلت يا رسول الله
إذا يحلف ويذهب بمالي فأنزل الله تعالى إن الذين يشترون بعهد
الله وأيمانهم ثمنا قليلا إلى آخر الآية ٥ باب إخراج
أهل المعاصي والخصوم من البيوت بعد المعرفة وقد أخرج عمر أخت
أبي بكر حين ناحت ٥ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن أبي
عدي عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن حميد عن عبد الرحمن عن أبي هريرة
رضي

أعجل — فكدت — فجئت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان صح

الأعمش

فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم صح

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد هممت أن آمر بالصلاة
فتقام ثم أخالف إلى منازل قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم
باب دعوى الصبي للميت ٥ حدثنا
عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة
رضي الله عنها أن عبد بن زمعة وسعد بن أبي وقاص اختصما إلى
النبي صلى الله عليه وسلم في ابن أمة زمعة فقال سعد يا رسول الله
أوصاني أخي إذا قدمت أن أنظر ابن أمة زمعة فأقبضه فإنه ابني وقال
ابن زمعة أخي وابن أمة أبي ولد على فراش أبي فرأى النبي صلى الله
عليه وسلم شبها بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش
واحتجبي منه يا سودة ٥ باب التوثق ممن
تخشى معرته وقيد ابن عباس عكرمة على تعليم القرآن والسنن والفرائض
٥ حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد أنه سمع أبا
هريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن أثال سيد أهل
اليمامة فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج إليه رسول الله صلى الله عليه

الوصي — حدثني

مني

تولى

وسلم فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي يا محمد خير فذكر الحديث
قال أطلقوا ثمامة ۝ باب الربط والحبس في
الحرم ۝ واشترى نافع بن عبد الحرث دارا للسجن بمكة من صفوان بن
أمية على أن عمر إن رضي فالبيع بيعه وإن لم يرض عمر فلصفوان أربع مائة دينار
وسجن ابن الزبير بمكة ۝ حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا
الليث قال حدثني سعيد بن أبي سعيد سمع أبا هريرة رضي الله عنه قال
بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة
يقال له ثمامة بن أثال فربطوه بسارية من سواري المسجد ۝ ۝

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الملازمة ۝ حدثنا يحيى بن
بكير قال حدثنا الليث حدثني جعفر بن ربيعة وقال غيره حدثني جعفر بن
ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري
عن كعب بن مالك أنه كان له على عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي دين فلقيه فلزمه
فتكلما حتى ارتفعت أصواتهما فمر بهما النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا كعب وأشار بيده كأنه يقول النصف فأخذ نصف ما عليه وترك
نصفا

أن عمر رضي
عن جعفر بن

نصفا ۝ باب التقاضي ۝ حدثنا
إسحق ثنا وهب بن جرير بن حازم أنا شعبة عن الأعمش عن أبي
الضحى عن مسروق عن خباب قال كنت قينا في الجاهلية وكان لي على
العاص بن وائل دراهم فأتيته أتقاضاه فقال لا أقضيك حتى
تكفر بمحمد فقلت والله لا أكفر بمحمد حتى يميتك الله ثم يبعثك قال فدعني
حتى أموت ثم أبعث فأوتى مالا وولدا ثم أقضيك فنزلت أفرأيت الذي
كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا الآية ۝ ۝ ۝ ۝ ۝

بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب في اللقطة ۝ باب إذا أخبر رب اللقطة بالعلامة دفع إليه
حدثنا آدم قال حدثنا شعبة حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال
حدثنا شعبة عن سلمة سمعت سويد بن غفلة قال لقيت أبي بن
كعب فقال أخذت صرة مائة دينار فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فقال عرفها حولا فعرفتها حولا فلم أجد من يعرفها ثم أتيته فقال عرفها
حولا فعرفتها فلم أجد من يعرفها ثم أتيته ثلاثا فقال احفظ
وعاءها وعددها ووكاءها فإن جاء صاحبها وإلا فاستمتع بها فاستمتعت

صاحب
حدثني
قال ثنا
أصبت
وجدت

حدثني

بها فلقيته بعد بمكة فقال لا ادري ثلاثة احوال او حولا واحدا

باب ضالة الابل ٥ حدثنا

عمرو بن عباس قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن ربيعة

حدثني يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني قال جاء اعرابي

الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عما يلتقطه فقال عرفها سنة

ثم احفظ عفاصها ووكاءها فان جاء احد يخبرك بها والا فاستنفقها

قال يا رسول الله فضالة الغنم قال لك او لاخيك او للذئب قال

فتمعر وجه النبي صلى الله عليه وسلم صح

فضالة الابل قال ما لك ولها معها حذاؤها وسقاؤها ترد الماء وتاكل

الشجر ٥ باب ضالة الغنم ٥

٥ حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني سليمان عن يحيى عن يزيد

مولى المنبعث انه سمع زيد بن خالد يقول سئل النبي صلى الله عليه

وسلم عن اللقطة فزعم انه قال اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها

سنة يقول يزيد ان لم تعرف استنفق بها صاحبها وكانت وديعة

عنده قال يحيى فهذا الذي لا ادري افي حديث رسول الله صلى

الله عليه وسلم هو ام شيء من عنده ثم قال كيف ترى في ضالة الغنم قال

النبي

رسول

اعرف

تعرف

في

133

النبي صلى الله عليه وسلم خذها فانما هي لك او لاخيك او للذئب

قال يزيد وهي تعرف ايضا ثم قال كيف ترى في ضالة الابل قال فقال دعها

فان معها حذاءها وسقاءها ترد الماء وتاكل الشجر حتى يجدها ربها ٥

باب اذا لم يجد صاحب اللقطة بعد سنة فهي

لمن وجدها ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن ربيعة

ابن ابي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد قال

جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن

اللقطة فقال اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها

والا فشانك بها قال فضالة الغنم قال هي لك او لاخيك او للذئب قال

فضالة الابل قال ما لك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتاكل

الشجر حتى يلقاها ربها ٥ باب اذا وجد

خشبة في البحر او سوطا او نحوه ٥ وقال الليث حدثني

جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي

الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من بني

اسرائيل وساق الحديث فخرج ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا هو بالخشبة

يوجد

عن عبد الرحمن

قد جاء

فأخذها لأهله حطبا فلما نشرها وجد المال والصحيفة ه

باب إذا وجد تمرة في الطريق ه حدثنا

محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن منصور عن طلحة عن أنس قال

مر النبي صلى الله عليه وسلم بتمرة في الطريق قال لولا أني أخاف أن تكون

من الصدقة لأكلتها ه وقال يحيى حدثنا سفين حدثني منصور

وقال زائدة عن منصور عن طلحة حدثنا أنس ه حدثنا محمد بن

مقاتل قال أخبرني عبد الله قال أنا معمر عن همام ابن منبه عن أبي هريرة

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إني لأنقلب إلى أهلي

فأجد التمرة ساقطة على فراشي فأرفعها لآكلها ثم أخشى أن تكون صدقة

فألقيها ه باب كيف تعرف لقطة أهل مكة ه وقال

طاوس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يلتقط

لقطتها إلا من عرفها وقال خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يلتقط لقطتها إلا لمعرف وقال أحمد بن

سعيد حدثنا روح قال حدثنا زكريا قال حدثنا عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن

عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال

عضاهها

قال لا يعضد عضاهها ولا ينفر صيدها ولا تحل لقطتها إلا لمنشد ولا يختلى

خلاها فقال العباس يا رسول الله إلا الإذخر فقال إلا الإذخر ه

حدثنا يحيى بن موسى قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني

أبو سلمة ابن عبد الرحمن قال حدثني أبو هريرة رضي الله عنه قال لما

فتح الله على رسوله مكة قام في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال

إن الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين فإنها لا

تحل لأحد كان قبلي وإنما أحلت لي ساعة من نهار وإنها لا تحل لأحد

بعدي فلا ينفر صيدها ولا يختلى شوكها ولا تحل ساقطتها إلا لمنشد

ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين إما أن يفدى وإما أن يقيد فقال

العباس إلا الإذخر فإنا نجعله لقبورنا وبيوتنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

إلا الإذخر فقام أبو شاه رجل من أهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول

الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لأبي شاه قلت

للأوزاعي ما قوله اكتبوا لي يا رسول الله قال هذه الخطبة التي سمعها

من رسول الله صلى الله عليه وسلم ه باب لا تحتلب ماشية

أحد بغير إذنه ه حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن عبد الله

إذنه

ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا
تحلبن احد ماشية امرئ بغير اذنه اتحب احدكم ان توتى مشربته فتكسر
خزانته فينتقل طعامه فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعماتهم
فلا تحلبن احد ماشية احد الا باذنه ۵ باب اذا
جا صاحب اللقطة بعد سنة ردها عليه لانها وديعة عنده ۵ ۵
حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن ربيعة بن
ابي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني ان رجلا
سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة قال عرفها
سنة ثم اعرف وكاها وعفاصها ثم استنفق بها فان جا ربها فادها
اليه قالوا يا رسول الله فضالة الغنم قال خذها فانما هي لك او لاخيك
او للذيب قالوا يا رسول الله فضالة الابل قال فغضب رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه او احمر وجهه ثم قال ما
لك ولها معها حذاوها وسقاوها حتى يلقاها ربها ۵ ۵ ۵ ۵
باب هل ياخذ اللقطة ولا يدعها تضيع حتى لا
ياخذها من لا يستحق ۵ حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن
سلمة

فينتقل فينتثل
باذن
قال
قال
يستحقها

سلمة ابن كهيل قال سمعت سويد بن غفلة قال كنت مع سلمان بن
ربيعة وزيد بن صوحان في غزاة فوجدت سوطا فقال لي القه قلت
لا ولكن ان وجدت صاحبه والا استمتعت به فلما رجعنا حججنا فمررت
بالمدينة فسالت ابي ابن كعب فقال وجدت صرة على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيها مائة دينار فاتيت بها الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال عرفها حولا فعرفتها حولا ثم اتيت فقال عرفها حولا ثم
اتيته فقال عرفها حولا فعرفتها حولا ثم اتيته الرابعة فقال اعرف عدتها
ووكاها فان جا صاحبها والا استمتع بها ۵ حدثنا عبدان قال
اخبرني ابي عن سلمة بهذا قال فلقيته بعد بمكة فقال لا ادري ثلاثة
احوال او حولا واحدا ۵ باب من عرف اللقطة
ولم يدفعها الى السلطان ۵ حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا
سفيان عن ربيعة مولى المنبعث عن زيد بن خالد رضي الله عنه ان
اعرابيا سال النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة قال عرفها سنة فان
جا احد يخبرك بعفاصها ووكائها والا فاستنفق بها وساله عن ضالة
الابل فتمعر وجهه وقال ما لك ولها معها سقاوها وحذاوها ترد الما

فقالا سم
النبي
اتيته
عن شعبة صح
عن يزيد صح

فتأمل الشيخ دعما حتى بعد فارتفعا وسألاه عن ضالته العنز فقال
هي لك ولا حاجة لك للذبيحة ٥ باب حدثنا
اسحق بن ابرهيم قال اخبرنا ابو اسامة عن ابي اسحق قال اخبرني البراء
ابن عازب وحدثنا عبد الله بن رجاء قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن
البراء بن عازب رضي الله عنهما قال لنطلق فاذا انا برعاء غنم
يسوق غنمه ٥ فقلنا لمن انت قال لرجل من قريش فسماه فعرفته فقلت
هل في غنمك لبن قال نعم فقلت هل انت حالب لي قال نعم فاخذ شاة
فاعتقل شاة من غنمه ثم امره ان ينفض ضرعها من التراب ثم امره
ان ينفض كفيه فقال هكذا ضرب احدكما بالاخرى فحلب كثبة من لبن وقد
جعل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اداوة على فمها خرقة فصب على
اللبن حتى يبرد اسفله فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت اشرب يا رسول الله فشرب حتى رضيت ٥ ٥ ٥
بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب في المظالم والغصب وقول الله
تعالى ولا تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون انما يؤخرهم ليوم تشخص فيه
الابصار

الابصار مهطعين مقنعي رؤسهم لا يرتد اليهم طرفهم وافئدتهم هواء يعني جوفا لا عقول لهم وانذر الناس يوم يأتيهم
العذاب فيقول الذين ظلموا ربنا اخرنا الى اجل قريب نجب دعوتك
ونتبع الرسل اولم تكونوا اقسمتم من قبل ما لكم من زوال وسكنتم في
مساكن الذين ظلموا انفسهم وتبين لكم كيف فعلنا بهم وضربنا لكم الامثال وقد
مكروا مكرهم وعند الله مكرهم وان كان مكرهم لترول منه الجبال
فلا تحسبن الله مخلف وعده رسله ان الله عزيز ذو انتقام ٥
قال قيام الظالم ٥ حدثنا
ابو هشيم قال اخبرنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن ابي
المتوكل الناجي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اذا خلص المؤمنون من النار حبسوا
بقنطرة بين الجنة والنار فيقتص مظالم كانت بينهم في الدنيا
حتى اذا نقوا وهذبوا اذن لهم لدخول الجنة فوالذي نفس محمد
صلى الله عليه وسلم بيده لاحدهم بمسكنه في الجنة ادل بمنزله كان

الدنيا ٥ وقال يونس ابن محمد حدثنا شيبان عن قتادة حدثنا ابو
المتوكل ٥ قال قول الله تعالى
لعنة الله على الظالمين ٥ حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا همام
قال اخبرني قتادة عن صفوان ابن محرز المازني قال بينما انا اسير مع
ابن عمر رضي الله عنهما اخذ بيدي اذ عرض رجل فقال كيف سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم في النجوى فقال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ان الله يدني المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره فيقول
اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اي رب حتى اذا
قرره بذنوبه ورأى في نفسه انه هلك قال سترتها عليك في
الدنيا وانا اغفرها لك اليوم فيعطى كتاب حسناته واما الكافر والمنافق
فينادي على رؤوس الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين ٥
قال لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه ٥ حدثنا
يحيى ابن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب حدثنا
لتر سالما انه سمع عبد الله بن عبد الله رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه وكان في

في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة
فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيمة ومن ستر مسلما ستره الله
يوم القيمة ٥ قال لا يظلم احد احدا ولا
مظلوما ٥ حدثنا عثمان ابن ابي شيبة قال حدثنا
هشيم قال اخبرنا حميد الطويل انه
سمع انس ابن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما ٥ حدثنا مسدد قال
ثنا معتمر عن حميد عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انصر اخاك ظالما او مظلوما قالوا يا رسول الله هذا ننصره مظلوما
فكيف ننصره ظالما قال تأخذ فوق يديه ٥ قال
نصر المظلوم ٥ حدثنا سعيد بن الربيع قال حدثنا شعبة عن الاشعث
بن سليم قال سمعت معاوية بن سويد سمعت البراء بن عازب رضي
الله عنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا
عن سبع فذكر عيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس ورد
السلام ونصر المظلوم واجابة الداعي وابرار المقسم ٥ حدثنا محمد

ابن العلا قال حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المومن للمومن كالبنيان
يشد بعضه بعضا وشبك بين اصابعه ٥ باب
الانتصار من الظالم لقوله جل ذكره لا يحب الله الجهر بالسوء
من القول الا من ظلم وكان الله سميعا عليما ٥ والذين اذا اصابهم
البغي هم ينتصرون قال ابرهيم كانوا يكرهون ان يستذلوا فاذا
قدروا عفوا ٥ باب عفو المظلوم لقوله
تعالى ان تبدوا خيرا او تخفوه او تعفوا عن سوء فان الله كان
عفوا قديرا ٥ وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا واصلح فاجره
على الله انه لا يحب الظالمين ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل
انما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون في الارض بغير الحق اولئك
لهم عذاب اليم ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور ٥ وترى الظالمين
لما راوا العذاب يقولون هل الى مرد من سبيل ٥ باب
الظلم ظلمات يوم القيمة ٥ حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا
عبد العزيز الماجشون انا عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما ٥

المظالم

صح ومن يضلل الله فما له من ولي من بعده

عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الظلم ظلمات يوم القيمة
باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم
حدثنا يحيى بن يونس قال حدثنا وكيع حدثنا زكريا
ابن اسحق المكي عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن ابي معبد مولى
ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذ
الى اليمن فقال اتق دعوة المظلوم فانها ليس بينها وبين الله حجاب ٥
باب من كانت له مظلمة عند الرجل فحللها له
هل يبين مظلمته ٥ حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا
ابن ابي ذئب قال حدثنا سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له مظلمة لاحد من
عرضه او شيء فليتحلله منه اليوم قبل ان لا يكون دينار ولا درهم
ان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته وان لم يكن له حسنات اخذ
من سيئات صاحبه فحمل عليه قال ابو عبد الله قال اسمعيل بن ابي
اويس انما سمي المقبري لانه نزل ناحية المقابر قال ابو عبد الله
المقبري هو مولى بني ليث وهو سعيد بن ابي سعيد واسم ابي سعيد

الاتقاء الحذر

عن ابن عباس صح

ا

فانه

لاخيه

من اخيه

فحمل

عليه صح

نزل

كيسان ۝ باب إذا حلله من ظلمه فلا
رجوع فيه ۝ حدثنا محمد أنا عبد الله قال أنا هشام بن
عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها وإن امرأة خافت من بعلها
نشوزا أو إعراضا قالت الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها
يريد أن يفارقها فتقول أجعلك من شأني في حل فنزلت هذه الآية
باب إذا أذن له أو أحله ولم يبين كم هو ۝
حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن أبي حازم بن دينار عن
سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم أتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره الأشياخ
فقال للغلام أتأذن لي أن أعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله يا رسول
الله لا أوثر بنصيبي منك أحدا قال فتله رسول الله صلى الله عليه وسلم
في يده ۝ باب إثم من ظلم شيئا من الأرض ۝
۝ حدثنا أبو اليمان قال أنا شعيب عن الزهري قال حدثني طلحة بن
عبد الله أن عبد الرحمن بن عمرو بن سهل أخبره أن سعيد بن زيد
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ظلم من الأرض طوقه
سبع

من ظلمه
حدثني
يعني هو ابن مقاتل
في هذه الآية
في ذلك
حلله
النبي
ما كنت لأوثر
شيئا
شبرا

سبع أرضين ۝ حدثنا أبو معمر قال حدثنا عبد الوارث
قال حدثنا حسين عن يحيى بن أبي كثير قال حدثني محمد بن إبراهيم أن أبا
سلمة حدثه أنه كانت بينه وبين أناس خصومة فذكر لعائشة
فقالت يا أبا سلمة اجتنب الأرض فإن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين ۝
۝ حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا عبد الله بن المبارك
قال حدثنا موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم من أخذ من الأرض شيئا بغير حقه خسف به يوم
القيامة إلى سبع أرضين ۝ قال أبو عبد الله هذا
الحديث ليس بخراسان في كتاب ابن المبارك أملاه عليهم بالبصرة
باب إذا أذن إنسان لآخر شيئا جاز
۝ حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن جبلة كنا بالمدينة في
بعض العراق فأصابنا سنة فكان ابن الزبير يرزقنا التمر فكان ابن
عمر يمر بنا فيقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الإقران
إلا أن يستأذن الرجل منكم أخاه ۝ حدثنا أبو النعمان قال حدثنا

رضي الله عنها
نسخ قال الفربري قال أبو جعفر بن أبي حاتم
أملى
صوابه القران
أهل

أبو عوانة عن الأعمش عن أبي وائل عن أبي مسعود رضي الله عنه أن رجلا
من الأنصار يقال له أبو شعيب كان له غلام لحام فقال له أبو شعيب
اصنع لي طعاما خمسة لعلي أدعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس
خمسة فصنع فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فلما رجع دعاه فتبعهم
رجل لم يدع فقال النبي عليه السلام إن هذا قد تبعنا فإن شئت أذنت له قال
باب قول الله تعالى وهو ألد الخصام
حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله
عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن أبغض الرجال إلى الله
الألد الخصم ٥ باب إثم من خاصم في باطل
وهو يعلمه ٥ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني إبراهيم
ابن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير رضي الله
عنه أن زينب بنت أم سلمة أخبرته أن أمها أم سلمة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم أخبرتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
أنه سمع خصومة بباب حجرته فخرج إليهم فقال إنما أنا بشر وإنه يأتيني الخصم فلعل
بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأحسب أنه صادق فأقضي له بذلك فمن قضيت له بحق
مسلم فإنما هي قطعة من النار فليأخذها أو فليتركها ٥
باب إذا خاصم فجر ٥ حدثنا بشر
ابن خالد قال أنا محمد عن شعبة عن سليمان عن عبد الله بن مرة
عن مسروق عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال أربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة من
أربع كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها إذا حدث كذب
وإذا وعد أخلف وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر ٥
باب ما يكره من الخصومة ٥ وقال ابن سيرين يقاسمه وقال الحسن عاقبتم فعاقبوا
بمثل ما عوقبتم به ٥ حدثنا أبو اليمان قال أنا شعيب عن الزهري
حدثني عروة أن عائشة رضي الله عنها قالت جاءت هند بنت عتبة
ابن ربيعة فقالت يا رسول الله إن أبا سفيان رجل مسيك فهل علي
حرج أن أطعم من الذي له فقال لا أحرج عليك أن تطعميهم بالمعروف
حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا الليث حدثني يزيد أبو
الحير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال قلنا للنبي صلى الله عليه وسلم

إنك تبعثنا فننزل بقوم لا يقرونا فما ترى فيه فقال لنا إن نزلتم بقوم فأمر
لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف ٥
باب ما جاء في السقائف وجلس النبي صلى الله
عليه وسلم وأصحابه في سقيفة بني ساعدة ٥ حدثنا يحيى بن
سليم قال حدثني ابن وهب قال حدثني مالك وأخبرني يونس عن ابن
شهاب أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن ابن عباس أخبره عن عمر رضي
الله عنه قال حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم
إن الأنصار اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة فقلت لأبي بكر انطلق بنا
فجئناهم في سقيفة بني ساعدة ٥ باب لا يمنع
جار جاره أن يغرز خشبة في جداره ٥ حدثنا عبد الله بن مسلمة
عن مالك عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة في جداره
ثم يقول أبو هريرة ما لي أراكم عنها معرضين والله لأرمين بها
بين أكتافكم ٥ باب صب الخمر في الطريق ٥
حدثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى قال أخبرنا عفان قال حدثنا حماد
ابن

تبعثنا
خشبة
خشبه
الطرق

بن زيد قال حدثنا ثابت عن أنس كنت ساقي القوم في منزل أبي
طلحة وكان خمرهم يومئذ الفضيخ فأمر رسول الله صلى
الله عليه وسلم مناديا ينادي ألا إن الخمر قد حرمت قال فقال لي
أبو طلحة اخرج فاهرقها فخرجت فهرقتها فجرت في سكك المدينة فقال بعض
القوم قد قتل قوم وهي في بطونهم فأنزل الله ليس على
الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا الآية ٥٥
باب أفنية الدور والجلوس فيها والجلوس على
الصعدات ٥ وقالت عائشة فابتنى أبو بكر مسجدا بفناء داره يصلي
فيه ويقرأ القرآن فيتقصف عليه نساء المشركين وأبناؤهم يعجبون منه
والنبي صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة ٥ حدثنا معاذ بن فضالة
قال حدثنا أبو عمر حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن
أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال إياكم والجلوس في الطرقات فقالوا ما لنا بد إنما هي مجالسنا نتحدث
فيها قال فإذا أبيتم إلا المجالس فأعطوا الطريق حقها قالوا وما حق
الطريق قال غض البصر وكف الأذى ورد السلام وأمر بالمعروف ونهي

فجرت
يتحدثون
علي
هو
فيها
الأذى

عن المكرم ٥ باب الطريق اذا تشاجروا فيه ٥ حدثنا عبد الله ابن مسلمة انا مالك عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا رجل يمشي اشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش فقال لقد بلغ هذا مثل الذي كان بلغ مني فنزل البئر فملأ خفه ماء فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له قالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم لأجرا فقال في كل كبد رطبة اجر ٥ باب اماطة الاذى عن الطريق صدقة ٥ باب الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة في السطوح وغيرها ٥ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن اسامة بن زيد قال اشرف النبي صلى الله عليه وسلم على اطم من آطام المدينة ثم قال هل ترون ما ارى اني لارى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر ٥ حدثنا قتيبة ابن سعيد حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش فقال لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني فنزل البئر فملأ خفه ثم امسكه بفيه حتى رقي فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له قالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم لأجرا فقال في كل كبد رطبة اجر

بن عباس رضي الله عنهما قال لم ازل حريصا على ان اسأل عمر عن المرأتين من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله لهما ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما فحججت معه فعدل وعدلت معه بالإداوة فتبرز حتى جاء فسكبت على يديه من الإداوة فتوضأ فقلت يا امير المؤمنين من المرأتان من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتان قال الله عز وجل لهما ان تتوبا الى الله فقال واعجبي لك يا ابن عباس عائشة وحفصة ثم استقبل عمر الحديث يسوقه فقال اني كنت وجار لي من الأنصار في بني امية بن زيد وهي من عوالي المدينة وكنا نتناوب النزول على النبي صلى الله عليه وسلم فينزل يوما وانزل يوما فاذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الأمر وغيره واذا نزل فعل مثله وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا على الأنصار اذا هم قوم تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا يأخذ من ادب نساء الأنصار فصحت على امرأتي فراجعتني فأنكرت ان تراجعني فقالت ولم تنكر ان اراجعك فوالله ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعنه وان احداهن لتهجره اليوم حتى الليل فأفزعني فقلت خابت من فعل منهن بعظيم ثم جمعت علي ثيابي فدخلت على

حفصة فقلت لها يوم حفصة انفاضب احدكن رسول الله صلى الله عليه وسلم
اليوم حتى الليلة الى الليل فقالت خابت وخسرت افتامن ان يغضب الله
لغضب رسوله صلى الله عليه وسلم فهلكت لا تستكثري على رسول الله
ولا تراجعيه في شيء ولا تهجريه واسالني ما بدا لك ولا يغرنك ان كانت
هي اوضا منك واحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد
عايشة وكنا تحدثنا ان غسان تنعل الخيل لغزونا فنزل صاحبي
يوم نوبته فرجع عشاء فضرب بابي ضربا شديدا وقال انائم هو ففزعت
فخرج اليه وقال احدث امر عظيم قلت ما هو اجاء غسان قال لا بل اعظم
منه وطول فطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه قال قد خابت
حفصة وخسرت كنت اظن ان هذا يوشك ان يكون فجمعت علي ثيابي فصليت
صلاة الفجر مع النبي صلى الله عليه وسلم فدخل مشربة له فاعتزل فيها
فدخلت على حفصة فاذا هي تبكي قلت ما يبكيك الم اكن حذرتك الم تكن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت لا ادري هو ذا في المشربة
فخرجت فجئت المنبر فاذا حوله رهط يبكي بعضهم فجلست معهم قليلا
ثم غلبني ما اجد فجئت المشربة التي فيها فقلت لغلام له اسود استاذن
لعمر

فدخل فكلم النبي صلى الله عليه وسلم ثم خرج فقال ذكرتك له
فصمت فانصرفت حتى جلست مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما احد
فجئت فذكرت مثله فجلست عند الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما
احد فجئت الغلام فقلت استاذن لعمر فذكرت مثله فلما وليت منصرفا
فاذا الغلام يدعوني قال اذن لك رسول الله صلى الله
عليه وسلم فدخلت فاذا هو مضطجع على رمال حصير ليس بينه وبينه
فراش قد اثر الرمال بجنبه متكئ على وساده من ادم حشوها ليف فسلمت
عليه ثم قلت وانا قايم اطلقت نساءك فرفع بصره الي فقال لا فقلت وانا
قايم انستانس يا رسول الله لو رايتني وكنا معشر قريش نغلب النساء
فلما قدمنا على قوم تغلبهم نساؤهم فذكر فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم
ثم قلت لو رايتني ودخلت على حفصة فقلت لا يغرنك ان كانت جارتك
هي اوضا منك واحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد عايشة
فتبسم اخرى فجلست حين رايته يتبسم ثم رفعت بصري في بيته
فوالله ما رايت فيه شيا يرد البصر غير اهبة ثلاثة فقلت ادع الله فليوسع
على امتك فان فارس والروم وسع عليهم واعطوا الدنيا وهم لا يعبدون

أوفي شك

فجلس صح

الله وكان متكئا فقال أفي شك أنت يا ابن الخطاب اولئك قوم عجلت
لهم طيباتهم في الحياة الدنيا فقلت يرسول الله استغفر لي فاعتزل النبي
صلى الله عليه وسلم من اجل ذلك الحديث حين افشته حفصة الى عايشة
وكان قد قال ما انا بداخل عليهن شهرا من شدة موجدته عليهن حين عاتبه
الله فلما مضت تسع وعشرون دخل على عايشة فبدا بها فقالت له عايشة
انك اقسمت ان لا تدخل علينا شهرا وانا اصبحنا لتسع وعشرين ليلة اعدها
عدا فقال النبي صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون وكان ذلك
الشهر تسعا وعشرين قالت عايشة فانزلت اية التخيير فبدا بي اول امراة
فقال اني ذاكر لك امرا ولا عليك ان لا تعجلي حتى تستامري ابويك قالت قد
اعلم ان ابوي لم يكونا يامراني بفراقك ثم قال ان الله قال يا ايها النبي قل
لازواجك الى قوله عظيما قلت افي هذا استامر ابوي فاني اريد الله
ورسوله ثم خير نساءه فقلن مثل ما قالت عايشة ٥ حدثنا ابن سلام
قال حدثنا الفزاري عن حميد الطويل عن انس قال آلى رسول الله من نسائه
شهرا وكانت انفكت قدمه فجلس في علية له فجاء عمر فقال اطلقت نساءك
قال لا ولكني آليت منهن شهرا فمكث تسعا وعشرين ثم نزل فدخل على
نسائه

بتسع

أحب

والدار الآخرة صح

حدثني

صلى الله عليه وسلم صح

ابو عقيل بشير بن عقبة الدورقي

نسائه ٥ باب من عقل بعيره على البلاط او
باب المسجد ٥ حدثنا مسلم قال حدثنا ابو عقيل قال حدثنا
ابو المتوكل الناجي قال اتيت جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال
دخل النبي صلى الله عليه وسلم المسجد فدخلت اليه وعقلت الجمل في
ناحية البلاط فقلت هذا جملك فخرج فجعل يطيف بالجمل قال الثمن والجمل
لك ٥ باب الوقوف والبول عند سباطة قوم
حدثنا سليمن بن حرب عن شعبة عن منصور عن ابي وايل عن حذيفة
رضي الله عنه قال لقيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم او قال لقد اتى النبي صلى الله عليه وسلم سباطة قوم فبال
قياما ٥ باب من اخذ الغصن وما يوذي الناس
في الطريق فرمى به ٥ حدثنا عبد الله قال انا مالك عن سمي عن ابي
صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك فاخذه فشكر الله له فغفر له
باب اذا اختلفوا في الطريق الميتاء وهي الرحبة
تكون بين الطريق ثم يريد اهلها البنيان فترك منها الطريق سبعة اذرع

لقد صح

اخر

بن يوسف صح

فيترك فترك سبعة

حدثنا موسى بن إسمعيل قال حدثنا جرير عن جابر عن الزبير بن
الخريت عن عكرمة سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال قضى النبي صلى الله
عليه وسلم اذا تشاجروا في الطريق بسبعة اذرع

باب النهبى بغير اذن صاحبه وقال عبادة
بايعنا النبي صلى الله عليه وسلم ان لا ننتهب حدثنا آدم بن ابي
اياس قال حدثنا شعبة قال حدثنا عدي بن ثابت سمعت عبد الله بن
يزيد الانصاري وهو جده ابو امه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن النهبى والمثلة حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال
حدثنا عقيل عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني
وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو
مؤمن ولا ينتهب نهبة يرفع الناس اليه فيها ابصارهم وهو مؤمن وعن سعيد
وابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله الا النهبة

باب كسر الصليب وقتل الخنزير حدثنا
علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري قال اخبرني سعيد بن
المسيب

جرير بن حازم
خريت
تشاحوا
علي
عن عقيل
ابصارهم حين ينتهبها صح

المسيب سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا فيكسر الصليب
ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد

باب هل تكسر الدنان التي فيها الخمر
او تخرق الزقاق فان كسر صنما او صليبا او طنبورا او ما لا ينتفع بخشبه
واتي شريح في طنبور كسر فلم يقض فيه بشيء حدثنا ابو عاصم
الضحاك بن مخلد عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم راى نيرانا توقد يوم خيبر قال على
ما توقد هذه النيران قالوا على الحمر الانسية قال اكسروها واهرقوها قالوا
الا نهريقها ونغسلها قال اغسلوا حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا
سفيان قال حدثنا ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابي معمر عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة وحول
الكعبة ثلاث مائة وستون صنما فجعل يطعنها بعود في يده وجعل
يقول جاء الحق وزهق الباطل الآية حدثنا ابرهيم بن المنذر
قال حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن عبد الرحمن بن القسم عن ابيه

الاصنام
التي
على صح
اكسروها واهريقوها
واهرقوها
قال حدثنا ابو عبد الله كان ابن ابي اويس يقول الحمر الانسية بنصب الالف والنون صح
نصبا

No. lari kayan kütüphane M Kaygalı kamil çelebi oğlu
M. gürdal
20-6-938

القسم عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت اتخذت على سهوة لها سترا
فيه تماثيل فهتكه النبي صلى الله عليه وسلم فاتخذت منه نمرقتين فكانتا
في البيت يجلس عليهما ٥ باب من قاتل دون
ماله ٥ حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا سعيد هو ابن أبي
أيوب قال حدثني أبو الأسود عن عكرمة عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من قتل دون ماله فهو شهيد ٥
باب إذا كسر قصعة أو شيئا لغيره ٥ حدثنا مسدد
قال ثنا يحيى بن سعيد عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان عند بعض نسائه فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين مع خادم بقصعة
فيها طعام فضربت بيدها فكسرت القصعة فضمها وجعل فيها الطعام
وقال كلوا وحبس الرسول والقصعة حتى فرغوا فدفع القصعة الصحيحة
وحبس المكسورة وقال ابن أبي مريم أخبرنا يحيى بن أيوب قال حدثنا حميد
قال حدثنا أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥
باب إذا هدم حائطا فليبن مثله ٥
حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا جرير بن حازم عن محمد بن سيرين
عن

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان رجل في بني إسرائيل يقال له جريج يصلي فجاءته أمه
فدعته فأبى أن يجيبها فقال أجيبها أو أصلي ثم أتته فقالت اللهم
لا تمته حتى تريه المومسات وكان جريج في صومعته فقالت امرأة
لأفتنن جريجا فتعرضت له فكلمته فأبى فأتت راعيا فأمكنته من نفسها
فولدت غلاما فقالت هو من جريج فأتوه وكسروا صومعته فأنزلوه وسبوه
فتوضأ وصلى ثم أتى الغلام فقال من أبوك يا غلام قال الراعي قالوا
نبني صومعتك من ذهب قال لا إلا من طين ٥ بسم الله الرحمن الرحيم باب
الشركة في الطعام والنهد والعروض وكيف قسمة ما يكال ويوزن
مجازفة أو قبضة قبضة لما لم ير المسلمون في النهد بأسا أن يأكل هذا بعضا
وهذا بعضا وكذلك مجازفة الذهب والفضة والقران في التمر ٥
٥ حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن وهب بن كيسان عن
جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعثا قبل الساحل فأمر عليهم أبا عبيدة بن الجراح
رضي الله عنه وهم ثلاث مائة وأنا فيهم فخرجنا حتى إذا كنا ببعض الطريق

الراهب صح

وجوه صح

النهد بكسر النون وروى بعضهم فيه الفتح وهو إخراج القوم نفقاتهم وخلطها عند المرافقة في السفر وتسمى المخارجة وفسره القابسي بطعام الصلح بين القبائل والاول أعرف

وما قبضة يأكل

فينا الزاد فأمر أبو عبيدة بأزواد ذلك الجيش فجمع ذلك كله فكان
مزودي تمر فكان يقوتنا كل يوم قليلا قليلا حتى فني فلم يكن يصيبنا إلا تمرة
تمرة فقلت وما تغني تمرة فقال لقد وجدنا فقدها حين فنيت قال ثم
انتهينا إلى البحر فإذا حوت مثل الظرب فأكل منه ذلك الجيش ثماني
عشرة ليلة ثم أمر أبو عبيدة بضلعين من أضلاعه فنصبا ثم أمر براحلة
فرحلت ثم مرت تحتهما فلم تصبهما ٥ حدثنا بشر بن مرحوم قال
حدثنا حاتم بن إسماعيل عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة رضي الله عنه
قال خفت أزواد القوم وأملقوا فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم
في نحر إبلهم فأذن لهم فلقيهم عمر رضي الله عنه فأخبروه فقال ما بقاؤكم
بعد إبلكم فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
ما بقاؤهم بعد إبلهم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ناد في الناس فيأتون بفضل أزوادهم فبسط لذلك
نطع وجعلوه على النطع فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم فدعا وبرك عليه ثم دعاهم بأوعيتهم فاحتثى الناس حتى فرغوا
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله
حدثنا

قليلا قليل
يقوتنا
الظرب الذي [illegible] وهو الجبل الصغير وجمعه ظراب وظروب
ثماني عشرة
براحلته
تصبهما تحتهما
أزودة
يأتون
نطعا

٥ حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا الأوزاعي قال حدثنا أبو
النجاشي قال سمعت رافع بن خديج قال كنا نصلي مع النبي صلى الله
عليه وسلم العصر فننحر جزورا فتقسم عشر قسم فنأكل لحما نضيجا
قبل أن تغرب الشمس ٥ حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا حماد بن
أسامة عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم إن الأشعريين إذا أرملوا في
الغزو أو قل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد
ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية فهم مني وأنا منهم ٥
باب ما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما
بالسوية في الصدقة ٥ حدثنا محمد بن عبد الله بن المثنى قال حدثني
أبي قال حدثني ثمامة بن عبد الله بن أنس أن أنسا حدثه أن أبا بكر
رضي الله عنه كتب له فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما
بالسوية ٥ باب قسم الغنم ٥ حدثنا علي بن
الحكم الأنصاري قال حدثنا أبو عوانة عن سعيد بن مسروق عن عباية

وتقسم فنقسم
اقتسموه
قسمه

ابن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده قال كنا مع النبي صلى الله
عليه وسلم بذي الحليفة فأصاب الناس جوع فأصابوا إبلا وغنما
قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم في أخريات القوم فعجلوا وذبحوا
ونصبوا القدور فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدور فأكفئت ثم
قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير فند منها بعير فطلبوه فأعياهم وكان في
القوم خيل يسيرة فأهوى رجل منهم بسهم فحبسه الله ثم قال إن لهذه
البهائم أوابد كأوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا فقال
جدي إنا نرجو أو نخاف العدو غدا وليست معنا مدى أفنذبح بالقصب قال ما
أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه ليس السن والظفر وسأحدثكم عن
ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة ○ باب
القران في التمر بين الشركاء حتى يستأذن أصحابه ○ حدثنا خلاد بن يحيى قال
حدثنا سفيان قال حدثنا جبلة بن سحيم سمعت ابن عمر رضي الله عنهما
يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يقرن الرجل بين التمرتين جميعا
حتى يستأذن أصحابه ○ حدثنا أبو الوليد قال حدثنا شعبة عن جبلة
قال كنا بالمدينة فأصابتنا سنة فكان ابن الزبير يرزقنا التمر وكان ابن
عمر

فند يعني شرد وهرب

أواخر

كذا

المدى جمع مدية بضم الميم يعني السكين

القران أن يقرن بين تمرتين عند الأكل وكذا القران في الحج والعمرة

عمر يمر بنا فيقول لا تقرنوا فإن النبي صلى الله عليه وسلم نهى
عن الإقران إلا أن يستأذن الرجل منكم أخاه ○ باب
تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة عدل ○ حدثنا عمران بن ميسرة
قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي
الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعتق شقصا
له من عبد أو شركا أو قال نصيبا وكان له ما يبلغ ثمنه بقيمة العدل فهو عتيق
وإلا فقد عتق منه ما عتق قال لا أدري قوله عتق منه ما عتق قول من نافع
أو في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ○ حدثنا بشر بن محمد
قال أنا عبد الله قال أنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن النضر بن
أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من أعتق شقصا من مملوكه فعليه خلاصه في ماله فإن
لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم استسعي غير مشقوق عليه ○
باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه ○
حدثنا أبو نعيم قال حدثنا زكريا قال سمعت عامرا يقول سمعت
النعمان بن بشير رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل

القران

في

عدل

ما عتق منه

في

النساء على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة
فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها فكان الذين في أسفلها إذا
استقوا الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو أنا خرقنا في نصيبنا
خرقا ولم نؤذ من فوقنا فإن تركوهم وما أرادوا أهلكوا جميعا وإن
أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا ٥ باب
شركة اليتيم وشركة أهل الميراث ٥ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الماجشون قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب
أخبرني عروة أن عائشة رضي الله عنها عن قول الله تعالى
وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فلا أبا أختي هي اليتيمة تكون في حجر وليها
تشاركه في ماله فيعجبه ماله وجماله فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن
يقسط في صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره فنهوا أن ينكحوهن إلا أن
يقسطوا لهن ويبلغوا بهن أعلى سنتهن من الصداق وأمروا أن ينكحوا
ما طاب لهم من النساء سواهن قال عروة قال عائشة ثم إن الناس استفتوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية فأنزل الله تعالى
ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن إلى قوله وترغبون أن تنكحوهن والذي ذكر الله أنه
يتلى عليكم في الكتاب الآية الأولى التي قال فيها وإن خفتم ألا تقسطوا
في اليتامى فأنزلوا ما طاب لكم من النساء قالت عائشة رضي الله عنها
وقول الله تعالى في الآية الأخرى وترغبون أن تنكحوهن رغبة أحدكم
عن يتيمته التي تكون في حجره حتى تكمل فيذهب المال فنهوا أن ينكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النساء إلا بالقسط
من أجل رغبتهم عنهن ٥ باب الشركة في
الأرضين وغيرها ٥ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال حدثنا
معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال
إنما جعل النبي صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل ما لم يقسم فإذا
وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة ٥ باب
إذا اقتسم الشركاء الدور وغيرها فليس لهم رجوع ولا شفعة ٥
٥ حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا معمر عن الزهري عن
أبي سلمة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قضى النبي صلى الله عليه
وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق
فلا شفعة ٥ باب الإشخاص في الدين والتقاضي

وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير أن الله سأل عائشة رضي الله عنها

وما يكون فيه الصرف ه حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا أبو عاصم
عن عثمان يعني الأسود قال أخبرني سليمان بن أبي مسلم قال سألت أبا
المنهال عن الصرف يدا بيد فقال اشتريت أنا وشريك لي شيئا يدا بيد
ونسيئة فجاءنا البراء بن عازب فسألناه فقال فعلت أنا وشريكي زيد بن
أرقم وسألنا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ما كان يدا
بيد فخذوه وما كان نسيئة فذروه ه باب
مشاركة الذمي والمشركين في المزارعة ه حدثنا موسى بن
إسمعيل قال حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن عبد الله رضي الله
عنه قال أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود أن
يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها ه باب
قسمة الغنم والعدل فيها ه حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاه غنما يقسمها على صحابته ضحايا فبقي
عتود فذكره لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضح به أنت
باب الشركة في الطعام وغيره ه ويذكر أن رجلا ساوم

ابن مح

خ فردوه

خ أصحابه

العتود من أولاد المعز ما رعى وقوي وبلغ حولا

آخر فرأى صح

ساوم شيئا فغمزه آخر فرأى عمر أن له شركة ه حدثنا أصبغ بن
الفرج قال أخبرني عبد الله بن وهب قال أخبرني سعيد عن زهرة
ابن معبد عن جده عبد الله بن هشام وكان قد أدرك النبي صلى الله
عليه وسلم وذهبت به أمه زينب بنت حميد إلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله بايعه فقال هو صغير فمسح رأسه
ودعا له وعن زهرة بن معبد أنه كان يخرج به جده عبد الله بن هشام
إلى السوق فيشتري الطعام فيلقاه ابن عمر وابن الزبير فيقولان له أشركنا
فإن النبي صلى الله عليه وسلم قد دعا لك بالبركة فيشركهم فربما
أصاب الراحلة كما هي فيبعث بها إلى المنزل ه باب
الشركة في الرقيق ه حدثنا مسدد قال حدثنا جويرية
ابن أسماء عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق
شركا له في مملوك وجب عليه أن يعتق كله إن كان له مال قدر ثمنه يقام عليه
قيمة عدل ويعطى شركاؤه حصتهم ويخلى سبيل المعتق ه حدثنا
أبو النعمان قال حدثنا جرير بن حازم عن قتادة عن النضر بن أنس عن
بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

خ شركا له

قوم عليه صح المال وكان هنا ثابتا نسخة

قال من أعتق شقصا من عبد أعتق كله إن كان له مال وإلا يستسعى غير
مشقوق عليه ۝ باب الاشتراك في الهدي
والبدن وإذا أشرك الرجل الرجل في هديه بعد ما أهدى ۝ حدثنا أبو
النعمان قال حدثنا حماد بن زيد قال أنا عبد الملك بن جريج عن عطاء عن جابر
وعن طاوس عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم صبح
رابعة من ذي الحجة وأصحابه مهلين بالحج لا يخلطهم شيء فلما قدمنا أمرنا
فجعلناها عمرة وأن نحل إلى نسائنا ففشت في ذلك القالة قال عطاء فقال
جابر فيروح أحدنا إلى منى وذكره يقطر منيا فقال جابر بكفه فبلغ
ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقام خطيبا فقال بلغني أن أقواما يقولون
كذا وكذا والله لأنا أبر وأتقى لله منهم ولو أني استقبلت من أمري ما
استدبرت ما أهديت ولولا أن معي الهدي لأحللت فقام سراقة بن مالك
بن جعشم فقال يا رسول الله هي لنا أو للأبد وجاء علي بن أبي طالب فقال
أحدهما يقول لبيك بما أهل به رسول الله وقال الآخر لبيك بحجة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر النبي صلى الله عليه
وسلم أن يقيم على إحرامه وأشركه في الهدي ۝ ۝ ۝ ۝
باب

فقال لا بل للأبد صح

باب من عدل عشرة من الغنم بجزور في
القسم ۝ حدثنا محمد قال أنا وكيع عن سفيان عن أبيه عن عباية
ابن رفاعة عن جده رافع بن خديج قال كنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم بذي الحليفة من تهامة فأصبنا غنما وإبلا فعجل القوم فأغلوا
بها القدور فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بها فأكفئت
ثم عدل عشرة من الغنم بجزور ثم إن بعيرا ند وليس في القوم إلا خيل
يسيرة فرماه رجل فحبسه بسهم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما غلبكم
منها فاصنعوا به هكذا قال قال جدي يا رسول الله إنا نرجو أو نخاف
أن نلقى العدو غدا وليس معنا مدى فنذبح بالقصب فقال اعجل أو أرن
ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ليس السن والظفر وسأحدثكم
عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة ۝ ۝ ۝ ۝

عشرا

فأكفئت

كتاب الرهن

بسم الله الرحمن الرحيم

باب في الرهن في الحضر وقوله تعالى
وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كاتبا فرهن مقبوضة ۝ حدثنا مسلم

قال من اعتق شقصا من عبد اعتق كله ان كان له مال والا يستسعى غير
مشقوق عليه ٥ باب الاشتراك في الهدي
والبدن وإذا أشرك الرجل في هديه بعد ما أهدى ٥ حدثنا أبو
النعمان قال حدثنا حماد بن زيد قال أخبرنا عبد الملك بن جريج عن عطاء عن جابر
وعن طاوس عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم صبح
رابعة من ذي الحجة وأصحابه مهلين بالحج لا يخلطهم شيء فلما قدمنا أمرنا
فجعلناها عمرة وأن نحل إلى نسائنا ففشت في ذلك القالة فقال عطاء قال
جابر فيروح أحدنا إلى منى وذكره يقطر منيا فقال جابر بكفه فبلغ
ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقام خطيبا فقال بلغني أن أقواما يقولون
كذا وكذا والله لأنا أبر وأتقى لله منهم ولو أني استقبلت من أمري ما
استدبرت ما أهديت ولولا أن معي الهدي لأحللت فقام سراقة بن مالك
بن جعشم فقال يا رسول الله هي لنا أو للأبد فقال لا بل للأبد وجاء علي بن أبي طالب فقال
أحدهما يقول لبيك بما أهل به رسول الله وقال الآخر لبيك بحجة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر النبي صلى الله عليه
وسلم أن يقيم على إحرامه وأشركه في الهدي ٥ ٥ ٥

يستسعى
الرجل
الرجل رجلا
لما
يهلون
المقالة
بكفه

باب من عدل عشرة من الغنم بجزور في
القسم ٥ حدثنا محمد قال أنا وكيع عن سفيان عن أبيه عن عباية
ابن رفاعة عن جده رافع بن خديج قال كنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم بذي الحليفة من تهامة فأصبنا غنما وإبلا فعجل القوم فأغلوا
بها القدور فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بها فأكفئت
ثم عدل عشرة من الغنم بجزور ثم إن بعيرا ند وليس في القوم إلا خيل
يسيرة فرماه رجل فحبسه بسهم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما غلبكم
منها فاصنعوا به هكذا قال قال جدي يا رسول الله إنا نرجو أو نخاف
أن نلقى العدو غدا وليس معنا مدى فنذبح بالقصب فقال اعجل أو أرن
ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ليس السن والظفر وسأحدثكم
عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة ٥ ٥ ٥ كتاب الرهن

بسم الله الرحمن الرحيم
باب في الرهن في الحضر وقوله تعالى
وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كاتبا فرهان مقبوضة ٥ حدثنا مسلم

عشرا
فأكفئت
قرى
إرن أرن أرني
أرن كأرن إذا نشط ويروى أرني
ويروى أرني ... اعجل
قال اعجل أو أرن

ابن ابرهيم قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن انس قال
ولقد رهن رسول الله صلى الله عليه وسلم درعه بشعير ومشيت الى
النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير واهالة سنخة ولقد سمعته يقول
ما اصبح لال محمد الا صاع ولا امسى وانهم لتسعة ابيات ٥ ٥
باب من رهن درعه ٥ حدثنا مسدد قال
حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش قال تذاكرنا عند
ابرهيم الرهن والكفيل في السلف فقال ابرهيم حدثنا الاسود عن عايشة
رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما
الى اجل ورهنه درعه ٥ باب رهن السلاح ٥
حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال عمرو سمعت جابر ابن
عبد الله رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من لكعب بن الاشرف فانه اذى الله ورسوله فقال محمد بن
مسلمة انا فاتاه فقال اردنا ان تسلفنا وسقا او وسقين فقال ارهنوني
نساءكم قالوا كيف نرهنك نساءنا وانت اجمل العرب قال فارهنوني ابناءكم
قالوا كيف نرهنك ابناءنا فيسب احدهم فيقال رهن بوسق او وسقين هذا عار علينا
ولكنا

اللامة

ولكنا نرهنك اللامة قال سفيان يعني السلاح فوعده ان ياتيه
فقتلوه ثم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه ٥ ٥
باب الرهن مركوب ومحلوب وقال مغيرة عن
ابرهيم تركب الضالة بقدر علفها وتحلب بقدر علفها والرهن مثله
حدثنا ابو نعيم قال حدثنا زكريا عن عامر عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول الرهن يركب بنفقته
ويشرب لبن الدر اذا كان مرهونا ٥ حدثنا محمد بن مقاتل قال انا
عبد الله قال انا زكريا عن الشعبي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرهن يركب بنفقته
اذا كان مرهونا ولبن الدر يشرب بنفقته اذا كان مرهونا وعلى الذي
يركب ويشرب النفقة ٥ باب الرهن عند اليهود
وغيرهم ٥ حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير عن الاعمش عن
ابرهيم عن الاسود عن عايشة رضي الله عنها قالت اشترى
رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاما
ورهنه درعه ٥ باب اذا اختلف الراهن والمرتهن

عليها

الظهر

الظهر

والقبيل

والبينة على المدعى واليمين على المدعى عليه ٥ حدثنا
خلاد بن يحيى قال حدثنا سفيان عن عمرو عن أبي صالح قال سألت أبا
عباس فأتاه رجلان من اليهود فقال لهما رسول الله صلى الله
عليه وسلم ٥ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل
قال قال عبد الله من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها فاجر لقي
الله وهو عليه غضبان فأنزل الله تصديق ذلك ثم قرأ هذه الآية إن الذين يشترون
بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا إلى آخر الآية ٥ ثم إن الأشعث بن قيس
خرج إلينا فقال ما حدثكم أبو عبد الرحمن قال فحدثناه قال فقال صدق
لفي والله أنزلت كانت بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
شاهداك أو يمينه قلت إذا يحلف ولا يبالي فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه
غضبان فأنزل الله تصديق ذلك ثم قرأ هذه الآية إن الذين يشترون
بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا إلى آخرها ولهم عذاب أليم ٥ ٥ ٥

كتاب ٥ بسم الله الرحمن الرحيم في العتق وفضله

أن

وقول الله تعالى فك رقبة أو إطعام في يوم ذي مسغبة ٥ يتيما ذا مقربة أو مسكينا ذا متربة

٥ حدثنا أحمد بن يونس قال حدثنا عاصم بن محمد قال حدثني واقد بن
محمد قال حدثني سعيد بن مرجانة صاحب علي بن حسين قال قال لي
أبو هريرة رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم
أيما رجل أعتق امرأ مسلما استنقذ الله بكل عضو منه عضوا من النار
قال سعيد بن مرجانة فانطلق إلى علي بن حسين فعمد علي حسين
إلى عبد له قد أعطاه به عبد الله بن جعفر عشرة آلاف درهم أو ألف
دينار فأعتقه ٥ قال أي الرقاب أفضل ٥

٥ حدثنا عبد الله بن موسى عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي مراوح
عن أبي ذر رضي الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم أي
العمل أفضل قال الإيمان بالله والجهاد في سبيله قلت فأي الرقاب أفضل
قال أعلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها قلت فإن لم أفعل قال تعين ضائعا
أو تصنع لأخرق قال فإن لم أفعل قال تدع الناس من الشر فإنها صدقة
تصدق بها على نفسك ٥ قال ما يستحب من

العتاقة في الكسوف والآيات ٥ حدثنا موسى بن مسعود قال

أعلاها ثمنا

حدثنا زايدة ابن قدامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء
بنت ابي بكر رضي الله عنهما قالت اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بالعتاقة
في كسوف الشمس تابعه علي عن الدراوردي عن هشام ه

حدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا عثام قال حدثنا هشام عن فاطمة بنت
المنذر عن اسماء بنت ابي بكر قالت كنا نؤمر عند الخسوف بالعتاقة

باب اذا اعتق عبدا بين اثنين او امة بين
الشركاء حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان عن عمرو عن سالم
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق عبدا بين اثنين او قال
شريكا له وكان موسرا قوم عليه ثم يعتق حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك
عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من اعتق شركا له في عبد وكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم العبد عليه
قيمة عدل فاعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد والا فقد عتق منه ما
عتق حدثنا عبد الله بن اسمعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اعتق شركا له في مملوك فعليه عتقه كله ان كان له مال يبلغ ثمنه فان لم

حـ
عثام بالعين المهملة والثاء المثلثة
هو كوفي ذكره في المطالع

بالعتاقة عند الكسوف

يعتق

عليه

يكن له مال يقوم عليه قيمة عدل على المعتق فاعتق منه ما اعتق

حدثنا مسدد قال حدثنا بشر عن عبيد الله احتصره ه

حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شركا له في
مملوك او شركا له في عبد وكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم العبد
قيمة عدل فهو عتيق عن مال نافع والا فقد عتق منه ما عتق ه قال ايوب
لا ادري اشيء قاله نافع او شيء في الحديث ه حدثنا احمد بن مقدام
قال حدثنا الفضل بن سليمان قال حدثنا موسى بن عقبة اخبرني نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في العبد او الامة يكون بين
الشركاء فيعتق احدهم نصيبه منه يقول قد وجب عليه عتقه اذا كان
للذي اعتق من المال ما يبلغ ثمنه من مال الموفية العدل ويدفع الى الشركاء
انصباءهم وعتق العبد فان لم يكن له مال لم يعتق منه الا ما اعتق
وسلم ه ورواه الليث وابن ابي ذئب وابن اسحق وجويرية
ويحيى بن سعيد واسمعيل ابن امية عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم مختصرا ه باب اذا اعتق نصيبا في عبد

عدل فكان

فصيل النصيل

انه كله

عدل

مال استسعي العبد غير مشقوق عليه على نحو الكتابة ٥ حدثني أحمد بن
أبي رجاء قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا جرير بن حازم سمعت قتادة
حدثني النضر بن أنس بن مالك عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من أعتق شقيصا من عبد ٥ حدثنا
مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة عن النضر بن
أنس بن مالك عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من أعتق نصيبا أو شقيصا في مملوك فخلاصه عليه في ماله
إن كان له مال وإلا قوم عليه فاستسعي غير مشقوق عليه ٥ تابعه
حجاج بن حجاج وأبان وموسى بن خلف عن قتادة اختصره شعبة ٥

باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه

٥ ولا عتاقة إلا لوجه الله وقال النبي صلى الله عليه وسلم
لكل امرئ ما نوى ولا نية للناسي والمخطئ ٥ حدثنا الحميدي
قال حدثنا سفيان قال حدثنا مسعر عن قتادة عن زرارة بن أوفى
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إن
الله تجاوز لي عن أمتي ما وسوست به صدورها ما لم تعمل أو تكلم ٥
حدثنا

حدثنا
شقيصا نصيبا قال

عن غلامه

٥ حدثنا محمد بن كثير عن سفيان قال حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد
بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي قال سمعت
عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الأعمال بالنية ولامرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله
فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة
يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه ٥

باب إذا قال رجل لعبده هو لله ونوى العتق والإشهاد في العتق

٥ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير عن محمد بن بشر عن إسمعيل
عن قيس عن أبي هريرة أنه لما أقبل يريد الإسلام ومعه غلامه ضل
كل واحد منهما من صاحبه فأقبل بعد ذلك وأبو هريرة جالس مع النبي
صلى الله عليه وسلم فقال النبي يا أبا هريرة هذا غلامك قد أتاك
فقال أما إني أشهدك أنه حر قال فهو حين يقول يا ليلة من طولها
وعنائها على أنها من دارة الكفر نجت ٥ حدثنا عبيد الله
بن سعيد قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا إسمعيل عن قيس عن أبي هريرة
رضي الله عنه قال لما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم قلت في

الرجل
قال
واحد
صلى الله عليه وسلم

الطريق يا ليلة من طولها وعنائها على أنها من دارة الكفر نجّت
قال وأبق مني غلام لي في الطريق فلما قدمت على النبي صلى
الله عليه وسلم بايعته فبينا أنا عنده إذ طلع الغلام فقال لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة هذا غلامك فقلت هو حر لوجه
الله فأعتقته لم يقل أبو كريب عن أبي أسامة حر ۝ حدثنا شهاب
ابن عباد قال حدثنا إبراهيم بن حميد عن إسمعيل عن قيس قال لما أقبل
أبو هريرة ومعه غلامه وهو يطلب الإسلام فأضل أحدهما صاحبه بهذا
وقال أما إني أشهدك أنه لله ۝ باب أم الولد
قال أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
من أشراط الساعة أن تلد الأمة ربها ۝ حدثنا أبو اليمان قال
أنا شعيب عن الزهري قال حدثني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها
قالت إن عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أن
يقبض إليه ابن وليدة زمعة قال عتبة إنه ابني فلما قدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم زمن الفتح أخذ سعد ابن وليدة زمعة
فأقبل به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقبل معه
بعبد

لي
قال أبو عبد الله
ابن عبد الرحمن الرؤاسي
فضل
أما أني
كان عتبة

بعبد ابن زمعة فقال سعد يا رسول الله هذا ابن أخي عهد
إلي أنه ابنه فقال عبد بن زمعة يا رسول الله هذا أخي ابن
وليدة زمعة ولد على فراشه فنظر رسول الله صلى
الله عليه وسلم إلى ابن وليدة زمعة فإذا هو أشبه الناس به
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة
من أجل أنه ولد على فراش أبيه قال رسول الله احتجبي
منه يا سودة بنت زمعة مما رأى من شبهه بعتبة وكانت سودة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم ۝ باب بيع
المدبر ۝ حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة قال
حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال
أعتق رجل منا عبدا له عن دبر فدعا النبي صلى الله عليه وسلم
فباعه قال جابر مات الغلام عام أول ۝ باب
بيع الولاء وهبته ۝ حدثنا أبو الوليد قال حدثنا شعبة قال
أخبرني عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر يقول نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته ۝ حدثنا عثمان

صلى الله عليه وسلم
عن
وهبته

ب ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن ابرهيم عن الاسود عن
عائشة رضي الله عنها قالت اشتريت بريرة فاشترط اهلها ولاءها
فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اعتقيها فان الولاء لمن اعتق
الورق فاعتقتها فدعاها النبي صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها
فقالت لو اعطاني كذا وكذا ما ثبت عنده فاختارت نفسها ٥

باب اذا اسر اخو الرجل او عمه

هل يعاد اذا كان مشركا ٥ وقال انس قال العباس
للنبي صلى الله عليه وسلم فاديت نفسي وفاديت عقيلا وكان
على ثروة في تلك الغنيمة التي اصاب من الجميع عقيل ومعمر عبا

حدثنا اسمعيل ابن عبد الله قال حدثنا اسمعيل
ابن ابرهيم ابن عقبة عن موسى عن ابن شهاب قال حدثني
انس رضي الله عنه لما ردت الانصار استأذنوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالوا ايذن لنا لابن اختنا عباس فداه
فقال لا تدعون منه درهما ٥ باب عتق
المشرك ٥ حدثنا عبد الله بن اسمعيل قال انا ابو اسامة عن هشام
اخبرني

اخبرني ابي ان حكيم ابن حزام اعتق في الجاهلية مائة رقبة
قال فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله ارأيت اشياء كنت اصنعها في الجاهلية كنت اتحنث
بها يعني اتبرر بها قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اسلمت على ما سلف لك من خير ٥ باب من ملك
من العرب رقيقا فوهب وباع وجامع وفدى وسبى الذرية ٥ وقول الله تعالى
وضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شيء ومن رزقناه منا رزقا
حسنا فهو ينفق منه سرا وجهرا هل يستوون الحمد لله بل اكثرهم لا
يعلمون ٥ حدثنا ابن ابي مريم قال اخبرني الليث عن عقيل عن
ابن شهاب ذكر عروة ان مروان والمسور بن مخرمة اخبراه ان النبي صلى
الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن فسألوه ان يرد اليهم اموالهم
وسبيهم فقال الزهري وهو من تمر وذلك احب الحديث الي الصدق فاختاروا
احد الطائفتين اما المال واما السبي وقد كنت استأنيت بهم
وكان النبي صلى الله عليه وسلم انتظر بهم بضع عشرة ليلة حين قفل من
الطائف فلما تبين لهم ان النبي صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم

الا احدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام النبي صلى
الله عليه وسلم في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال
اما بعد فان اخوانكم جاؤونا تائبين واني رايت ان ارد اليهم سبيهم (في جاؤوا)
فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن احب ان يكون على حظه
حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس قد
طيبنا ذلك قال انا لا ندري من اذن منكم ممن لم ياذن فارجعوا حتى
يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا
الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم طيبوا واذنوا فهذا الذي (في طيبوه)
بلغنا عن سبي هوازن ٥ وقال انس قال عباس للنبي (من)
صلى الله عليه وسلم فاديت نفسي وفاديت عقيلا ٥ حدثنا
علي بن الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا ابن عون قال كتبت الى
نافع فكتب الي ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار على بني المصطلق وهم (ان هم)
غارون وانعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم
واصاب يومئذ جويرية حدثني به عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
وكان في ذلك الجيش ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا
مالك

158

مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن محمد بن يحيى بن (رضي الله عنه)
حبان عن ابن محيريز قال رايت ابا سعيد فسالته فقال خرجنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني
المصطلق فاصبنا سبيا من سبي العرب فاشتهينا النساء فاشتدت
علينا العزبة واحببنا العزل فسالنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال ما عليكم ان لا تفعلوا ما من نسمة كائنة الى يوم
القيامة الا هي كائنة ٥ حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا
جرير عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال ما زلت احب بني تميم منذ ثلاث سمعت من رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول فيهم سمعته يقول هم اشد امتي على الدجال
قال وجاءت صدقاتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذه صدقات قومنا وكانت سبية منهم عند عائشة رضي الله عنها
فقال اعتقيها فانها من ولد اسماعيل ٥ باب
فضل من ادب جاريته وعلمها ٥ حدثنا اسحاق بن
ابرهيم سمع محمد بن فضيل عن مطرف عن الشعبي عن ابي بردة عن ابي

(في الهامش: وحدثني ... قال لا ازال احب بني تميم ... ابن سلام انا جرير بن عبد الحميد عن المغيرة عن الحارث عن ابي زرعة عن ابي هريرة وعن عمارة عن ابي زرعة رضي الله عنه صح)

(في الهامش: في ادبها وعلمها)

موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من كانت له جارية فعلمها فأحسن تعليمها وأدبها
كان له أجران ٥ قال قتادة
صلى الله عليه وسلم أطعموهم مما تأكلون وقوله
تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين إحسانا وبذي
القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار
والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت أيمانكم إن الله لا يحب من كان مختالا
فخورا الذي القربى القريب والجنب الغريب الجار الجنب يعني الصاحب في
السفر ٥ حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة قال
حدثنا واصل الأحدب قال سمعت المعرور بن سويد قال رأيت أبا ذر
الغفاري رضي الله عنه عليه حلة وعلى غلامه حلة فسألناه عن ذلك فقال
إني سابيت رجلا فشكاني إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي النبي
عليه السلام أعيرته بأمه ثم قال إن إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم
فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم
ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم ٥ قال أبو عبد الله العبد داخل
في أحسن

باب العبد

أحسن عبادة ربه ونصح سيده ٥ حدثنا عبد الله بن
مسلمة عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال العبد إذا نصح لسيده وأحسن
عبادة ربه كان له أجره مرتين ٥ حدثنا محمد بن كثير قال
أنا سفيان عن عاصم عن الشعبي عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري
رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم أيما رجل كانت له
جارية فأدبها فأحسن تعليمها وأعتقها وتزوجها فله أجران وأيما
عبد أدى حق الله وحق مواليه فله أجران ٥ حدثنا بشر بن محمد
قال أنا عبد الله قال أنا يونس عن الزهري سمعت سعيد بن المسيب يقول
قال أبو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم للعبد المملوك الصالح الذي ينصح سيده له أجران والذي نفسي
بيده لولا الجهاد في
سبيل الله وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك ٥
حدثنا إسحاق بن نصر قال حدثنا أبو أسامة عن الأعمش قال
أبو صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم نعم ما لأحدهم يحسن عبادة ربه وينصح لسيده ٥ ٥

سيده

تأديبها

أجران

والذي

هذا الكلام لأبي هريرة

وليلبسه

ما يغلبهم

فأعينوهم

باب كراهية التطاول على الرقيق
وقوله عبدي وامتي وقال الله تعالى والصالحين
من عبادكم وإمائكم وقال عبدا مملوكا والبغاء
سيدها لذا الباب وقال عمر فتيات المؤمنات وقال النبي صلى
الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم واذكروني عند ربك سيدك ومن
سيدكم حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع
عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نصح العبد سيده
واحسن عبادة ربه كان له اجره مرتين حدثنا محمد بن العلاء قال
حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال المملوك الذي يحسن عبادة ربه ويؤدي الى
سيده الذي له عليه من الحق والنصيحة والطاعة كان له اجران
حدثنا محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال انا معمر عن همام ابن منبه انه
سمع ابا هريرة رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك اسق ربك ليقل سيدي
ومولاي ولا يقل احدكم عبدي امتي وليقل فتاي وفتاتي وغلامي

حدثنا ابو اليمان قال حدثنا حريز بن عثمان عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم من اعتق نصيبا او شركا في عبد وكان له من المال ما يبلغ
قيمته يقوم عليه قيمة عدل وعتق من ماله والا فقد عتق منه
حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع
عن عبد الله رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال كلكم راع ومسؤول عن رعيته فالامير الذي على الناس
راع وهو مسؤول عنهم والرجل راع على اهل بيته وهو مسؤول عنهم
والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهي مسؤولة عنهم
الا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته حدثنا ملك بن اسمعيل
قال حدثنا اسباط عن الاعمش حدثني عبد الله سمعت ابا هريرة وزيد بن
خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا زنت الامة فاجلدوها
ثم اذا زنت فاجلدوها ثم اذا زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير
في الثالثة او الرابعة باب
اذا اتاه خادمه بطعامه حدثنا حجاج ابن منهال قال حدثنا
شعبة قال اخبرني محمد بن زياد سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى

باب كراهية التطاول على الرقيق
وقوله عبدي وامتي وقال الله تعالى والصالحين
من عبادكم وامائكم وقال عبدا مملوكا والانثى
سيدتها ولد الاباء وقال عمر فتيات المؤمنات وقال النبي صلى
الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم واذكروني عند ربك سيدك ومن
سيدكم حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع
عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نصح العبد سيده
واحسن عبادة ربه كان له اجره مرتين حدثنا محمد بن العلاء قال
حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال المملوك الذي يحسن عبادة ربه ويؤدي الى
سيده الذي له عليه من الحق والنصيحة والطاعة كان له اجران
حدثنا محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال انا معمر عن همام ابن منبه انه
سمع ابا هريرة رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك اسق ربك ليقل سيدي
ومولاي ولا يقل احدكم عبدي امتي وليقل فتاي وفتاتي وغلامي

حدثنا

حدثنا ابو الثمان قال حدثنا حرير بن حازم عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم من اعتق نصيبا او شركا في عبد وكان له من المال ما يبلغ
قيمته يقوم عليه قيمة عدل وعتق من ماله والا فقد عتق منه
حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع
عن عبد الله رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال كلكم راع فمسؤول عن رعيته فالامير الذي على الناس
راع وهو مسؤول عنهم والعبد راع على مال سيده وهو مسؤول عنه
الا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته حدثنا ملك بن اسمعيل
قال حدثنا سفيان عن الزهري حدثني عبد الله سمعت ابا هريرة وزيد
خالدا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا زنت الامة فاجلدوها
ثم اذا زنت فاجلدوها ثم اذا زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير
في الثالثة او الرابعة باب
اذا اتاه خادمه بطعامه حدثنا حجاج ابن منهال قال حدثنا
شعبة قال اخبرني محمد بن زياد سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى

تكان
اعتق
ومسؤول
والرجل راع على اهل بيته وهو مسؤول عنهم والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهي مسؤولة عنهم

قال
الله عليه وسلم إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه فإن لم يجلسه معه
فليناوله لقمة أو لقمتين أو أكلة أو أكلتين فإنه ولي علاجه ه ه

باب العبد راع في مال سيده ونسب النبي صلى الله عليه وسلم المال إلى السيد

حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع ومسؤول عن رعيته فالإمام راع ومسؤول عن رعيته والرجل في أهله راع وهو مسؤول عن رعيته والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسؤولة عن رعيتها والخادم في مال سيده راع وهو مسؤول عن رعيته قال فسمعت هؤلاء من النبي صلى الله عليه وسلم وأحسب النبي قال والرجل في مال أبيه راع ومسؤول عن رعيته فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ه

باب إذا ضرب العبد فليجتنب الوجه

حدثنا محمد بن عبيد الله قال حدثنا ابن وهب قال حدثني مالك بن أنس قال وأخبرني ابن فلان عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن همام عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا قاتل أحدكم فليجتنب الوجه قال أبو إسحق قال أبو حرب [illegible] قال ابن فلان قول ابن وهب وهو ابن سمعان ه ه ه ه ه

بسم الله الرحمن الرحيم

باب في المكاتب ونجومه في كل سنة نجم

وقوله تعالى والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا وآتوهم من مال الله الذي آتاكم وقال روح عن ابن جريج قلت لعطاء أواجب علي إذا علمت له مالا أن أكاتبه قال ما أراه إلا واجبا ه وقال عمرو بن دينار قلت لعطاء تأثره عن أحد قال لا ثم أخبرني أن موسى بن أنس أخبره أن سيرين سأل أنسا المكاتبة وكان كثير المال فأبى فانطلق إلى عمر فقال كاتبه فأبى [illegible] ويتلو عمر فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا فكاتبه وقال الليث [illegible] يونس عن ابن شهاب قال عروة قالت [illegible] تستعينها في كتابتها وعليها خمسة أواق [illegible] فقالت لها عائشة ونفست فيها [illegible]

أهلك

اشتعلي فأعتقي وليكن ولاؤك لي فذهبت بريرة إلى أهلها فعرضت
ذلك عليهم فقالوا لا إلا أن يكون لنا الولاء فأتت عائشة فذكرت ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له
فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتريها
فأعتقيها فإنما الولاء لمن أعتق ثم قام رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في
كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فهو باطل
شرط الله أحق وأوثق وما كان من شرط
المكاتب وإن اشترط شرطا ليس في كتاب الله عز وجل
عليه وسلم حدثنا فسيحدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة
عن عقيل
لزعائشة رضي الله عنها أخبرته أن بريرة جاءت تستعينها في كتابتها
ولم تكن قضت من كتابتها شيئا قالت لها عائشة ارجعي إلى أهلك فإن
أحبوا أن أقضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت فذكرت بريرة
ذكرت
نقلت
عن ما تيك
لأهلها فأبوا وقالوا إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل ويكون ولاؤك لنا فذكرت
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه
وسلم

وسلم أما بعد فإنما بال الولاء لمن أعتق قال ثم قام رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ما بال الناس يشترطون شروطا ليست في
كتاب الله فليس لو كان شرط مائة مرة شرط الله أحق وأوثق
حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن نافع عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما قال أرادت عائشة أم المؤمنين أن تشتري جارية
لتعتقها فقال أهلها على أن ولاءها لنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يمنعك ذلك فإنما الولاء لمن أعتق
باب استعانة المكاتب وسؤاله الناس
حدثنا عبد الله بن إسمعيل قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه
عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءت بريرة فقالت إني كاتبت
على تسع أواق في كل عام وقية فأعينيني فقال إن أحب أهلك
أن أعدها لهم عدة واحدة وأعتقك فعلت ويكون ولاؤك لي فذهبت
إلى أهلها فأبوا ذلك عليها فقالت إني عرضت ذلك عليهم فأبوا إلا أن
يكون الولاء لهم فسمع بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
فسألني فأخبرته فقال خذيها فأعتقيها واشترطي لهم الولاء فإنما الولاء لمن

أواق
وقية
أهلي
أوقية

ليست في كتاب الله من شرط شرطا صح
شرط

أعتق فقالت عائشة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في
الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فما بال رجال منكم يشترطون
شروطا ليست في كتاب الله فأيما شرط كان ليس في كتاب الله
فهو باطل وإن كان مائة شرط فقضاء الله أحق وشرط الله أوثق ما بال رجال
منكم يقول أحدهم أعتق يا فلان ولي الولاء إنما الولاء لمن أعتق ٥

باب بيع المكاتب إذا رضي ٥ وقالت عائشة رضي الله عنها
هو عبد ما بقي عليه شيء وقال زيد بن ثابت ما بقي عليه درهم وقال ابن
عمر هو عبد إن عاش وإن مات وإن جنى ما بقي عليه شيء ٥ حدثنا
عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن
أن بريرة جاءت تستعين عائشة أم المؤمنين فقالت لها إن أحب أهلك أن
أصب لهم ثمنك صبة واحدة فأعتقك فعلت فذكرت بريرة ذلك
لأهلها فقالوا لا إلا أن يكون ولاؤك لنا قال مالك قال يحيى فزعمت
عمرة أن عائشة ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال اشتريها وأعتقيها فإنما الولاء لمن أعتق ٥ ٥ ٥ ٥

باب إذا قال المكاتب اشترني وأعتقني فاشتراه لذلك

وإذا

لذلك ٥ ٥ حدثنا أبو نعيم قال حدثنا عبد الواحد بن أيمن قال
حدثني أبي أيمن قال دخلت على عائشة فقلت كنت غلاما لعتبة بن أبي
لهب ومات وورثني بنوه وإنهم باعوني من ابن أبي عمرو فأعتقني
ابن أبي عمرو واشترط بنو عتبة الولاء فقالت دخلت بريرة وهي
مكاتبة فقالت اشتريني وأعتقيني قالت نعم قالت لا يبيعوني حتى
يشترطوا ولائي فقالت لا حاجة لي بذلك فسمع بذلك النبي صلى الله عليه
وسلم أو بلغه فذكر لعائشة فذكرت عائشة ما قالت لها فقال
اشتريها وأعتقيها ودعيهم يشترطوا ما شاؤوا فاشترتها عائشة
فأعتقتها واشترط أهلها الولاء فقال النبي صلى الله عليه
وسلم الولاء لمن أعتق وإن اشترطوا مائة شرط ٥ ٥ ٥ ٥

بسم الله الرحمن الرحيم ٥

كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها حدثنا
عاصم بن علي قال حدثنا ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا نساء المسلمات لا
تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة ٥ حدثنا عبد العزيز بن

أبو أيمن
فقالت
واشترط
وإن اشترط
فيهما
عن أبيه صح
المؤمنات
المسلمات

حش قال القاضي عياض يا نساء المسلمات بنصب النساء وخفض المسلمات على معنى يا فاضلات النساء المسلمات أو يا نساء الجماعات المسلمات أو يا نساء النفوس المسلمات وكلم بمعنى ويصح على إضافة الشيء إلى نفسه على مذهب الكوفيين ويروى أيضا برفع النساء ورفع المسلمات أي يا أيها النساء المسلمات ويجوز رفع النساء وكسر المسلمات على النصب على النعت على الموضع

عبد الله الأويسي قال حدثنا ابن أبي حازم عن أبيه عن يزيد بن رومان
عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت لعروة ابن أختي إن كنا
لننظر إلى الهلال ثم الهلال ثلاثة أهلة في شهرين وما أوقدت في
بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم نار فقلت يا خالة
ما كان يعيشكم قالت الأسودان التمر والماء إلا أنه قد كان لرسول الله
صلى الله عليه وسلم جيران من الأنصار كانت لهم منائح وكانوا
يمنحون رسول الله صلى الله عليه وسلم من ألبانهم فيسقيناه ه

باب القليل من الهبة ه حدثنا محمد
ابن بشار قال حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان عن أبي حازم
عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لو دعيت إلى
ذراع أو كراع لأجبت ولو أهدي إلي ذراع أو كراع لقبلت ه

باب من استوهب من أصحابه شيئا ه وقال
أبو سعيد قال النبي صلى الله عليه وسلم اضربوا لي معكم سهما ه
حدثنا ابن أبي مريم قال حدثنا أبو غسان قال حدثني أبو حازم عن سهل
أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل إلى امرأة من المهاجرين وكان لها غلام
نجار

[Margin: قلت — لننظر الهلال ثم الهلال — أوقدت أبيات — نار — ألبانها — أبو — المراد من الأنصار]

قال لها مري عبدك فليعمل لنا أعواد المنبر فأمرت عبدها فذهب
فقطع من الطرفاء فصنع له منبرا فلما قضاه أرسلت إلى النبي صلى الله
عليه وسلم فوضعه حيث ترون ه حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
قال حدثني محمد بن جعفر عن أبي حازم عن عبد الله بن أبي قتادة السلمي
عن أبيه قال كنت يوما جالسا مع رجال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
في منزل في طريق مكة ورسول الله صلى الله عليه وسلم
نازل أمامنا والقوم محرمون وأنا غير محرم فأبصروا حمارا وحشيا
وأنا مشغول أخصف نعلي فلم يؤذنوني به وأحبوا لو أني أبصرته والتفت
فأبصرته فقمت إلى الفرس فأسرجته ثم ركبت ونسيت السوط والرمح
فقالوا لا والله لا نعينك عليه بشيء فغضبت فنزلت فأخذتهما ثم ركبت
فشددت على الحمار فعقرته ثم جئت به وقد مات فوقعوا فيه يأكلونه
ثم إنهم شكوا في أكلهم إياه وهم حرم فرحنا وخبأت العضد معي
فأدركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عن ذلك
فقال معكم منه شيء فقلت نعم فناولته العضد فأكلها حتى نفدها
وهو محرم فحدثني به زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي قتادة

[Margin: يريد أنه — أنه قد قضاه قال النبي صلى الله عليه وسلم أرسلي به إلي فجاءوا به فاحتمله النبي صلى الله عليه وسلم صح — فقلت لهم ناولوني السوط والرمح صح — [illegible] — قال عياض كذا الروايات في البخاري في الجميع حتى نفدها ومعناه أنهاها عند بعضهم حتى أنفدها انتهى — عن النبي صلى الله عليه وسلم صح]

باب الرجل يستشاه وقال سمعت قال
النبي صلى الله عليه وسلم استنتب ٥ حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا
سليمان بن بلال قال حدثني ابو طوالة انه سمع عبد الله بن عبد الرحمن قال سمعت
انسا يقول انا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم في دارنا هذه
فاستسقى فلنا له شاة لنا ثم شنة من ماء بئرنا هذه فاعطيته وابو بكر
عن يساره وعمر بجانبه واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال اعمر هذا ابو بكر
فاعطى الاعرابي ثم قال الايمنون الايمنون الا فيمنوا قال انس فهي
فريضة ثلاث مرات ٥ باب قبول هدية
الصيد وقبل النبي صلى الله عليه وسلم من ابي قتادة عضد الصيد ٥
حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن هشام ابن زيد بن انس
عن انس رضي الله عنه قال انفجنا ارنبا بمر الظهران فسعى القوم فلغبوا
فاخذتها فاتيت بها ابا طلحة فذبحها وبعث بها الي رسول الله
صلى الله عليه وسلم بوركها او فخذيها لا اشك فيه فقبله قلت
واكل منه قال فاكل منه ثم قال بعد قبله ٥ باب
قبول الهدية ٥ حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب

فصلة ٥ الايمن الايمن

حـ فلغبوا بفتح الغين المعجمة وقيل بكسرها ومعناه أعيوا وكلوا انفجنا اي اثرنا بعث واكل هذا الباب ساقط في بعض النسخ

عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس
عن الصعب بن جثامة انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه
وسلم حمارا وحشيا وهو بالابواء او بودان فرد عليه فلما رأى ما في
وجهه قال لم نرده عليك الا انا حرم ٥ باب
قبول الهدية ٥ حدثنا ابراهيم بن موسى قال حدثنا عبدة
قال حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة ان الناس كانوا يتحرون بهدايا
يوم عائشة يبتغون بها مرضات رسول الله صلى الله عليه وسلم
حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا جعفر بن اياس قال سمعت
سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اهدت لنبي صلى الله عليه وسلم
النبي صلى الله عليه وسلم اقطا وسمنا واضبا فاكل النبي صلى الله عليه وسلم
من الاقط والسمن وترك الضب تقذرا قال ابن عباس فاكل على مائدة
رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ حدثنا ابراهيم بن المنذر قال
حدثنا معن قال حدثني ابراهيم بن طهمان عن حسين بن يزيد عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اتي بطعام سأل عنه اهدية ام صدقة فان قيل صدقة قال لاصحابه

نردده نردده الملك

الاضب تقذرا ولو كان حراما ما اكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم

أم سلمة وسائر نساء النبي ﷺ

وكان المسلمون قد علموا حب رسول الله ﷺ عائشة رضي الله عنها

فإذا كانت عند أحدهم هدية يريدون أن يهدوها إليه رسول الله

صلى الله عليه وسلم أخرها حتى إذا كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم في بيت عائشة بعث صاحب الهدية هديته

يتكلم الناس هو لاء يريدون أن يهدوا إلى رسول الله ﷺ

هدية فليهدوها إليه حيث كان من بيوت نسائه فكلمته أم سلمة فذكرت له

لها أشياء فسألتها فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها فكلميه حين دار

إليها أيضا فلم يقل لها شيئا فسألتها فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها

كلميه حتى يتكلم فدار إليها فكلمته فقال لها لا تؤذيني في عائشة

فإن الوحي لم يأتني وأنا في ثوب امرأة إلا عائشة قالت أتوب

إلى الله من أذاك يا رسول الله ثم إنها دعت فاطمة بنت رسول الله

فأرسلت إلى رسول الله عليه السلام تقول لك تسألك بيتك أن الله العدل

في بيت أبي بكر فقالت فقالت أي بنية ألا تحبين ما أحب قالت بلى فرجعت

إليهن فأخبرتهن فقلن ارجعي إليه فأبت أن ترجع فأرسلن زينب بنت

أم سلمة

فكلمته قالت

بعث صاحب الهدية بها

إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

في بيت عائشة فكلم

فكلميه قالت

تلو ولم يأكل ولم يقل هنيئا ضرب يده ﷺ فأكل معهم

حدثنا محمد بن مثنى قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا شعبة عن قتادة عن

أنس بن مالك رضي الله عنه قال أتي النبي ﷺ بلحم فقيل تصدق على بريرة قال هو لها صدقة ولنا هدية وخيرت قال

عبد الصمد زوجها حرا أو عبدا قال شعبة ثم سألته عبد الرحمن عن زوجها قال

حدثنا محمد بن مقاتل أبو

الحسن قال أخبرنا خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء عن حفصة بنت سيرين

عن أم عطية قالت دخل النبي ﷺ وسلم على عائشة فقال أعندكم

شيء قالت لا إلا أنه قد بعث إلينا أم عطية من الشاة التي بعثت إلى بهاء الصدقة

قال إنها قد بلغت محلها

صاحبه ويذهب بعض نسائه دون بعض حدثنا سليمان بن حرب

قال حدثنا حماد بن زيد عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها

قالت كان الناس يتحرون بهداياهم يومي وقالت أم سلمة ألا ترين صواحبي

اجتمعن فقدمت له فأعرض عنها حدثنا إسمعيل قال حدثني أخي

عن مالك عن هشام بن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن نساء رسول الله

وصيفته

صلى الله عليه وسلم كن حزبين فحزب فيه عائشة وحفصة وسودة والحزب الآخر

أم سلمة

جحش فقالت ان نساءك ينشدنك الله العدل في بنت الله
ابن ابي قحافة فرفعت صوتها حتى تناولت عائشة وهي قاعدة فسبتها
حتى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لينظر الى عائشة هل
تكلم قال فتكلمت عائشة ترد على زينب حتى اسكتتها قالت فنظر النبي صلى قالت
الله عليه وسلم الى عائشة وقال انها بنت ابي بكر قال البخاري
الكلام الاخير قصة فاطمة يذكر عن هشام بن عروة عن رجل عن الزهري
عن محمد بن عبد الرحمن وقال ابو مروان عن هشام عن عروة كان الناس
يتحرون بهداياهم يوم عائشة وعن هشام عن رجل من قريش ورجل
من الموالي عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قالت
عائشة رضي الله عنها كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها
فاستأذنت فاطمة ٥ باب ما لا يرد من
الهدية ٥ حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا عزرة
ابن ثابت الانصاري قال حدثني ثمامة بن عبد الله قال دخلت عليه
فناولني طيبا قال كان انس رضي الله عنه لا يرد الطيب ٥
قال وزعم انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب صح
باب من رأى الهدية الغائبة جائزة ٥
حدثنا
ان الهبة

167

٥ حدثنا سعيد بن ابي مريم حدثنا الليث قال حدثني عقيل
عن ابن شهاب قال ذكر عروة ان المسور بن مخرمة رضي الله عنهما ابن الحكم
ومروان اخبراه ان النبي صلى الله عليه وسلم حين جاءه وفد هوازن
قام في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم
جاؤونا تائبين واني رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب ان
يطيب ذلك فليفعل ومن احب ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من
اول ما يفيء الله علينا فقال الناس طيبنا ذلك ٥ ٥ ٥ ٥ ٥
باب المكافأة في الهدية ٥ حدثنا
مسدد قال حدثنا عيسى بن يونس عن هشام عن ابيه عن عائشة
رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقبل الهدية ويثيب عليها لم يذكر وكيع ومحاضر عن هشام عن ابيه
عن عائشة ٥ باب الهدية للولد واذا الهبة
اعطى بعض ولده شيئا لم يجز حتى يعدل بينهم ويعطي الآخرين مثله
ولا يشهد عليه وقال النبي صلى الله عليه وسلم اعدلوا بين اولادكم
في العطية وهل للوالد ان يرجع في عطيته وما يأكل من مال ولده بالمعروف

ولا يتعدى واشترى النبي صلى الله عليه وسلم من عمر بعيرا ثم
أعطاه ابن عمر وقال اصنع به ما شئت ٥ حدثنا عبد الله بن
يوسف أنا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن النعمان
ابن بشير أنهما حدثاه عن النعمان بن بشير أن أباه أتى به إلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال إني نحلت ابني هذا غلاما فقال أكل ولدك
نحلت مثله قال لا قال فارجعه ٥ باب الإشهاد الاستشهاد
في الهبة ٥ حدثنا حامد بن عمر حدثنا أبو عوانة عن حصين عن عن عامر
عامر قال سمعت النعمان بن بشير وهو على المنبر يقول أعطاني
أبي عطية فقالت عمرة بنت رواحة لا أرضى حتى تشهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
إني أعطيت ابني من عمرة بنت رواحة عطية فأمرتني أن أشهدك
يا رسول الله فقال أعطيت سائر ولدك مثل هذا قال لا قال
فاتقوا الله واعدلوا بين أولادكم قال فرجع فرد عطيته ٥ ٥

باب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها

قال ابرهيم جائزة وقال عمر بن عبد العزيز لا يرجعان واستأذن
النبي

النبي صلى الله عليه وسلم نساءه في أن يمرض في بيت عائشة وقال
النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه
وقال الزهري فيمن قال لامرأته هبي لي بعض صداقك أو كله ثم لم
يمكث إلا يسيرا حتى طلقها فرجعت فيه قال يرد إليها إن كان
خلبها وإن كانت أعطته عن طيب نفس ليس في شيء من أمره خديعة جاز
قال الله تعالى فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا ٥ حدثنا ابرهيم فكلوه الآية
بن موسى أنا هشام عن معمر عن الزهري أخبرني عبيد الله بن
عبد الله قال قالت عائشة رضي الله عنها لما ثقل النبي صلى الله
عليه وسلم فاشتد وجعه استأذن أزواجه أن يمرض في
بيتي فأذن له فخرج بين رجلين تخط رجلاه الأرض فكان بين العباس
وبين رجل آخر فقال عبيد الله فذكرت لابن عباس ما قالت عائشة
فقال لي وهل تدري من الرجل الذي لم تسم عائشة قلت لا أدري
قال هو علي بن أبي طالب ٥ حدثنا مسلم بن ابرهيم حدثنا
وهيب حدثنا ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالكلب يقيء ثم

يعود في هبته ه باب هبة المرأة لغير زوجها
وعتقها اذا كان لها زوج فهو جائز اذا لم يسفه فان كانت سفيهة فاذا
اذن زوجها جاز قال الله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم ه حدثنا ابو عاصم عن ابن
جريج عن ابي بكر بن عبد الله عن ابي سلمة ان ابا هريرة رضي الله عنه قال
يا رسول الله اي الصدقة اعظم اجرا قال ان تصدق وانت صحيح شحيح
تخشى الفقر وتأمل الغنى ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا
ولفلان كذا وقد كان لفلان ه حدثنا عبد الله بن سعيد حدثنا عبد الله
ثم حدثنا هشام عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال انفقي وتصدقي ولا تحصي فيحصي الله عليك ولا توعي فيوعي
الله عليك ه حدثنا يحيى بن بكير عن الليث عن يزيد عن بكير عن كريب مولى
ابن عباس ان ميمونة بنت الحارث اخبرته انها اعتقت وليدة ولم تستأذن
النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه قالت
اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي قال اوفعلت قلت نعم
قال اما انك لو اعطيتيها اخوالك كان اعظم لاجرك وقال ابن يسار عن
عمرو عن بكير عن كريب ان ميمونة اعتقت ه حدثنا حبان بن موسى
انا عبد الله انا يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها
قالت

قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا
اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها خرج بها معه وكان يقسم لكل
امرأة منهن يومها وليلتها غير ان سودة بنت زمعة وهبت يومها
وليلتها لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تبتغي بذلك
رضى رسول الله صلى الله عليه وسلم باب
من يبدأ بالهدية وقال ابو حميد عن ابيه عن كريب مولى ابن عباس
ان ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اعتقت وليدة لها فقال
لها اما انك لو وصلت بعض اخوالك كان اعظم لاجرك ه حدثنا محمد
ابن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابي عمران الجوني عن
طلحة بن عبد الله بن كريب عن ابن عباس عن ميمونة قالت قلت
يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي قال الى اقربهما منك بابا ه
باب من لم يقبل الهدية لعلة وقال عمر بن العزيز
كانت الهدية في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية اليوم
رشوة ه حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري قال اخبرني
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عبد الله بن عباس اخبره ان الصعب

جَمَّامَةُ اللَّيْثِيُّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ أَنَّهُ أَهْدَى
لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَارَ وَحْشٍ وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ
بِوَدَّانَ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَرَدَّهُ قَالَ لَعَلَّكَ فَلَمَّا عَرَفَ فِي وَجْهِي رَدَّهُ هَدِيَّتِي
قَالَ لَيْسَ بِنَا رَدُّ عَلَيْكَ وَلَكِنَّا حُرُمٌ ٥ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ
عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو السَّاعِدِيِّ قَالَ اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ يُقَالُ لَهُ ابْنُ اللُّتْبِيَّةِ عَلَى الصَّدَقَةِ فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ
هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ إِلَيَّ قَالَ فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ بَيْتِ أُمِّهِ
فَيَنْظُرُ يُهْدَى لَهُ أَمْ لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ أَوْ بَقَرَةً لَهَا خُوَارٌ أَوْ شَاةً
تَيْعَرُ ثُمَّ رَفَعَ بِيَدِهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَةَ إِبْطَيْهِ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ اللَّهُمَّ هَلْ
بَلَّغْتُ ثَلَاثًا ٥ بَابُ إِذَا أَوْصَى لَهُ أَوْ وَعَدَ ثُمَّ
مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ وَقَالَ عَبِيدَةُ إِنْ مَاتَ أَوْ كَاتَبَ فَضَلَّتِ الْهَدِيَّةُ
وَالْمُهْدَى لَهُ حَيٌّ فَهِيَ لِوَرَثَتِهِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فَضَلَّتْ فَهِيَ لِوَرَثَةِ الَّذِي أَهْدَى
٥ وَقَالَ الْحَسَنُ إِنْ هَمَاتَ قَبْلَ فَهِيَ لِوَرَثَةِ الْمُهْدِي لَهُ إِذَا
قَبَضَهَا الرَّسُولُ ٥ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ
الْمُنْكَدِرِ سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا ثَلَاثًا فَلَمْ يَقْدَمْ حَتَّى
تُوُفِّيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ مُنَادِيًا فَنَادَى مَنْ كَانَ
لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَةٌ أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا فَأَتَيْتُهُ
فَقُلْتُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَدَنِي فَحَثَى لِي ثَلَاثًا ٥

بَابُ كَيْفَ يُقْبَضُ الْعَبْدُ وَالْمَتَاعُ وَقَالَ
ابْنُ عُمَرَ كُنْتُ عَلَى بَكْرٍ فَأَشْتَرَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ
هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ ٥ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ
عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَقِبِيَةً وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ مِنْهَا شَيْئًا فَقَالَ مَخْرَمَةُ يَا بُنَيَّ انْطَلِقْ
بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ فَقَالَ ادْخُلْ
فَادْعُهُ لِي قَالَ فَدَعَوْتُهُ لَهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا فَقَالَ خَبَأْنَا هَذَا
لَكَ قَالَ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ رَضِيَ مَخْرَمَةُ ٥ بَابُ
إِذَا وَهَبَ هِبَةً فَقَبَضَهَا الْآخَرُ وَلَمْ يَقُلْ قَبِلْتُ ٥ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
مَحْبُوبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ شَامِيٌّ سَمِعَ مَعْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْغِفَارِيَّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

الرجل هو سلمة بن صخر وقيل سلمان بن صخر

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال هلكت فقال وما ذاك قال وقعت بأهلي
في رمضان قال تجد رقبة قال لا قال فهل تستطيع أن تصوم شهرين
متتابعين قال لا قال فتستطيع أن تطعم ستين مسكينا قال لا قال فجاء رجل من
الأنصار بعرق والعرق المكتل فيه تمر فقال اذهب بهذا فتصدق به
قال على أحوج منا يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها أهل
بيت أحوج منا قال اذهب فأطعمه أهلك ٥ باب إذا
وهب دينا على رجل قال شعبة عن الحكم هو جائز ووهب الحسن بن علي
عليهما السلام لرجل دينه وقال النبي صلى الله عليه وسلم
من كان له عليه حق فليعطه أو ليحلله منه فقال جابر قتل أبي وعليه دين
فسأل النبي صلى الله عليه وسلم غرماءه أن يقبلوا ثمر حائطي ويحللوا أبي
فأبوا فلم يعطهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حائطي
ولم يكسره لهم ولكن قال سأغدو عليك فغدا علينا حين أصبح فطاف في
النخل ودعا في ثمره بالبركة فجددتها فقضيتهم حقوقهم وبقي لنا من
ثمرها بقية ثم جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس
فأخبرته

قال هو

أو ليتحللهُ

إن شاء الله

حدثنا عبدان أنا يونس وقال
الليث حدثني يونس عن ابن شهاب
حدثني ابن كعب بن مالك أن جابر
بن عبد الله أخبره أن أباه
قتل يوم أحد شهيدا فاشتد
الغرماء في حقوقهم فأتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته
فسألهم أن يقبلوا ثمر حائطي
ويحللوا أبي صح

فأخبرته بذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر اسمع
وهو جالس يا عمر فقال ألا يكون قد علمنا أنك رسول الله والله
إنك لرسول الله ٥ باب هبة الواحد للجماعة
وقالت أسماء للقاسم بن محمد وابن أبي عتيق ورثت عن أختي
عائشة بالغابة وقد أعطاني معاوية مائة ألف فهو لكما ٥
حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن أبي حازم عن سهل بن
سعد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بشراب فشرب
وعن يمينه غلام وعن يساره الأشياخ فقال للغلام إن أذنت لي
أعطيت هؤلاء فقال ما كنت لأوثر بنصيبي منك يا رسول الله
أحدا فتله في يده ٥ باب الهبة المقبوضة
وغير المقبوضة والمقسومة وقد وهب النبي صلى الله عليه وسلم
وأصحابه لهوازن ما غنموا منهم وهو غير مقسوم له ٥ حدثنا ثابت
حدثنا مسعر عن محارب عن جابر رضي الله عنه أتيت النبي صلى الله
عليه وسلم في المسجد فقضاني وزادني ٥ حدثنا محمد
بن بشار حدثنا غندر عن شعبة عن محارب سمعت جابر بن عبد الله

أعطيته

وغير المقسومة صح

قال

ثنا شعبة

يقول بعت صح

رضي الله عنه من النبي صلى الله عليه وسلم بعيرا في سفر فلما أتينا
المدينة قال ائت المسجد فصل ركعتين فوزن قال شعبة أراه فوزن
لي فأرجح فما زال منها شيء حتى أصابها أهل الشام يوم الحرة ٥ حدثنا قتيبة عن
مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه يقول أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أتي بشراب وعن يمينه غلام وعن يساره الأشياخ
فقال للغلام أتأذن لي أن أعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله لا أوثر
بنصيبي منك أحدا فتله في يده ٥ حدثنا عبد الله بن عثمان
بن جبلة أخبرني أبي عن شعبة عن سلمة قال سمعت أبا سلمة عن أبي هريرة
رضي الله عنه قال كان لرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم
دين فهم به أصحابه فقال دعوه فإن لصاحب الحق مقالا وقال اشتروا
له سنا فأعطوه إياه فقالوا إنا لا نجد سنا إلا أفضل من سنه قال
فاشتروه فأعطوه إياه فإن من أخيرهم أو خيركم أحسنكم
قضاء

باب إذا وهب جماعة لقوم ٥

٥ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة
أن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة أخبراه أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال

فأرجح صح

يا رسول الله صح

خ فأعطوها

الأسنان صح

من خيركم

خ خير الناس

مروان

قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد إليهم
أموالهم وسبيهم فقال لهم معي من ترون وأحب الحديث إلي
أصدقه فاختاروا إحدى الطائفتين إما السبي وإما المال
وقد كنت استأنيت وكان النبي صلى الله عليه وسلم انتظرهم
بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم أن النبي صلى
الله عليه وسلم غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا فإنا نختار
سبينا فقام في المسلمين فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإن
إخوانكم هؤلاء جاؤونا تائبين وإني رأيت أن أرد إليهم سبيهم
فمن أحب منكم أن يطيب ذلك فليفعل ومن أحب أن يكون على حظه حتى
نعطيه إياه من أول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس طيبنا يا
رسول الله فقال لهم إنا لا ندري من أذن منكم فيه ممن لم
يأذن فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم فرجع الناس فكلمهم
عرفاؤهم ثم رجعوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبروه أنهم
طيبوا وأذنوا فهذا الذي بلغنا من سبي هوازن ٥ هذا
آخر قول الزهري يعني فهذا الذي بلغناه

باب

نسخه
قال أبو عبد الله قوله
فهذا الذي بلغنا من سبي
هوازن من قول الزهري

من أهدي له هدية وعنده جلساؤه فهو أحق ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما
أن جلساءه شركاؤه ولم يصح ٥ حدثنا ابن مقاتل انا عبد الله انا
شعبة عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أخذ سنا فجا صاحبه يتقاضاه فقالوا فجاءه
له فقال إن لصاحب الحق مقالا ثم قضاه أفضل من سنه وقال أفضلكم
أحسنكم قضاء ٥ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا ابن عيينة عن عمرو
عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فكان رضي الله عنه
على بكر لعمر صعب فكان يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم أبوه فيقول أبوه
يا عبد الله لا يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم أحد فقال له النبي صلى
الله عليه وسلم بعنيه فقال عمر هو لك فاشتراه فقال هو لك يا عبد الله
فاصنع به ما شئت ٥ باب إذا وهب بعيرا لرجل وهو
راكبه فهو جائز ٥ وقال الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عمرو عن ابن عمر رضي
الله عنهما قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر وكنت على بكر صعب
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعنيه فابتاعه فقال النبي صلى
الله عليه وسلم هو لك يا عبد الله ٥ باب هدية
ما

لبسه

ما يكره لبسها حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن
عمر قال رأى عمر بن الخطاب حلة سيراء عند باب المسجد فقال يا رسول
الله لو اشتريتها فلبستها يوم الجمعة وللوفد قال إنما يلبسها من
لا خلاق له في الآخرة ثم جاءت حلل فأعطى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عمر منها حلة فقال أكسوتنيها وقد قلت في حلة عطارد
ما قلت فقال إني لم أكسكها لتلبسها فكساها عمر أخا له بمكة
مشركا ٥ حدثنا محمد بن جعفر أبو جعفر حدثنا ابن فضيل عن أبيه
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم
بيت فاطمة فلم يدخل عليها وجاء علي فذكرت له ذلك فذكره للنبي صلى
الله عليه وسلم قال إني رأيت على بابها سترا موشيا فقال ما
لي وللدنيا فأتاها علي فذكر ذلك لها فقالت ليأمرني فيه بما شاء
قال ترسل به إلى فلان أهل بيت بهم حاجة ٥ حدثنا حجاج ترسل
ابن منهال حدثنا شعبة أخبرني عبد الملك بن ميسرة سمعت زيد بن
وهب عن علي قال أهدى إلي النبي صلى الله عليه وسلم
حلة سيراء فلبستها فرأيت الغضب في وجهه فشققتها بين نسائي ٥

باب قبول الهدية من المشركين
وقال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
هاجر إبراهيم بسارة فدخل قرية فيها ملك أو جبار فقال أعطوها
آجر وأهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم وقال
أبو حميد أهدى ملك أيلة للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء وكساه
بردا وكتب له ببحرهم حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا يونس بن
محمد قال حدثنا شيبان عن قتادة حدثنا أنس رضي الله عنه قال
أهدي للنبي صلى الله عليه وسلم جبة سندس وكان ينهى عن الحرير
فعجب الناس منها فقال والذي نفس محمد بيده لمناديل سعد بن معاذ في
الجنة أحسن من هذا وقال سعيد عن قتادة عن أنس إن
أكيدر دومة أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله
بن عبد الوهاب قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا شعبة عن هشام بن
زيد عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن يهودية أتت النبي صلى الله عليه
وسلم بشاة مسمومة فأكل منها فقيل ألا نقتلها قال لا فما زلت أعرفها
في لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا أبو النعمان
قال

(في الهامش: بسارة خ — حـ أكيدر اسم ملك دومة — فجيء بها صح — نقتلها خ)

قال حدثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه عن أبي عثمان عن عبد الرحمن بن أبي
بكر رضي الله عنهما قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومائة فقال
النبي صلى الله عليه وسلم هل مع أحد منكم طعام فإذا مع رجل صاع من طعام
أو نحوه فعجن ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها فقال النبي صلى
الله عليه وسلم بيعا أم عطية أو قال أم هبة قال لا بل بيع فاشترى منه شاة
فصنعت وأمر النبي صلى الله عليه وسلم بسواد البطن أن يشوى وايم الله
ما في الثلاثين والمائة إلا قد حز النبي صلى الله عليه وسلم له حزة من سواد
بطنها إن كان شاهدا أعطاها إياه وإن كان غائبا خبأ له فجعل منها قصعتين
فأكلوا أجمعون وشبعنا ففضلت القصعتان فحملناه على البعير أو كما قال
باب الهدية للمشركين وقول الله تعالى
لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم
أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين حدثنا خالد بن
مخلد قال حدثنا سليمان قال حدثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال رأى عمر
حلة على رجل تباع فقال للنبي صلى الله عليه وسلم ابتع هذه الحلة تلبسها
يوم الجمعة وإذا جاءك الوفد فقال إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة

(في الهامش: حـ المشعان المنتفش الشعر طويل أي طويل جدا فوق الطول — أم خ — الكبد خ — ومائة خ — بن بلال صح)

فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم منها بحلل فأرسل إلى عمر منها بحلة
فقال عمر كيف ألبسها وقد قلت فيها ما قلت قال إني لم أكسكها لتلبسها
تبيعها أو تكسوها فأرسل بها عمر إلى أخ له من أهل مكة قبل أن يسلم حدثنا
عبيد بن إسمعيل قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن أسماء بنت أبي بكر
رضي الله عنها قالت قدمت علي أمي وهي مشركة في عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت وهي
راغبة أفأصل أمي قال نعم صلي أمك ۝ باب لا يحل لأحد أن
يرجع في هبته وصدقته ۝ حدثنا مسلم بن إبرهيم قال حدثنا هشام
وشعبة قالا حدثنا قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالعائد في قيئه
وحدثنا عبد الرحمن بن المبارك قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا
أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم ليس لنا مثل السوء الذي يعود في هبته كالكلب يرجع في قيئه
حدثنا يحيى بن قزعة قال حدثنا مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه سمعت عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه يقول حملت على فرس في سبيل الله فأضاعه الذي
كان

قلت يا رسول الله
اسم امها قتلة وقيل قتيلة
قال
يعود

كان عنده فأردت أن أشتريه منه وظننت أنه بائعه برخص فسألت عن
ذلك النبي فقال لا تشتره وإن أعطاكه بدرهم واحد فإن العائد في
صدقته كالكلب يعود في قيئه ۝ باب حدثنا
إبرهيم بن موسى قال أنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم
قال أخبرني عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة أن بني صهيب مولى
ابن جدعان ادعوا بيتين وحجرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
أعطى ذلك صهيبا فقال مروان من يشهد لكما على ذلك قالوا ابن عمر
فدعاه فشهد لأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم صهيبا بيتين
وحجرة فقضى مروان بشهادته لهم بسم الله الرحمن الرحيم
باب ما قيل في العمرى والرقبى أعمرته الدار
فهي عمرى جعلتها له استعمركم فيها جعلكم عمارا ۝ حدثنا
أبو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة عن جابر رضي الله عنه
قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرى أنها لمن وهبت له ۝
حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة قال
حدثني النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه

أن ابن
بني

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرى جائزة وقال عطاء حدثني
جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ٥ باب من
استعار من الناس الفرس ٥ حدثنا آدم قال حدثنا شعبة عن قتادة
قال سمعت انسا يقول كان فزع بالمدينة فاستعار النبي صلى الله عليه
وسلم فرسا لابي طلحة يقال له المندوب فركب فلما رجع قال ما
رأينا من شيء فزعنا وجدناه لبحرا ٥ باب الاستعارة
للعروس عند البناء ٥ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا عبد الواحد بن أيمن
قال حدثني ابي قال دخلت على عائشة رضي الله عنها وعليها درع قطر ثمن خمسة
دراهم فقالت ارفع بصرك الى جاريتي انظر اليها فانها تزهى ان تلبسه في
البيت وقد كان لي منهن درع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فما كانت امرأة تقين بالمدينة الا ارسلت الي تستعيره ٥ ٥ ٥
باب فضل المنيحة ٥ حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا
مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال نعم المنيحة اللقحة الصفي منحة والشاة الصفي تغدو
بإناء وتروح بإناء ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا ابن وهب قال

حدثني يونس عن ابن شهاب عن انس بن مالك رضي الله عنه قال
لما قدم المهاجرون المدينة من مكة وليس بايديهم شيء وكانت
الانصار اهل الارض والعقار فقاسمهم الانصار على ان يعطوهم انصاف
اموالهم كل عام ويكفونهم العمل والمؤونة وكانت ام انس ام سليم
كانت ام عبد الله بن ابي طلحة فكانت اعطت ام انس رسول الله صلى
الله عليه وسلم عذاقا فاعطاها رسول الله صلى الله عليه وسلم ام ايمن
مولاته ام اسامة ابن زيد قال ابن شهاب فاخبرني انس بن مالك ان النبي
صلى الله عليه وسلم لما فتح من قفل اهل خيبر انصرف الى المدينة رد المهاجرون
الى الانصار منائحهم التي كانوا منحوهم من ثمارهم فرد النبي صلى الله عليه
وسلم الى امه عذاقها واعطى رسول الله صلى الله عليه
وسلم ام ايمن عذاقا من حائطه فقال احمد بن شبيب اخبرنا ابي عن
يونس بهذا وكان حائطا من حوائطه ٥ حدثنا مسدد قال
حدثنا عيسى بن يونس قال حدثنا الاوزاعي عن حسان بن عطية عن ابي
كبشة السلولي سمعت عبد الله بن عمرو يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان ابغض حصلة اعلاها سمينة العنق مائلة

منها نجاتوا بها ونتصدق من ثمرها الا ادخله الله بها الجنة قال
حسان فعددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس واماطة
الاذى عن الطريق ونحوه فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة حدثنا
محمد بن يوسف قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني عطاء عن جابر رضي الله عنه
قال كانت لرجال منا فضول ارضين فقالوا نؤاجرها بالثلث والربع
والنصف فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها
او ليمنحها اخاه فان ابى فليمسك ارضه وقال محمد بن يوسف حدثنا
الاوزاعي حدثني الزهري حدثني عطاء بن يزيد حدثني ابو سعيد قال جاء
اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الهجرة فقال ويحك ان الهجرة الى
شأنها شديد فهل لك من ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها قال نعم قال
فهل تمنح منها شيئا قال نعم قال فتحلبها يوم وردها قال نعم قال فاعمل
من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا حدثنا محمد بن لم يترك
بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب عن عمرو عن طاوس قال
حدثني اعلمهم بذاك يعني ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى
ارض تهتز زرعا فقال لمن هذه فقالوا اكتراها فلان فقال اما انه لو منحها تهتز زرعها
اياه

اياه كان خيرا له من ان يأخذ عليها اجرا معلوما ه ه ه ه
باب اذا قال اخدمتك هذه الجارية
على ما يتعارف الناس فهو جائز وقال بعض الناس هذه عارية
وان قال كسوتك هذا الثوب فهو هبة حدثنا ابو اليمان
قال انا شعيب قال انا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
هاجر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هاجر ابراهيم
بسارة فاعطوها آجر فرجعت فقالت اشعرت ان الله كبت الكافر
واخدم وليدة وقال ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
رجلا عليه وسلم فاخدمها هاجر باب اذا
حمل رجل على فرس فهو كالعمرى والصدقة وقال بعض الناس له ان
يرجع فيها حدثنا الحميدي قال انا سفيان قال سمعت مالكا يسأل
زيد بن اسلم قال سمعت ابي يقول قال عمر حملت على فرس في سبيل الله
فرأيته يباع فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره ولا
تعد في صدقتك بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب الشهادات باب ما جاء في البينة

على المدعى لقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل
مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه
الله فليكتب وليملل الذي عليه الحق وليتق الله ربه ولا يبخس منه شيئا
فإن كان الذي عليه الحق سفيها أو ضعيفا أو لا يستطيع أن يمل هو فليملل
وليه بالعدل واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين
فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل إحداهما فتذكر
إحداهما الأخرى ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا ولا تسأموا أن
تكتبوه صغيرا أو كبيرا إلى أجله ذلكم أقسط عند الله وأقوم للشهادة
وأدنى ألا ترتابوا إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح ألا
تكتبوها وأشهدوا إذا تبايعتم ولا يضار كاتب ولا شهيد وإن تفعلوا
فإنه فسوق بكم واتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شيء عليم وقوله
تعالى يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على
أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا
تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون
خبيرا ه باب إذا عدل رجلا فقال لا أعلم

أن لا ترتابوا

أحدا

تعلم إلا خيرا أو قال ما علمت إلا خيرا ه حدثنا عمرو حدثنا عبد الله
ابن عمر النميري قال حدثنا يونس وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب
أخبرني عروة وأبو المسيب وعلقمة ابن وقاص وبعض حديثهم يصدق بعضا حين
عابت عائشة وبعض حديثهم يصدق بعضا حين قال لها أهل الإفك فدعا رسول
الله صلى الله عليه وسلم عليا وأسامة حين استلبث الوحي يسألهما
في فراق أهله فأما أسامة فقال أهلك ولا نعلم إلا خيرا وقالت بريرة
إن رأيت عليها أمرا أغمصه أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين
أهلها فتأتي الداجن فتأكله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من
يعذرنا في رجل بلغني أذاه في أهلي بيتي فوالله ما علمت من أهلي إلا خيرا
ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه إلا خيرا ه باب شهادة
المختبئ وأجازه عمر بن عتبة قال وكذلك يفعل بالكاذب الفاجر وقال
الشعبي وابن سيرين وعطاء وقتادة السمع شهادة وقال الحسن يقول لم
يشهدوني على شيء وأني سمعت كذبي وكذبي ه حدثنا أبو اليمان قال
أخبرنا شعيب عن الزهري قال سالم سمعت عبد الله بن عمر يقول انطلق رسول
الله صلى الله عليه وسلم وأبي ابن كعب الأنصاري يؤمان النخل التي فيها ابن

ما قالوا

صياد حتى اذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ملق رسول الله
يتقي بجذوع النخل وهو يخل لامه يسمع من ابن صياد شيأ قبل ان يراه وابن
صياد مضطجع على فراشه في قطيفة له فيها رمزة فرأت ام ابن
صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجذوع النخل فقالت لابن صياد
اي صاف هذا محمد فثاروا ابن صياد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو تركته بين ٥ حدثنا عبد الله ابن عمر قال حدثنا سفيان عن الزهري
عن عروة عن عائشة رضي الله عنها جاءت امرأة رفاعة القرظي النبي صلى
الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقي فتزوجت عبد الرحمن
ابن الزبير انما معه مثل هدبة الثوب قال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة
لا حتى يذوق عسيلته ويذوق عسيلتك وابو بكر جالس عنده وخالد بن
سعيد بن العاص بالباب ينتظر ان يؤذن له فقال يا ابا بكر الا تسمع الى
هذه ما تجهر به عند النبي صلى الله عليه وسلم ٥ باب
اذا شهد شاهد او شهود بشيء فقال الآخرون ما علمنا ذلك نحلف ويمضي
شهد قال الحميدي هذا كما اخبر بلال ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى في الكعبة وقال اسامة لم يصل فاخذ الناس بشهادة بلال كذلك
ان

التمر بضم الزاي وكسرها هي التربة المنتنة كالحمأة وشهرها والزبر بضم الزاي وفتح الباء التربة الطيبة تخرج من قاع البير

ان شهد شاهد ان ان فلانا على فلان الف درهم وشهد آخران
بالف وخمسمائة بنصفها بالزيادة ٥ حدثنا حبان قال اخبرنا
عبد الله قال حدثنا عمر بن سعيد ابن ابي حسين اخبرني عبد الله ابن ابي
مليكة عن عقبة بن الحرث انه تزوج ابنة لابي اهاب بن عزيز فاتته امرأة
فقالت قد ارضعت عقبة والتي تزوج فقال لها عقبة ما اعلم انك
ارضعتني ولا اخبرتني فارسل الى ابي اهاب يسأله فقال ما
علمت ارضعت صاحبتنا فركب الى النبي صلى الله عليه وسلم
بالمدينة فسأله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وقد قيل
فارقها وتكحت زوجا غيره ٥ باب الشهداء
العدول وقول الله تعالى واشهدوا اذا تبايعتم وشهد عدل منكم
ومن ترضون من الشهداء ٥ حدثنا الحكم بن نافع قال انا شعيب
عن الزهري قال حدثني حميد بن عبد الرحمن ابن عوف ان عبد الله بن عتبة
قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول ان رجالا كانوا يؤخذون
بالوحي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وان الوحي قد انقطع
وانما نأخذكم الآن على ما ظهر لنا من اعمالكم فمن اظهر لنا خيرا امناه وقربناه

يقضي يعطى يؤخذ

صاحبان

علمناه

زمان

محاسبة

لنا

وليس الينا من سريرته شي الله يحاسبه في سريرته ومن اظهر لنا سوا
لم نامنه ولم نصدقه وان قال ان سريرته حسنة

باب تعديل

باب تعديل كم يجوز

٥ حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن
ثابت عن انس رضي الله عنه قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم
بجنازة فاثنوا عليها خيرا فقال وجبت ثم مر باخرى فاثنوا عليها شرا او قال
غير ذلك فقال وجبت فقيل يا رسول الله قلت لهذا وجبت ولهذا
وجبت قال شهادة القوم المومنون شهدا الله في الارض ٥
حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا داود بن ابي الفرات قال حدثنا
عبد الله بن بريدة عن ابي الاسود قال اتيت المدينة وقد وقع بها
مرض وهم يموتون موتا ذريعا فجلست الى عمر فمرت جنازة فاثني
خيرا فقال عمر وجبت ثم مر باخرى فاثني خيرا فقال وجبت ثم مر
بالثالثة فاثني شرا فقال وجبت فقلت وما وجبت يا امير المومنين قال
قلت كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ايما مسلم شهد له اربعة
بخير ادخله الله الجنة قلت وثلاثة قال وثلاثة قلت واثنان قال واثنان ثم لم نساله عن الواحد

قلنا

باب الشهادة على الانساب والرضاع المستفيض والموت القديم

القديم وقال النبي صلى الله عليه وسلم ارضعتني وابا سلمة
ثويبة والتثبت فيه ٥ حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال
انا الحكم عن عراك بن مالك عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي
الله عنها قالت استاذن علي افلح فلم اذن له فقال اتحتجبين مني
وانا عمك فقلت وكيف ذلك قال ارضعتك امراة اخي بلبن اخي
فقالت سالت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدق
افلح ايذني له ٥ حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا همام قال
حدثنا قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في بنت حمزة لا تحل لي يحرم
من الرضاع ما يحرم من النسب هي بنت اخي من الرضاعة ٥ حدثنا
عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عمرة بنت
عبد الرحمن ان عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندها وانها سمعت صوت
رجل يستاذن في بيت حفصة قالت عايشة فقلت يا رسول الله
اراه فلانا لعم حفصة من الرضاعة فقالت عايشة يا رسول الله هذا رجل

يستأذن في بيتك فقالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أراه فلانا لعم حفصة من الرضاعة قالت عايشة لو كان فلان حيا
لعمها من الرضاعة دخل علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
نعم انه عمها من الرضاعة من أجل الولادة ٥ حدثنا
محمد بن كثير قال انا
سفيان عن اشعث بن ابي الشعثاء عن ابيه عن مسروق عن عايشة رضي الله
عنها قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي رجل
قال يا عايشة من هذا قلت اخي من الرضاعة قال يا عايشة انظرن من
اخوانكن فان الرضاعة من المجاعة ٥ تابعه بن مهدي عن سفيان ٥ ٥
باب شهادة القاذف والسارق والزاني ٥
وقول الله تعالى ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا واولئك هم
الفاسقون الا الذين تابوا ٥ وجلد عمر رضي الله عنه ابا بكرة
وشبل بن معبد وناسا بعد في العصر ثم استتابهم وقال عمر متى ما ترد شهادة
واجاز علي بن عبد الله بن عتبة وعمر بن عبد العزيز بن حبيب وطاوس ومجاهد
والشعبي وعلمة والزهري ومحارب بن دثار وشريح ومعاوية بن قرة
٥ وقال لبعض المناد الامر عندنا بالمدينة اذا رجع القاذف عن قوله
واستغفر

واستعفر توبته قبلت شهادته فقال الشعبي فقاذ اذا اكذب
نفسه جلد وقبلت وقال الثوري يجلد الحد العبد ثم اعتق جازت
شهادته وان استتيب الحدود فتضا باه جايزة ٥ وقال لا يعجز
الناس ان لا يجدوا شهادة القاذف والسارق ثم قال لا يجوز نكاح بغير شاهدين
فان تزوج بشهادة محدودين جاز وان تزوج بشهادة عبدين لم يجز
واجاز شهادة المحدود والعبد والامة لرؤيتهم هلال رمضان وكيف
نعود توبته وقد نفى النبي صلى الله عليه وسلم الزاني سنة ونهى النبي
صلى الله عليه وسلم عن كلام كعب بن مالك وصاحبيه حتى حسنوا
ليلة ٥ حدثنا اسمعيل قال حدثني ابن وهب عن يونس وقال
الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة ان الزبير
ان امرأة سرقت في غزوة الفتح فاتي بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم امر فقطعت يدها قالت عايشة فحسنت توبتها وتزوجت وكانت تاتي
بعد ذلك فارفع حاجتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
٥ حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد
ابن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امر رجلا

ولم تحسن جلد مائة وتغريب عام ٥ قال
لا يشهد على شهادة جور ولا شهادة ٥ وقال ابو جرير عن الشعبي
لا اشهد على جور ٥ حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا اشعث
عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال سألني ابي بعض الموهبة
لي من ماله ثم بدا له فوهبها لي فقالت لا ارضى حتى تشهد النبي صلى الله
عليه وسلم فاخذ بيدي وانا غلام فاتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ان امه بنت رواحة سألتني بعض الموهبة لهذا قال آلك ولد سوا هذا
قال نعم قال فاراه قال لا تشهدني على جور ٥ قال ابو جرير عن الركين قال وحدثنا
شعبة قال حدثنا ابو حمزة قال سمعت زهدم بن مضرب قال سمعت عمران بن حصين
رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم خيركم قرني ثم الذين يلونهم
ثم الذين يلونهم قال عمران لا ادري ذكر النبي صلى الله عليه وسلم
بعد قرنين او ثلاثة قال النبي عليه السلام ان بعدكم قوما يخونون ولا
يؤتمنون ويشهدون ولا يستشهدون وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم
السمن ٥ حدثنا محمد بن كثير قال انا سفيان عن منصور عن ابراهيم
عن عبيدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني

رسول الله

ابو حمزة اسمه عبد الله بن الحسين قاضي سجستان

الشعبي لا اشهد على جور ٥ حدثنا

يقرن

ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم
يمينه ويمينه شهادته قال ابراهيم وكانوا يضربوننا على الشهادة والعهد

لقوله

ما لك ولما في شهادة الزور ليقطع الله
عز وجل والذين لا يشهدون الزور ٥ وكتمان الشهادة ولا تكتموا
الشهادة ومن يكتمها فانه آثم قلبه والله بما تعملون عليم ٥ تلوا السلم
بالشهادة ٥ حدثنا عبد الله بن منير سمع وهب بن جرير وعبد الملك
بن ابرهيم قالا حدثنا شعبة عن عبد الله بن ابي بكر بن انس عن انس رضي
الله عنه سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكبائر فقال الاشراك بالله
وعقوق الوالدين وقتل النفس وشهادة الزور ٥ تابعه غندر
وابو عامر ومعاذ وعبد الصمد عن شعبة ٥ حدثنا مسدد قال حدثنا
بشر المفضل قال حدثنا الجريري عن عبد الرحمن ابن ابي بكر عن ابيه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم الا انبئكم بأكبر الكبائر ثلاثا قالوا
بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وجلس وكان
متكئا فقال الا وقول الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت ٥
وقال اسمعيل بن ابرهيم حدثنا الجريري حدثنا عبد الرحمن ٥

باب شهادة الأعمى وأمره ونكاحه وإنكاحه
ومبايعته وقبوله في التأذين وغيره وما يعرف بالأصوات وأجاز
شهادته قاسم والحسن وابن سيرين والزهري وعطاء وقال الشعبي
تجوز شهادته إذا كان عاقلا وقال الحكم رب شيء تجوز فيه وقال
الزهري أرأيت ابن عباس لو شهد على شهادة أكنت ترده وكان ابن
عباس يبعث رجلا إذا غابت الشمس أفطر ويسأل عن الفجر فإذا قيل له طلع
صلى ركعتين وقال سليمان بن يسار استأذنت على عائشة رضي
الله عنها فعرفت صوتي قالت سليمان ادخل فإنك مملوك ما بقي عليك شيء وأجاز
سمرة بن جندب شهادة امرأة منتقبة حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون
قال أنا عيسى بن يونس عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت
سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقرأ في المسجد فقال رحمه الله لقد أذكرني كذا وكذا
آية أسقطتهن من سورة كذا وكذا وزاد عباد بن عبد الله عن عائشة تهجد النبي
صلى الله عليه وسلم في بيتي فسمع صوت عباد يصلي في المسجد فقال يا عائشة
أصوت عباد هذا قلت نعم قال اللهم ارحم عبادا حدثنا مالك بن إسمعيل
قال حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة قال أنا ابن شهاب عن سالم بن عبد الله

القاسم — فإذا قال غابت صح — قيل غابت — بقي صح — منتقبة — أسقطهن

عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن أو قال حتى تسمعوا
أذان ابن أم مكتوم وكان ابن أم مكتوم رجلا أعمى لا يؤذن حتى يقول له
الناس أصبحت حدثنا زياد بن يحيى قال حدثنا حاتم بن وردان
قال حدثنا أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة قال
قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم أقبية فقال لي أبي مخرمة انطلق بنا
إليه عسى أن يعطينا منها شيئا فقام أبي على الباب فتكلم فعرف النبي صلى الله عليه
وسلم صوته فخرج إليه ومعه قباء وهو يريه محاسنه وهو يقول خبأت لك
خبأت هذا لك باب شهادة النساء
وقوله تعالى فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان حدثنا ابن أبي
مريم قال أنا محمد بن جعفر قال أخبرني زيد عن عياض بن عبد الله عن
أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أليس
شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلنا بلى قال فذلك من
نقصان عقلها باب شهادة الإماء والعبيد وقال
أنس شهادة العبد جائزة إذا كان عدلا وأجازه شريح وزرارة

عن أبي — هذا لك هذا خبأت لك هذا — زياد

ابن أوفى ٥ وقال ابن سيرين شهادته جائزة إلا العبد لسيده وأجاز
الحسن وإبراهيم في الشيء التافه وقال شريح كلهم سواء وإما حدثنا
أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن عقبة بن الحرث ح وحدثنا عبد الله
عبد الله قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال سمعت ابن أبي مليكة قال
حدثني عقبة بن الحارث أو سمعته يقول أنه تزوج أم يحيى بنت أبي إهاب فأتت
أمة سوداء فقالت قد أرضعتكما فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
فأعرض عني قال فتنحيت فذكرت ذلك له قال وكيف وقد زعمت أن قد
أرضعتكما فنهاه عنها ٥ باب شهادة المرضعة حدثنا
أبو عاصم عن عثمان بن سعيد عن ابن أبي مليكة عن عقبة بن الحرث قال أنه تزوج
امرأة فجاءت امرأة فقالت إني قد أرضعتكما فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فقال كيف وقد قيل دعها عنك أو نحوه ٥ باب تعديل النساء
بعضهن بعضا ٥ حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود وأفهمني بعضه
أحمد قال حدثنا فليح بن سليمان الهمي عن عروة ابن الزبير وسعيد بن المسيب
وعلقمة ابن وقاص الليثي عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الإفك ما قالوا فبرأها الله منه

قال الذهبي وكلهم حدثني بما بلغه عن حديثها وبعضهم أوعى من بعض
وأثبت له اقتصاصا وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث الذي حدثني عن
عائشة وبعض حديثهم يصدق بعضا زعموا أن عائشة قالت كان
رسول الله عليه السلام إذا أراد أن يخرج سفرا أقرع بين أزواجه
فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه فأقرع بيننا في غزاة غزاها فخرج
سهمي فخرجت معه بعدما أنزل الحجاب فأنا أحمل في هودجي وأنزل فيه
فسرنا حتى إذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته تلك وقفل
ودنونا من المدينة آذن ليلة بالرحيل فقمت حين آذنوا بالرحيل فمشيت حتى
جاوزت الجيش فلما قضيت شأني أقبلت إلى الرحل فلمست صدري فإذا
عقد لي من جزع ظفار قد انقطع فرجعت فالتمست عقدي فحبسني ابتغاؤه
فأقبل الذين يرحلون لي فاحتملوا هودجي فرحلوه على بعيري
الذي كنت أركب وهم يحسبون أني فيه وكان النساء إذ ذاك خفافا
لم يثقلن ولم يغشهن اللحم وإنما يأكل العلقة من الطعام فلم يستنكر
القوم حين رفعوه ثقل الهودج فاحتملوه وكنت جارية حديثة
السن فبعثوا الجمل وساروا فوجدت عقدي بعد ما استمر الجيش

جئت منازلهم وليس فيه احد فأممت منزلي الذي كنت فيه فظننت انهم
سيفقدوني فيرجعون إلي فبينا انا جالسة غلبتني عيناي فنمت وكان
صفوان ابن المعطل السلمي ثم الذكواني من وراء الجيش فأصبح
عند منزلي فرأى سواد انسان نائم فأتاني وكان يراني قبل الحجاب
فاستيقظت باسترجاعه حين اناخ راحلته فوطئ يدها فركبتها فانطلق
يقود بي الراحلة حتى أتينا الجيش بعد ما نزلوا معرسين في نحر الظهيرة
فهلك من هلك وكان الذي تولى الإفك عبد الله ابن أبي ابن سلول فقدمنا
المدينة فاشتكيت بها شهرا يفيضون من قول اصحاب الإفك ويريبني في
وجعي اني لا أرى من النبي صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت ارى منه
حين أمرض فيسلم ثم يقول كيف تيكم لا اشعر بشيء من ذلك حتى نقهت
فخرجت انا وام مسطح قبل المناصع متبرزنا لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك
قبل ان نتخذ الكنف قريبا من بيوتنا وأمرنا أمر العرب الأول في البرية
او في التنزه فأقبلت انا وام مسطح بنت ابي رهم نمشي فعثرت في مرطها
فقالت تعس مسطح فقلت لها بئس ما قلت أتسبين رجلا شهد بدرا
فقالت يا هنتاه ألم تسمعي ما قالوا فأخبرتني بقول اهل الإفك فازددت
مرضا

يعني قوله انا لله وانا اليه راجعون
حتى
والناس صح
وجعي
اتمايدخل صح
اذ تمد الكنيف
التنزه
نقهت ... فهمت ونقهت من المرض

مرضا الى مرضي فلما رجعت الى بيتي دخل علي رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال كيف تيكم فقلت ائذن لي الى ابوي قالت وانا
اريد ان استيقن الخبر من قبلهما فأذن لي رسول الله صلى
الله عليه وسلم فأتيت ابوي فقلت لأمي ما يتحدث به الناس فقالت يا
بنية هوني على نفسك الشأن فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيئة
عند رجل يحبها ولها ضرائر الا اكثرن عليها فقلت سبحان الله ولقد تحدث
الناس بهذا قالت فبت تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقأ لي دمع ولا
اكتحل بنوم ثم اصبحت فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي ابن
ابي طالب واسامة ابن زيد حين استلبث الوحي يستشيرهما في فراق
اهله فأما اسامة فأشار عليه بالذي يعلم في نفسه من الود لهم
فقال اسامة اهلك يا رسول الله ولا نعلم والله الا خيرا واما علي
ابن ابي طالب فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها
كثير وسل الجارية تصدقك فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بريرة فقال يا بريرة هل رأيت فيها شيئا فقالت بريرة لا والذي
بعثك بالحق ان رأيت منها امرا اغمصه عليها اكثر من انها جارية حديثة

ناحيتئذ صح
جل
تخبرك
يريبك صح

السر تام عز الحبيب فتأتي الداجن فتأكله فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم من يومه فاستعذر من عبد الله ابن أبي سلول فقال يا رسول
الله من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي فوالله ما علمت على أهلي
إلا خيرا وقد ذكروا رجلا ما علمت عليه إلا خيرا وما كان يدخل على أهلي إلا معي فقام سعد بن معاذ فقال يا
رسول الله أنا والله أعذرك منه إن كان من الأوس ضربنا عنقه وإن كان
من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا فيه أمرك فقام سعد بن عبادة
وهو سيد الخزرج وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية
فقال كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على ذلك فقام أسيد بن الحضير فقال
كذبت لعمر الله لنقتلنه فإنك منافق تجادل عن المنافقين فثار الحيان الأوس
والخزرج حتى همّوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فنزل يخفضهم
حتى سكتوا وسكت وبكيت يومي لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم فأصبح
عندي أبواي وقد بكيت ليلتين ويوما حتى أظن أن البكاء فالق كبدي قالت
فبينما هما جالسان عندي وأنا أبكي إذ استأذنت امرأة من الأنصار
فأذنت لها فجلست تبكي معي فبينا نحن كذلك إذ دخل رسول الله صلى
الله عليه وسلم فجلس ولم يجلس عندي من يوم قيل لي ما قيل قبلها وقد
مكث شهرا لا يوحى إليه في شأني شيء قالت فتشهد ثم قال يا عائشة
فإنه بلغني عنك كذا وكذا فإن كنت بريئة فسيبرئك الله وإن كنت ألممت
بذنب فاستغفري الله وتوبي إليه فإن العبد إذا اعترف بذنبه
ثم تاب تاب الله عليه فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
مقالته قلص دمعي حتى ما أحس منه قطرة وقلت لأبي أجب عني رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال والله ما أدري ما أقول لرسول الله
فقلت لأمي أجيبي عني رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال فقالت
أي والله ما أدري ما أقول لرسول الله قالت وأنا جارية حديثة
السن لا أقرأ كثيرا من القرآن فقلت إني والله لقد علمت لقد سمعتم ما تحدث به
الناس ووقر في أنفسكم وصدقتم به ولئن قلت لكم إني بريئة
والله يعلم أني بريئة لتصدقنني والله ما أجد لي ولكم مثلا إلا
أبا يوسف إذ قال فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون ثم
تحولت على فراشي وأنا أرجو أن يبرئني الله ولكن والله ما ظننت أن
ينزل الله في شأني وحيا ولأنا أحقر في نفسي من أن يتكلم القرآن
في أمري ولكن كنت أرجو أن يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم

ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه إلا خيرا

قتله

ليلتين ويوما

يوم

في اليوم رؤيا يبرئني الله بها فوالله ما رام مجلسه ولا خرج أحد من
أهل البيت حتى أنزل عليه فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء حتى إنه ليتحدر
منه مثل الجمان من العرق في يوم شات فلما سري عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو يضحك فكان أول كلمة تكلم بها أن قال لي يا عائشة
احمدي الله فقد برأك الله فقالت لي أمي قومي إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقلت لا والله لا أقوم إليه ولا أحمد إلا الله فأنزل
الله تعالى إن الذين جاؤوا بالإفك عصبة منكم الآيات فلما أنزل الله
هذا في براءتي قال أبو بكر الصديق وكان ينفق على مسطح ابن أثاثة
لقرابته منه والله لا أنفق على مسطح شيئا أبدا بعد ما قال لعائشة
فأنزل الله ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة إلى قوله غفور رحيم
فقال أبو بكر بلى والله إني لأحب أن يغفر الله لي فرجع إلى مسطح الذي
كان يجري عليه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل زينب بنت
جحش عن أمري فقال يا زينب ما علمت ما رأيت فقالت يا رسول الله أحمي
سمعي وبصري والله ما علمت عليها إلا خيرا قالت وهي التي كانت تساميني
فعصمها الله بالورع ه و **حدثنا** (قال) فليح عن هشام ابن عروة عن عائشة
وعبد

وعبد الله ابن الزبير مثله و **حدثنا** فليح عن ربيعة ابن أبي عبد الرحمن
ويحيى ابن سعيد عن القاسم بن محمد بن أبي بكر مثله ه ه ه
باب إذا زكى رجل رجلا كفاه ه وقال
أبو جميلة وجدت منبوذا فلما رآني عمر قال عسى الغوير أبؤسا كأنه
يتهمني قال عريفي إنه رجل صالح قال كذاك اذهب وعلينا نفقته ه
حدثنا ابن سلام قال أخبرنا عبد الوهاب قال حدثنا خالد
الحذاء عن عبد الرحمن ابن أبي بكرة عن أبيه قال أثنى رجل على
رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ويلك قطعت عنق صاحبك
قطعت عنق صاحبك مرارا ثم قال من كان منكم مادحا أخاه لا محالة
فليقل أحسب فلانا والله حسيبه ولا أزكي على الله أحدا أحسبه
كذا وكذا إن كان يعلم ذلك منه ه **باب** ما
يكره من الإطناب في المدح وليقل ما يعلم ه **حدثنا** محمد بن صباح
قال حدثنا إسمعيل ابن زكريا قال حدثنا بريد بن عبد الله عن أبي
بردة عن أبي موسى رضي الله عنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
رجلا يثني على رجل ويطريه في مدحه فقال أهلكتم أو قطعتم ظهر الرجل

خ كذلك — محمد بن سلام — خ الصباح — الإطراء المدح بالكذب

باب بلوغ الصبيان وشهادتهم وقول
الله تعالى واذا بلغ الاطفال منكم الحلم فليستاذنوا ٥ وقال
مغيرة احتلمت وانا ابن ثنتي عشرة سنة وبلوغ النساء في الحيض
لقوله عز وجل واللائي يئسن من المحيض الى قوله لم يطمثهن ٥
وقال الحسن ابن صالح ادركت جارة لنا جدة بنت احدى وعشرين
سنة ٥ حدثنا عبد الله ابن سعيد قال حدثنا ابو اسامة قال
حدثني عبيد الله قال حدثني نافع قال حدث ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضه يوم احد وهو ابن اربع
عشرة سنة فلم يجزني ثم عرضني يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة
سنة فاجازني قال نافع فقدمت على عمر بن عبد العزيز وهو خليفة
فحدثته هذا الحديث فقال ان هذا لحد بين الصغير والكبير وكتب الى
عماله ان يفرضوا لمن بلغ خمس عشرة ٥ حدثنا علي ابن عبد الله قال
حدثنا صفوان ابن سليم عن عطاء ابن يسار عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم
الجمعة واجب على كل محتلم ٥ باب سؤال الحاكم المدعي
هل

الى الحيض
ثنتي عشرة
جدة بنت
لحد بين الصغير والكبير
مسلم
الامام

هل لك بينة قبل اليمين ٥ حدثنا مسدد قال انا ابو عوانة
عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين وهو فيها فاجر ليقتطع بها
مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان ٥ قال فقال
الاشعث ابن قيس في والله كان ذلك كان بيني وبين رجل من
اليهود ارض فجحدني فقدمته الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الك بينة قال قلت لا
فقال لليهود احلف قال قلت يا رسول الله اذا يحلف فيذهب بمالي
قال فانزل الله ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا
الى اخر الاية ٥ باب اليمين على المدعى عليه في الاموال
والحدود ٥ وقال النبي صلى الله عليه وسلم شاهداك
او يمينه ٥ وقال قتيبة حدثنا سفيان عن ابن شبرمة قال
كلمني ابو الزناد في شهادة الشاهد ويمين المدعي فقلت قال الله
تعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل
وامرأتان ممن ترضون من الشهداء ان تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى

قال إذا كان يشهد شهادة شاهد ويمين المدعي فما يقضي لزيدكم
إحداهما الأخرى ما دام يسمع بذكرهما الأخرى ٥ حدثنا
أبو نعيم قال حدثنا ابن عمر بن أبي ليلى قال كتب ابن عباس إلى
الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى عليه ٥
باب حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا
جرير عن منصور عن أبي وائل قال قال عبد الله من حلف على يمين يستحق بها
مالا لقي الله وهو عليه غضبان ثم أنزل الله تصديق ذلك
إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا إلى آخر الآية
قيس خرج إلينا فقال أما تحدثكم أبو عبد الرحمن حدثنا قال فقال صدق
لفي أنزلت كان بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال شاهداك أو يمينه فقلت إنه إذا يحلف ولا
يبالي فقال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين يستحق بها مالا هو فيها
فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فأنزل الله تصديق ذلك
ثم قرأ هذه الآية ٥ باب إذا ادعى أو قذف فله أن
يلتمس البينة ٥ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابن أبي عدي عن هشام قال

قال شاهداك أو يمينه عن ابن عباس أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي
صلى الله عليه وسلم بشريك ابن سحماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم
البينة أو حد في ظهرك فقال يا رسول الله إذا رأى أحدنا على امرأته
رجلا ينطلق يلتمس البينة فجعل يقول البينة وإلا حد في ظهرك فذكر
حديث اللعان ٥ باب اليمين بعد العصر
حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا جرير ابن عبد الحميد عن الأعمش عن
طلحة عن أبي مريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب
أليم رجل على فضل ماء بطريق يمنع منه ابن السبيل ورجل بايع رجلا
لا يبايعه إلا للدنيا فإن أعطاه ما يريد وفى له وإلا لم يف له ورجل ساوم
رجلا بسلعة بعد العصر فحلف بالله لقد أعطي به كذا وكذا فأخذها
باب يحلف المدعى عليه حيث ما وجبت عليه اليمين
وإن أبى صعد من موضع الجنازة ٥ فمر مروان باليمين على زيد بن ثابت
فأبى أن يحلف له فجعل زيد يحلف فما بالى فمر أن يحلف على المنبر فجعل
المنبر فقال أحلف له مكانك فجعل زيد يحلف فما بالى فمر أن يحلف على المنبر فجعل
مروان يعجب منه ٥ وقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم شاهداك

أو يمينه فلم تخص مكانا دون مكان ه حدثنا موسى بن إسمعيل قال
حدثنا عبد الواحد عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين ليقتطع بها مالا لقي الله
وهو عليه غضبان ه باب إذا تسارع قوم في
اليمين ه حدثنا إسحق بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق قال أنا معمر
عن همام عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم عرض على
قوم اليمين فأسرعوا فأمر أن يسهم بينهم في اليمين أيهم يحلف ه
باب قول الله تعالى إن الذين يشترون
بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا ه حدثني إسحق قال أنا يزيد بن هارون
قال أنا العوام قال حدثني إبرهيم أبو إسمعيل السكسكي سمع عبد الله بن أبي
أوفى يقول أقام رجل سلعته فحلف بالله لقد أعطي بها ما لم يعطها فنزلت إن
الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا وقال ابن أبي أوفى الناجش
آكل ربا خائن ه حدثنا بشر بن خالد قال حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن
سليمن عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على
يمين كاذبا ليقتطع مال الرجل أو قال أخيه لقي الله وهو عليه غضبان فأنزل
الله

لهم

سلعة بسلعة

ليقتطع مال

الله تصديق ذلك في القرآن إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم
ثمنا قليلا الآية فلقيني الأشعث فقال ما حدثكم عبد الله اليوم قلت كذا
وكذا قال في أنزلت ه باب كيف يستحلف قال الله
تعالى يحلفون بالله لكم وقوله عز وجل ثم جاؤوك يحلفون بالله إن
أردنا إلا إحسانا وتوفيقا يقال بالله وتالله ووالله وقال النبي صلى
الله عليه وسلم ورجل حلف بالله كاذبا بعد العصر ولا يحلف بغير الله ه
ه حدثنا إسمعيل بن عبد الله قال حدثني ملك عن عمه أبي سهيل عن أبيه
أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فإذا هو يسأله عن الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات
في اليوم والليلة فقال هل علي غيرها فقال لا إلا أن تطوع فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وصيام رمضان قال هل علي غيره قال لا إلا أن
تطوع قال وذكر له رسول الله الزكاة قال هل علي غيرها قال لا إلا أن
تطوع فأدبر الرجل وهو يقول والله لا أزيد على هذا ولا أنقص قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلح إن صدق ه حدثنا موسى بن
إسمعيل قال حدثنا جويرية قال ذكر نافع عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه

قال خ

في الأصل المصري قوله بالرفع
وفي غير باب بغير سويف وقوله
بالجر

ويحلفون بالله إنهم لمنكم
ويحلفون بالله لكم ليرضوكم
فيقسمان بالله لشهادتنا
أحق خ

ابن مالك خ

صلى الله عليه وسلم صح

وسلم قال لو كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت ۞ باب من
اقام البينة بعد اليمين وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعل بعضكم الحن بحجته من
بعض قال طاوس وابرهيم وشريح البينة العادلة احق من اليمين الفاجرة
حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب
عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما تختصمون الي ولعل — انكم
بعضكم الحن بحجته من بعض فمن قضيت له بحق اخيه شيا بقوله فانما اقطع له قطعة
من النار فلا ياخذها ۞ باب من امر بانجاز الوعد وفعله
الحسن واذكر في الكتاب اسمعيل انه كان صادق الوعد وقضى ابن الاشوع بالوعد — وذكر اسماعيل
وذكر ذلك عن سمرة وقال المسور سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر صهرا له — بن مخرمة صح
قال وعدني فوفا قال ابو عبد الله ورايت اسحق بن ابرهيم يحتج بحديث ابن — فوفا لي / فوفاني
اشوع ۞ حدثنا ابرهيم بن حمزة قال حدثنا ابرهيم بن سعد عن صالح عن
ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس اخبره قال اخبرني ابو
سفين ان هرقل قال له سالتك ماذا يامركم فزعمت انه قال يامركم بالصلاة والصدق — سالتكم
والعفاف والوفا بالعهد واداء الامانة قال وهذه صفة نبي ۞ — نبي
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن ابي سهيل نافع بن
مالك

سهيل بن ابي عامر

مالك بن ابي عامر عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا — بن هشام بن موسى
اوتمن خان واذا وعد اخلف ۞ حدثنا ابرهيم قال انا هشام
عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر ابن
عبد الله قال لما مات النبي صلى الله عليه وسلم جا ابا بكر مال من قبل العلاء
ابن الحضرمي فقال ابو بكر من كان له على النبي صلى الله عليه وسلم دين او — عليه
كانت له قبله عدة فلياتنا قال جابر فقلت وعدني رسول الله عليه
السلام ان يعطيني هكذا وهكذا وهكذا فبسط يديه ثلاث مرات — حدثني
قال جابر فعد في يدي خمسماية ثم خمسماية ثم خمسماية ۞ حدثنا محمد
ابن عبد الرحيم قال انا سعيد بن سليمن قال ثنا مروان بن شجاع عن سالم
الافطس عن سعيد بن جبير قال سالني يهودي من اهل الحيرة اي الاجلين
قضى موسى قلت لا ادري حتى اقدم على حبر العرب فاساله فقدمت فسالت
ابن عباس فقال قضى اكثرهما واطيبهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا قال فعل ۞ باب لا يسال اهل الشرك عن
الشهادة وغيرها ۞ وقال الشعبي لا تجوز شهادة اهل الملل بعضهم على

بعض لقوله تعالى فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء وقال أبو
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصدقوا أهل الكتاب
ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما أنزل الآية ٥ حدثنا يحيى بن
بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة عن ابن عباس قال يا معشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب وكتابكم
الذي أنزل على نبيه أحدث الأخبار بالله تقرؤونه لم يشب وقد حدثكم الله عز وجل
أن أهل الكتاب بدلوا ما كتب الله وغيروا بأيديهم الكتاب فقالوا هو من عند الله
ليشتروا به ثمنا قليلا ألا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسائلتهم ولا والله
ما رأينا منهم رجلا قط يسألكم عن الذي أنزل عليكم ٥ باب
القرعة في المشكلات وقوله إذ يلقون أقلامهم أيهم يكفل مريم ٥
وقال ابن عباس اقترعوا فجرت الأقلام مع الجرية وعال قلم زكرياء الجرية
فكفلها زكرياء وقوله فساهم أقرع فكان من المدحضين يعني من المسهومين وقال أبو هريرة
عرض النبي صلى الله عليه وسلم على قوم اليمين فأسرعوا فأمر أن يسهم بينهم
أيهم يحلف ٥ حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا أبي قال حدثنا
الأعمش قال حدثني الشعبي أنه سمع النعمان بن بشير يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم
مثل

إلينا صح
يشيب
هذا
مسألتهم
باب القرعة
وعدا

مثل المدهن في حدود الله والواقع فيها مثل قوم استهموا سفينة فصار
بعضهم في أسفلها وصار بعضهم في أعلاها فكان الذي في أسفلها
يمرون بالماء على الذين في أعلاها فتأذوا به فأخذ فأسا فجعل
ينقر أسفل السفينة فأتوه فقالوا ما لك قال تأذيتم بي ولا بد لي من
الماء فإن أخذوا على يديه أنجوه ونجوا أنفسهم وإن تركوه أهلكوه
وأهلكوا أنفسهم ٥ حدثنا أبو اليمان قال أنا شعيب عن الزهري
قال حدثني خارجة بن زيد الأنصاري أن أم العلاء امرأة من
نسائهم قد بايعت النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أن عثمان بن
مظعون طار له سهمه في السكنى حين أقرعت الأنصار سكنى المهاجرين
قالت أم العلاء فسكن عندنا عثمان فاشتكى فمرضناه حتى إذا
توفي وجعلناه في ثيابه دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت رحمة الله عليك أبا السائب فشهادتي عليك لقد أكرمك الله عز وجل
فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك أن الله أكرمه فقلت لا
أدري بأبي أنت وأمي يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم أما عثمان فقد جاءه والله اليقين وإني لأرجو له الخير

فأخذوا
بن مظعون صح

والله

والله ما أدري وأنا رسول الله ما يفعل بي قالت فوالله لا أزكي
أحدا بعده أبدا وأجزى ذلك قالت فمضت فأتيت عثمان فباعني منها فجرى
فيئي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال دلك عملك ٥

حدثنا محمد بن مقاتل قال أنا عبد الله قال حدثنا يونس عن الزهري
قال أخبرني عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها
خرج بها معه وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير أن سودة بنت
زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
تبتغي بذلك رضا رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ حدثنا إسمعيل قال
حدثني مالك عن موسى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء
والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون ما
في التهجير لاستبقوا إليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو
حبوا ٥ بسم الله الرحمن الرحيم

ما جاء في الإصلاح بين الناس وقول الله تعالى لا خير

أخبرنا

بذلك

إذا تفاسدوا

ما جاء في الإصلاح بين الناس

في كثير من الأمر إن أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس
ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما وقول
الإمام للمأمومين ليصلح بين الناس أحيانا ٥ حدثنا سعيد أبو
مريم قال حدثنا أبو غسان قال حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد
رضي الله عنه أن ناسا من بني عمرو بن عوف كان بينهم شيء فخرج
النبي صلى الله عليه وسلم في أناس من أصحابه يصلح بينهم فحضرت الصلاة
ولم يأت النبي صلى الله عليه وسلم فأتى بلال أبا بكر فأذن بالصلاة ولم
يأت النبي صلى الله عليه وسلم فأتى إلى أبي بكر فقال للنبي صلى الله
عليه وسلم حبس وقد حضرت الصلاة فقال لبلال إن نعم إن شئت فأقام الصلاة فتقدم أبو بكر فجاء النبي صلى الله عليه
وسلم يمشي في الصفوف حتى قام في الصف الأول فأخذ الناس في
التصفيح حتى أكثروا وكان أبو بكر لا يلتفت في الصلاة فالتفت فإذا
هو بالنبي صلى الله عليه وسلم وراءه فأشار يده فأمره النبي صلى الله عليه
فرفع أبو بكر يديه فحمد الله ثم رجع القهقرى وراءه حتى دخل في
الصف وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس فلما فرغ أقبل

ليؤم

فأذن بلال

وتقدم

بالتصفيق

بالتصفيح

على الناس فقال يا أيها الناس ما لكم حين نابكم شيء في صلاتكم أخذتم بالتصفيح
إنما التصفيح للنساء من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله فإنه لا يسمعه
أحد إلا التفت يا أبا بكر ما منعك حين أشرت لك لم تصل بالناس فقال
ما كان ينبغي لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا مسدد قال حدثنا معتمر قال سمعت أبي أن أنسا قال قيل للنبي
صلى الله عليه وسلم لو أتيت عبد الله بن أبي فانطلق إليه النبي صلى الله عليه
وسلم وركب حمارا فانطلق المسلمون يمشون معه وهي أرض سبخة
فلما أتاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال إليك عني والله لقد آذاني
نتن حمارك فقال رجل من الأنصار منهم والله لحمار رسول الله صلى الله عليه
وسلم أطيب ريحا منك فغضب لعبد الله رجل من قومه فشتمه فغضب لكل
واحد منهما أصحابه فكان بينهما بالجريد والأيدي والنعال فبلغنا أنها أنزلت
وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما ه باب
ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس ه حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب أن حميد بن عبد الرحمن أخبره أن
أمه أم كلثوم بنت عقبة أخبرته أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول

في — رسول الله — أجر هو عبد الله بن رواحة — فشتمه فشتما — بالجريد ضرب

الكاذب — النصلح — فيريد — وغيره — صح — فهو

يقول ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيرا أو يقول خيرا ه
باب قول الإمام لأصحابه اذهبوا بنا نصلح
ه حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الأويسي وإسحاق بن محمد الفروي قالا حدثنا محمد بن جعفر عن أبي حازم
عن سهل بن سعد أن أهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة فأخبر رسول
الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال اذهبوا بنا نصلح بينهم ه
باب قول الله تعالى أن يصالحا بينهما
صلحا والصلح خير ه حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن هشام
ابن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها وإن امرأة خافت من
بعلها نشوزا أو إعراضا قالت هو الرجل يرى من امرأته ما لا يعجبه
كبرا أو غيره يريد فراقها فتقول أمسكني واقسم لي ما شئت قالت فلا
بأس إذا تراضيا ه باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح
مردود ه حدثنا آدم قال حدثنا ابن أبي ذئب قال حدثنا الزهري
عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني قالا جاء
أعرابي فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقام خصمه فقال صدق

العسيف الأجير وجمعه عسفا

انقض بيننا بكتاب الله فقال الأعرابي إن ابني كان عسيفا على هذا فزنا
بامرأته فقالوا لي على ابنك الرجم ففديت ابني منه بمائة من الغنم ووليدة
ثم سألت أهل العلم فقالوا إنما على ابنك جلد مائة وتغريب عام فقال النبي
صلى الله عليه وسلم لأقضين بينكما بكتاب الله أما الوليدة والغنم فرد
عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام وأما أنت يا أنيس لرجل فاغد اذهب الى
امرأة هذا فارجمها فغدا إليها أنيس فرجمها حدثنا يعقوب قال ثنا
إبرهيم بن سعد عن أبيه عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه منه
فهو رد رواه عبد الله بن جعفر المخرمي وعبد الواحد بن أبي عون عن سعد بن
إبرهيم باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان
وفلان بن فلان وإن لم ينسبه إلى نسبه أو قبيلته حدثنا محمد بن بشار
قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن أبي إسحق قال سمعت البراء بن عازب
قال لما صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الحديبية كتب
علي بينهم كتابا فكتب محمد رسول الله فقال المشركون لا تكتب محمد رسول الله
ولو كنت رسولا لم نقاتلك فقال لعلي امحه فقال علي ما أنا بالذي أمحاه
محاه

نرد · علي · المخرمي

المخرمي يضبط بضم الميم وفتح الخاء وكسر الراء مشددة منسوب الى المخرم موضع ببغداد ويضبط بفتح الميم وسكون الخاء وفتح الراء منسوب الى جده مخرمة فانه عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة الزهري

وصالحهم

فمحاه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فصالحهم على أن يدخل
هو وأصحابه ثلاثة أيام ولا يدخلوها إلا بجلبان السلاح فسألوه ما جلبان
السلاح قال القراب بما فيه حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن
أبي إسحق عن البراء قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة
فأبى أهل مكة أن يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم على أن يقيم بها ثلاثة أيام
فلما كتبوا الكتاب كتبوا هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقالوا لا نقر
بها فلو نعلم أنك رسول الله ما منعناك ولكن أنت محمد بن عبد الله
قال أنا رسول الله وأنا محمد بن عبد الله ثم قال لعلي امح رسول الله
قال لا والله لا أمحوك أبدا فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم
الكتاب فكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله لا يدخل مكة سلاح
إلا في القراب وأن لا يخرج من أهلها بأحد إن أراد أن يتبعه وأن لا يمنع
أحدا من أصحابه أراد أن يقيم بها فلما دخلها ومضى الأجل أتوا عليا فقالوا
قل لصاحبك اخرج عنا فقد مضى الأجل فخرج النبي صلى الله عليه وسلم
فتبعتهم ابنة حمزة يا عم يا عم فتناولها علي فأخذ بيدها وقال لفاطمة
دونك ابنة عمك احمليها فاختصم فيها علي وزيد وجعفر فقال علي أنا أحق

بما صح

أصله من الجلبة وهي الجلدة التي تغشى القتب ويروى بكسر اللام وتخفيف الباء وهو القراب الذي يوضع فيه السيف بغمده ويرى

تقضى · قضى · لا يدخل مكة سلاحا · يتبعه · حولتها

بما وهي ابنة عمي وقال جعفر ابنة عمي وعاتها تحتي وقال زيد ابنة
أخي فقضاها رسول الله صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة
الأم وقال لعلي أنت مني وأنا منك وقال لجعفر أشبهت خلقي وخلقي
وقال لزيد أنت أخونا ومولانا ٥ باب الصلح مع المشركين
٥ وبه عن أبي سفيان وقال العوف بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
ثم تكون هدنة بيننا وبين بني الأصفر ٥ وفيه سهل بن حنيف وأسامة
والمسور عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال المهيمن ابن مسعود حدثنا
سفيان ابن سعيد عن أبي إسحق عن البراء بن عازب فصالحه النبي صلى الله
عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على ثلاثة أشياء على أن من أتانا من المشركين
رددناه إليهم ومن أتاهم منا لم يردوه وعلى أن يدخلها من قابل
ويقيم بها ثلاثة أيام ولا يدخلها إلا بجلبان السلاح السيف والقوس
ونحوه فجاء أبو جندل يحجل في قيوده فردّه إليهم قال لم يأتك مؤمنا عن
سفيان عن أبي جندل وقال الأوزاعي بالسلاح ٥ حدثنا محمد بن رافع
قال حدثنا شبابة قال حدثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عمر
رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حج معنا فأتى الجعرانة

قريبا من بيننا وبين البيت فمر هديه وحلق رأسه بالحديبية وقاضاهم
على أن يعتمر العام المقبل ولا يحمل سلاحا عليهم إلا سيوفا ولا يمكث
بها إلا ما أحبوا فاعتمر العام المقبل فدخلها كما كان صالحهم
فلما أقام بها ثلاثا أمروه أن يخرج فخرج ٥ حدثنا مسدد قال
حدثنا بشر قال حدثنا يحيى عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة قال
انطلق عبد الله ابن سهل ومحيصة بن مسعود بن زيد إلى خيبر
وهي يومئذ صلح ٥ باب الصلح في الدية
حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال حدثني حميد أن أنسا حدثهم
أن الربيع وهي ابنة النضر كسرت ثنية جارية فطلبوا الأرش وطلبوا العفو
فأبوا فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فأمرهم بالقصاص فقال أنس
ابن النضر أتكسر ثنية الربيع يا رسول الله قال لا والذي بعثك بالحق
لا تكسر ثنيتها فقال يا أنس كتاب الله القصاص فعفى القوم وقبلوا الأرش
فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن من عباد الله لو أقسم على الله لأبره
زاد النضر عن حميد عن أنس وقبلوا الأرش ٥ ٥
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحرب

على أبي هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين
قال فذكره فأصلح بينهما ٥ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان
عن أبي موسى قال سمعت الحسن يقول استقبل والله الحسن بن علي معاوية
بكتائب أمثال الجبال فقال عمرو بن العاص إني لأرى كتائب لا تولي حتى تقتل
أقرانها فقال له معاوية وكان والله خير الرجلين أي عمرو لئن قلت ما أردت
ما أردت لأقتلن قرنك ولئن قلت غير ذلك لأغدرن بك فلما رأى ذلك
عمرو بن العاص قال إن معاوية بعث إليه رجلين من قريش من بني عبد شمس عبد الله
ابن عامر بن كريز فقال لانتما إلى هذا الرجل فاعرضا عليه وقولا له
فأتياه فأتياه فدخلا عليه فتكلما وقالا له فطلبا إليه فقال لهما
الحسن بن علي إن بني عبد المطلب قد أصابوا من هذا المال وإن هذه الأمة قد
عاثت في دمائها قالا فإنه يعرض عليك كذا وكذا ويطلب إليك ويسألك
قال فمن لي بهذا قالا نحن لك به فما سألهما شيئا إلا قالا نحن لك به فصالحه
فقال الحسن ولقد سمعت أبا بكرة يقول رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم على المنبر والحسن بن علي إلى جنبه وهو يقبل على الناس مرة
وعليه أخرى ويقول إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين
عظيمتين من المسلمين قال علي بن عبد الله فما سمعت من المدني
من أبي بكرة بهذا الحديث ٥ باب هل يشير الإمام
بالصلح ٥ حدثنا إسمعيل بن أبي أويس قال حدثني أخي عن سليمان عن يحيى
بن سعيد عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن أن أمه عمرة بنت عبد الرحمن
قالت سمعت عائشة تقول سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
صوت خصوم بالباب عالية أصواتهما وإذا أحدهما يستوضع الآخر
ويسترفقه في شيء وهو يقول والله لا أفعل فخرج عليهما رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال أين المتألي على الله لا يفعل المعروف
فقال أنا يا رسول الله فله أي ذلك أحب ٥ حدثنا يحيى بن
بكير قال حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج قال حدثني عبد الله
ابن كعب بن مالك أنه كان له على عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي
مال فلقيه فلزمه حتى ارتفعت أصواتهما فمر بهما النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا كعب فأشار بيده كأنه يقول النصف فأخذ نصف ما عليه
وترك نصفا ٥ باب فضل الإصلاح بين الناس
والعدل بينهم ٥ حدثنا إسحق قال أنا عبد الرزاق قال أنا معمر عن

هشام عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل
بين الناس صدقة ٥ باب إذا أشار الإمام بالصلح
فأبى حكم عليه بالحكم البين ٥ حدثنا أبو اليمان قال أنا شعيب عن
الزهري قال أخبرني عروة ابن الزبير أن الزبير كان يحدث أنه خاصم رجلا
من الأنصار قد شهد بدرا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في
شراج من الحرة كانا يستقيان به كلاهما فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك فغضب الأنصاري فقال يا
رسول الله أن كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم قال اسق ثم احبس حتى يبلغ الجدر فاستوعى رسول الله حينئذ حقه
للزبير وكان رسول الله قبل ذلك أشار على الزبير برأي سعة له وللأنصاري
فلما أحفظ الأنصاري رسول الله استوعى للزبير حقه في صريح الحكم
قال عروة قال الزبير والله ما أحسب هذه الآية نزلت إلا في ذلك
فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ٥ باب
الصلح بين الغرماء وأصحاب الميراث والمجازفة في ذلك ٥ وقال ابن
عباس

شراج هي مسايل الماء من الحرار إلى السهل والحرة حجارة سود بين جبلين

198

عباس لا بأس أن يتخارج الشريكان فيأخذ هذا دينا وهذا عينا فإن
توي لأحدهما لم يرجع على صاحبه ٥ حدثني محمد بن بشار قال
حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر
ابن عبد الله قال توفي أبي وعليه دين فعرضت على غرمائه أن يأخذوا
التمر بما عليه فأبوا ولم يروا أن فيه وفاء فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فذكرت ذلك له فقال إذا جددته فوضعته في المربد آذنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجاء ومعه أبو بكر وعمر فجلس عليه ودعا بالبركة
ثم قال ادع غرماءك فأوفهم فما تركت أحدا له على أبي دين إلا قضيته وفضل
ثلاثة عشر وسقا سبعة عجوة وستة لون أو ستة عجوة وسبعة
لون فوافيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب فذكرت ذلك له فضحك فقال
ائت أبا بكر وعمر فأخبرهما فقالا لقد علمنا إذ صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما صنع أن سيكون ذلك ٥ وقال هشام عن وهب عن جابر
صلاة العصر ولم يذكر أبا بكر ولا ضحك وقال وترك أبي عليه ثلاثين
وسقا دينا ٥ وقال ابن إسحاق عن وهب عن جابر صلاة
الظهر ٥ باب الصلح بالدين والعين ٥ حدثنا

العجوة تمر يكون بالمدينة واللون جنس من التمر

عبد الله بن محمد قال حدثنا عثمان ابن عمر قال اخبرنا يونس وقال
الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عبد الله ابن كعب بن مالك
اخبره انه تقاضا ابن ابي حدرد دينا كان له عليه في عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم في المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعها رسول الله
وهو في بيته فخرج رسول الله فنادى يا كعب قال لبيك يا رسول الله
فعلت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم فاقضه

كتاب البيوع

باب ما يجوز من الشروط في الاسلام والاحكام والمبايعة

حدثنا يحيى ابن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن
ابن شهاب قال اخبرني عروة ابن الزبير انه سمع مروان والمسور بن
مخرمة تخبر ان عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما
كاتب سهيل ابن عمرو يومئذ كان فيما اشترط سهيل ابن عمرو على النبي صلى
الله عليه وسلم انه لا يأتيك منا احد وان كان على دينك الا رددته الينا
وخليت بيننا وبينه قال المؤمنون كذلك فكاتبه النبي صلى الله عليه وسلم
على ذلك فرد يومئذ ابا جندل الى ابيه سهيل ابن عمرو ولم ترد امرأة احدا من
الرجال

اصواتهما

خرج

صلى الله عليه وسلم

اليهما حتى كشف سجف

حجرته فقال يا كعب

فقال لبيك يا رسول الله

كتاب البيوع

فان

وامتعضوا منه وابا سهيل

الا ذلك

فقام رجل من الانصار

اذا شق عليه

الرجال الا رده في تلك المدة وان كان مسلما وجاءت المؤمنات
مهاجرات وكانت ام كلثوم بنت عقبة ابن ابي معيط ممن خرج الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ وهي عاتق فجاء اهلها
يسألون النبي صلى الله عليه وسلم ان يرجعها اليهم فلم يرجعها اليهم
لما انزل الله فيهن ما انزل من امتحان المؤمنات مهاجرات فامتحنهن الله
اعلم بايمانهن الآية فقال له عروة قال عائشة من اقر بهذا من
المؤمنات مهاجرات
قد امتحنت بهذه الآية يأيها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات
فامتحنوهن الى غفور رحيم قال عروة قالت عائشة فمن اقر بهذا الشرط
منهن قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بايعتك كلاما يكلمها به
والله ما مست يده يد امرأة قط في المبايعة وما بايعهن الا بقوله
حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن زياد بن علاقة قال سمعت جريرا
يقول بايعت النبي صلى الله عليه وسلم فاشترط علي والنصح لكل مسلم
حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن اسمعيل قال حدثني قيس ابن ابي
حازم عن جرير ابن عبد الله قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

فانزل الله تعالى

ليهم

الآية

بايعنا

على اقام الصلاة وايتاء الزكاة والنصح لكل مسلم ه

باب اذا باع نخلا قد ابرت حدثنا

عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
باع نخلا قد ابرت فثمرتها للبائع الا ان يشترط المبتاع ه ه ه

باب الشروط في البيع ه حدثنا

عبد الله بن مسلمة قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة ان
عائشة اخبرته ان بريرة جاءت عائشة تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت
من كتابتها شيئا قالت لها عائشة ارجعي الى اهلك فان احبوا ان اقضي عنك
كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت فذكرت ذلك بريرة الى اهلها فابوا وقالوا
ان شاءت ان تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا ولاؤك فذكرت ذلك لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال لها ابتاعي فاعتقي فانما الولاء لمن اعتق ه

باب اذا اشترط البائع ظهر الدابة الى مكان مسمى جاز

ه حدثنا ابو نعيم قال حدثنا زكريا قال سمعت عامرا يقول حدثني
جابر انه كان يسير على جمل له قد اعيا فمر النبي صلى الله عليه وسلم فضربه
فدعا

فثمرتها
البيوع
قضت
لها

سيرا

فدعا له فسار بسير ليس يسير مثله ثم قال بعنيه بوقية قلت لا ثم قال
بعنيه بوقية فبعته فاستثنيت حملانه الى اهلي فلما قدمنا اتيته
بالجمل ونقدني ثمنه ثم انصرفت فارسل على اثري قال ما كنت لاخذ
جملك فخذ جملك ذلك فهو مالك ه قال شعبة عن مغيرة عن عامر عن جابر
افقرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره الى المدينة ه وقال
اسحق عن جرير عن مغيرة فبعته على ان لي فقار ظهره حتى ابلغ المدينة
ه وقال عطاء وغيره لك ظهره الى المدينة ه وقال محمد بن المنكدر عن جابر شرط
ظهره الى المدينة ه وقال زيد بن اسلم عن جابر ولك ظهره حتى ترجع ه
وقال ابو الزبير عن جابر افقرناك ظهره الى المدينة ه وقال الاعمش عن
سالم عن جابر تبلغ عليه الى اهلك ه وقال عبيد الله وابن اسحق عن وهب
عن جابر اشتراه النبي صلى الله عليه وسلم بوقية ه وتابعه
زيد بن اسلم عن جابر وقال ابن جريج عن عطاء وغيره عن جابر اخذته باربعة
دنانير وهذا يكون وقية على حساب الدينار بعشرة دراهم ولم يبين الثمن مغيرة
عن الشعبي عن جابر وابن المنكدر وابو الزبير عن جابر ه وقال
الاعمش عن سالم عن جابر وقية ذهب ه وقال ابو اسحق عن سالم عن

فاتيته فبعته
باوقية
انيت
اثري
تبلغ
باوقية
اوقية

حامد يأتي ذهبه ٥ وقال داود بن قيس عن عبد الله بن يسير عن جابر
اشتراه بطريق تبوك لحبته قال يأتي أواقه ٥ وقال أبو نضرة عن جابر
اشتراه بعشرين دينارا وقول الشعبي يوقية لأن الإشراط الآخر أوجب
عندي قاله أبو عبد الله ٥ باب الشروط في
المعاملة ٥ حدثنا أبو اليمان قال أنا شعيب قال حدثنا
أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال الأنصار
صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين إخواننا النخيل قال لا فقال
تكفونا المؤونة ونشرككم في الثمرة قالوا سمعنا وأطعنا ٥ حدثنا
موسى قال حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن عبد الله قال أعطى
رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود أن يعملوها ويزرعوها
ولهم شطر ما يخرج منها ٥ باب الشروط في
المهر عند عقدة النكاح ٥ وقال عمر مقاطع الحقوق عند الشروط
ولما شارطت ٥ وقال المسور سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
ذكر صهرا له فأثنى عليه في مصاهرته فأحسن قال حدثني فصدقني
ووعدني فوفى لي ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال

قال أبو عبد الله
وأثبت عندي
عبيد الله

تكفونا

عقد

عمر العاص بن الربيع بن عبد شمس
ابن مناف

فصدقني
فوفى لي

حدثنا يحيى بن سعيد
سمع حنظلة الزرقي

قال حدثني بكير عن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق الشروط أن توفوا به ما استحللتم
به الفروج ٥ باب الشروط في المزارعة
٥ حدثنا مالك بن إسمعيل قال حدثنا ابن عيينة قال سمعت رافع
ابن خديج يقول كنا أكثر الأنصار حقلا فكنا نكري الأرض فربما أخرجت
هذه ولم تخرج هذه فنهينا عن ذلك ولم ينه عن الورق ٥٥
باب ما يجوز من الشروط في النكاح ٥ حدثنا
مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا معمر عن الزهري عن
أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبع
حاضر لباد ولا تناجشوا ولا يزيد على بيع أخيه ولا تطلب طلاق
أخيه ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتستكفئ إناءها ٥ ٥ ٥
باب الشروط التي لا تحل في الحدود ٥
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عبد الله
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني
أنهما قالا إن رجلا من الأعراب أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا

بيع

رسول الله انشدك الله الا قضيت لي بكتاب الله فقال الخصم الآخر وهو افقه
منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم قل قال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته واني
اخبرت ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدة فسألت اهل
العلم فاخبروني انما على ابني جلد مائة وتغريب عام وان على
امرأة هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي
بيده لاقضين بينكما بكتاب الله الوليدة والغنم رد وعلى ابنك جلد مائة
وتغريب عام اغد يا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها قال فغدا
عليها فاعترفت فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت ٥

باب ما يجوز من شروط المكاتب اذا رضي بالبيع
على ان يعتق ٥ حدثنا خلاد بن يحيى قال حدثنا عبد الواحد بن ايمن المكي عن ابيه
قال دخلت على عائشة رضي الله عنها قالت دخلت على بريرة وهي
مكاتبة فقالت يا ام المؤمنين ان اهلي لا يبيعوني حتى يشترطوا ولائي قالت لا
حاجة لي فيك فسمع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم او بلغه فقال ما شان
بريرة فقال اشتريها فاعتقيها وليشترطوا ما شاؤوا قالت فاشتريتها
فاعتقتها

مائة جلدة

اشتريني فان اهلي يبيعوني فاعتقيني قالت نعم قالت

يبيعوني ليشترطوا

فاعتقتها واشترط اهلها ولاءها فقال النبي صلى الله عليه وسلم
الولاء لمن اعتق وان اشترطوا مائة شرط باب
الشروط في الطلاق ٥ وقال ابن المسيب والحسن وعطاء
ان بدأ بالطلاق او اخر فهو احق بشرطه ٥ حدثنا محمد بن عرعرة
قال حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة رضي
الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التلقي وان
يبتاع المهاجر للاعرابي وان تشترط المرأة طلاق اختها وان يستام
الرجل على سوم اخيه ونهى عن النجش وعن التصرية ٥ تابعه
معاذ وعبد الصمد عن شعبة ٥ وقال غندر وعبد الرحمن نهي وقال
آدم نهينا وقال النضر وحجاج بن منهال نهى باب
الشروط مع الناس بالقول ٥ حدثنا ابراهيم بن موسى قال
انا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني يعلى بن مسلم وعمرو بن
دينار عن سعيد بن جبير يزيد احدهما على صاحبه وغيرهما قد سمعته
يحدثه عن سعيد بن جبير قال انا لعند ابن عباس قال حدثني ابي بن كعب قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم موسى رسول الله فذكر الحديث

اخبرهم

انا

هشام هذا هو ابن يوسف قاضي اليمن

قال ألم أقل إنك لن تستطيع معي صبرا كانت الأولى نسيانا
والوسطى شرطا والثالثة عمدا قال لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني
من أمري عسرا لقيا غلاما فقتله فانطلقا فوجدا جدارا يريد أن
ينقض فأقامه قرأها ابن عباس أمامهم ملك ٥ باب
الشروط في الولاء ٥ **حدثنا** إسمعيل قال حدثنا مالك عن هشام بن
عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءتني بريرة فقالت كاتبت
أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية فأعينيني فقالت إن أحبوا أن أعدها
لهم ويكون ولاؤك لي فعلت فذهبت بريرة إلى أهلها فقالت لهم فأبوا
عليها فجاءت من عندهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فقالت
إني عرضت ذلك عليهم فأبوا إلا أن يكون الولاء لهم فسمع النبي صلى الله قد
عليه وسلم فأخبرت عائشة النبي صلى الله عليه وسلم فقال خذيها
واشترطي لهم الولاء فإنما الولاء لمن أعتق ففعلت عائشة ثم قام رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ما بال
رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله ما كان من أقوام
شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط قضاء الله أحق وشرط الله
أوثق

أوثق وإنما الولاء لمن أعتق ٥ باب إذا اشترط
في المزارعة إذا شئت أخرجتك ٥ **حدثنا** أبو أحمد قال حدثنا محمد بن
يحيى أبو غسان الكناني قال أنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله
عنهما قال لما فدع أهل خيبر عبد الله بن عمر قام عمر خطيبا فقال إن
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامل يهود خيبر على أموالهم
وقال نقركم على ما أقركم الله وإن عبد الله بن عمر خرج إلى ماله هناك
فعدي عليه من الليل ففدعت يداه ورجلاه وليس لنا هناك عدو غيرهم
هم عدونا وتهمتنا وقد رأيت إجلاءهم فلما أجمع عمر على ذلك أتاه
أحد بني أبي الحقيق فقال يا أمير المؤمنين أتخرجنا وقد أقرنا محمد
صلى الله عليه وسلم وعاملنا على الأموال وشرط ذلك لنا فقال عمر
أظننت أني نسيت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك
إذا أخرجت من خيبر تعدو بك قلوصك ليلة بعد ليلة فقال كانت
وحبال هذه هزيلة من أبي القاسم قال كذبت يا عدو الله فأجلاهم عمر وأعطاهم
قيمة ما كان لهم من الثمر مالا وإبلا وعروضا من أقتاب ورحال وغير ذلك
رواه حماد بن سلمة عن عبيد الله أحسبه عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبي

صلى الله عليه وسلم احتمره ٥ باب الشروط
في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط مع الناس
بالقلم ٥ حدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال
أنا معمر قال أخبرني الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير عن المسور
بن مخرمة ومروان يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه قالا خرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية حتى كانوا ببعض الطريق قال
النبي صلى الله عليه وسلم إن خالد بن الوليد بالغميم في خيل لقريش طليعة
فخذوا ذات اليمين فوالله ما شعر بهم خالد حتى إذا هم بقترة الجيش فانطلق
يركض نذيرا لقريش وسار النبي صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان بالثنية التي
يهبط عليهم منها برکت به راحلته فقال الناس حل حل فألحت
فقالوا خلأت القصواء خلأت القصواء فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ما خلأت القصواء وما ذاك لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل ثم قال والذي
نفسي بيده لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها
ثم زجرها فوثبت فال فعدل عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمد قليل الماء
يتبرضه الناس تبرضا فلم يلبثه الناس حتى نزحوه وشكي إلى رسول الله

الثوب
حدثنا
إذا هم
طليعة
القصوى
خلأت الناقة اذا مرت
برکت من غير علة ولا ابتداء
بحمل خلاء وكمن مثل راع
يلوثني
اي ياخذونه قليلا قليلا
والبرض الشيء القليل

صلى الله عليه وسلم العطش فانتزع سهما من كنانته ثم أمرهم أن يجعلوه
فيه فوالله ما زال يجيش لهم حتى صدروا عنه فبينما هم كذلك إذ جاء
بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه من خزاعة وكانوا عيبة نصح
رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل تهامة فقال إني تركت كعب
بن لؤي وعامر بن لؤي نزلوا أعداد مياه الحديبية معهم العوذ المطافيل
وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم إنا لم نجئ لقتال أحد ولكنا جئنا معتمرين وإن قريشا قد نهكتهم
الحرب وأضرت بهم فإن شاءوا ماددتهم مدة ويخلوا بيني وبين الناس فإن
أظهر فإن شاءوا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا وإلا فقد جموا وإن هم
أبوا فوالذي نفسي بيده لأقاتلنهم على أمري هذا حتى تنفرد سالفتي ولينفذن
الله أمره فقال بديل سأبلغهم ما تقول فانطلق حتى أتى قريشا فقال إنا قد
جئناكم من هذا الرجل وسمعناه يقول قولا فإن شئتم أن نعرضه عليكم
فعلنا فقال سفهاؤهم لا حاجة لنا أن تخبرنا عنه بشيء فقال ذوو الرأي
منهم هات ما سمعته يقول قال سمعته يقول كذا وكذا فحدثهم بما
قال النبي صلى الله عليه وسلم فقام عروة بن مسعود فقال أي

بالري
العيبة ما يجعل فيه الثياب يجمع على
عيب مثل نذير ونذر وهو هنا
مستعار من وكاء ونحوه اي
الصلوة والسلام
مدة
يشأ
أظهر ان شاء وايد علوا
قوما
ياقوم

ألستم بالولد قالوا بلى أو لست بالوالد قالوا بلى

ألست بالوالد أو لستم بالولد قالوا بلى

قوم ألستم بالوالد قالوا بلى قال أولست بالولد قالوا بلى قال
فهل تتهموني قالوا لا قال ألستم تعلمون أني استنفرت أهل عكاظ
فلما بلحوا علي جئتكم بأهلي وولدي ومن أطاعني قالوا بلى قال فإن هذا
قد عرض لكم خطة رشد اقبلوها ودعوني آتيه قالوا ائته فأتاه فجعل يكلم النبي صلى
الله عليه وسلم فقال النبي نحوا من قوله لبديل فقال عروة عند ذلك أي محمد
أرأيت إن استأصلت أمر قومك هل سمعت بأحد من العرب اجتاح أهله قبلك
وإن تكن الأخرى فإني والله لأرى وجوها وإني لأرى أشوابا من الناس
خليقا أن يفروا ويدعوك فقال له أبو بكر امصص ببظر اللات أنحن نفر عنه وندعه
فقال من ذا قالوا أبو بكر قال أما والذي نفسي بيده لولا يد كانت لك عندي
لم أجزك بها لأجبتك قال وجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فكلما تكلم
أخذ بلحيته والمغيرة بن شعبة قائم على رأس النبي صلى الله عليه وسلم
ومعه السيف وعليه المغفر فكلما أهوى عروة بيده إلى لحية النبي صلى الله
عليه وسلم ضرب يده بنعل السيف وقال له أخر يدك عن لحية رسول الله
فرفع عروة رأسه فقال من هذا قالوا المغيرة بن شعبة فقال أي غدر
ألست أسعى في غدرتك وكان المغيرة صحب قوما في الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم ثم
جاء

بلحوا معناه أبوا من قولهم بلح الرجل إذا انقطع من التعب

فأتاه

كلمة

أصله

أوباشا

بظر نظر

يتنادى بالغدر في الشتم أي غدور يا غادر

جاء فأسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما الإسلام فأقبل
وأما المال فلست منه في شيء ثم إن عروة جعل يرمق أصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم بعينيه قال فوالله ما تنخم رسول الله صلى الله
عليه وسلم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده
وإذا أمرهم ابتدروا أمره وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه وإذا
تكلم خفضوا أصواتهم عنده وما يحدون إليه النظر تعظيما له فرجع عروة
إلى أصحابه فقال أي قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيصر
وكسرى والنجاشي والله إن رأيت ملكا قط يعظمه أصحابه ما يعظم
أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم محمدا والله إن تنخم نخامة إلا وقعت في
كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده وإذا أمرهم ابتدروا أمره
وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه وإذا تكلم خفضوا أصواتهم
عنده وما يحدون إليه النظر تعظيما له وإنه قد عرض عليكم خطة رشد
فاقبلوها فقال رجل من بني كنانة دعوني آتيه فقالوا ائته فلما أشرف
على النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه قال رسول الله هذا فلان
وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فبعثت له واستقبله الناس

صلى الله عليه وسلم

يلبون فلما رأى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء أن يصدوا عن البيت
فلما رجع إلى أصحابه قال رأيت البدن قد قلدت وأشعرت فما أرى أن
يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني
آتيه فقالوا ائته فلما أشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا
مكرز وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فبينما هو يكلمه
إذ جاء سهيل بن عمرو قال معمر فأخبرني أيوب عن عكرمة أنه لما جاء
سهيل بن عمرو قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد سهل لكم من أمركم
قال معمر قال الزهري في حديثه فجاء سهيل بن عمرو فقال هات اكتب
بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي صلى الله عليه وسلم الكاتب فقال اكتب
بسم الله الرحمن الرحيم قال سهيل أما والله ما أدري ما هو ولكن اكتب
باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون والله لا نكتبها إلا بسم الله
الرحمن الرحيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب باسمك اللهم ثم قال
هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم
أنك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله
فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله إني لرسول الله وإن كذبتموني
اكتب

نقضى

رسول الله

206

لقوله

محمد بن عبد الله قال الزهري وذلك لقوله لا يسألوني خطة يعظمون
فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
على أن تخلوا بيننا وبين البيت فنطوف به فقال سهيل والله لا تتحدث
العرب أنا أخذنا ضغطة ولكن ذلك من العام المقبل فكتب فقال سهيل
وعلى أنه لا يأتيك منا رجل وإن كان على دينك إلا رددته إلينا قال المسلمون
سبحان الله كيف يرد إلى المشركين وقد جاء مسلما فبينما هم كذلك إذ
دخل أبو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف في قيوده وقد خرج
من أسفل مكة حتى رمى بنفسه بين أظهر المسلمين فقال سهيل هذا يا
محمد أول ما أقاضيك عليه أن ترده إلي فقال النبي صلى الله عليه وسلم
إنا لم نقض الكتاب بعد قال فوالله إذا لم أصالحك على شيء أبدا قال
النبي صلى الله عليه وسلم فأجزه لي قال ما أنا بمجيزه لك قال بلى
فافعل قال ما أنا بفاعل قال مكرز بل قد أجزناه لك قال أبو جندل
أي معشر المسلمين أرد إلى المشركين وقد جئت مسلما ألا ترون ما قد لقيت وكان قد عذب
عذابا شديدا في الله قال فقال عمر بن الخطاب فأتيت نبي الله صلى
الله عليه وسلم فقلت ألست نبي الله حقا قال بلى قلت ألسنا على

بمجيزه ذلك

بمجيزه

أجزناه

فأجزه

الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم نعطي الدنية في ديننا اذا
قال اني رسول الله ولست اعصيه وهو ناصري قلت اوليس كنت تحدثنا
انا سنأتي البيت فنطوف به قال بلى فاخبرتك انا نأتيه العام قلت لا قال
فانك آتيه ومطوف به قال فاتيت ابا بكر فقلت يا ابا بكر اليس هذا نبي الله
حقا قال بلى قلت السنا على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم
نعطي الدنية في ديننا اذا قال ايها الرجل انه لرسول الله وليس يعصي
ربه وهو ناصره فاستمسك بغرزه فوالله انه على الحق قلت اليس كان
يحدثنا انا سنأتي البيت ونطوف به قال بلى افاخبرك انك تأتيه العام
قلت لا قال فانك آتيه ومطوف به قال الزهري قال عمر فعملت
لذلك اعمالا فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لاصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا قال فوالله ما قام منهم
رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما لم يقم منهم احد دخل على ام سلمة
فذكر لها ما لقي من الناس فقالت ام سلمة يا نبي الله اتحب ذلك اخرج اليهم
ثم لا تكلم احدا منهم كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك
فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا

تأتيه — رسول الله — فنطوف به — انك

فخرج فلم يكلم احدا منهم حتى فعل ذلك نحر بدنه ودعا حالقه فحلقه صح

غا

بعضا ثم جاء نسوة مؤمنات فانزل الله تعالى يا ايها الذين آمنوا
اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن حتى بلغ بعصم الكوافر
فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا له في الشرك فتزوج احديهما معوية
ابن ابي سفيان والاخرى صفوان بن امية ثم رجع النبي صلى الله عليه
وسلم الى المدينة فجاءه ابو بصير رجل من قريش وهو مسلم فارسلوا
في طلبه رجلين فقالوا العهد الذي جعلت لنا فرفعه الى الرجلين والله اني لاري
سيفك هذا يا فلان جيدا فاستله الآخر فقال اجل والله انه لجيد
لقد جربت به ثم جربت فقال ابو بصير ارني انظر اليه فامكنه منه
فضربه حتى برد وفر الآخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآه لقد رأى هذا ذعرا
فلما انتهى الى النبي عليه السلام قال قتل والله صاحبي واني لمقتول فجاء
ابو بصير فقال يا نبي الله قد والله اوفى الله ذمتك قد رددتني
اليهم ثم انجاني الله منهم قال النبي صلى الله عليه وسلم ويل امه
مسعر حرب لو كان له احد فلما سمع ذلك عرف انه سيرده اليهم
فخرج حتى اتى سيف البحر قال وينفلت منهم ابو جندل بن سهيل فلحق

فدفعه — به — قد — فخرج

بأبي بصير فجعل لا يخرج من قريش رجل قد أسلم إلا لحق بأبي بصير
حتى اجتمعت منهم عصابة فوالله ما يسمعون بعير خرجت لقريش
إلى الشام إلا اعترضوا لها فقتلوا وأخذوا أموالهم فأرسلت قريش إلى
النبي صلى الله عليه وسلم تناشده بالله والرحم لما أرسل فمن أتاه فهو آمن
فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم إليهم فأنزل الله تعالى
وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم
حتى بلغ الحمية حمية الجاهلية وكانت حميتهم أنهم لم يقروا أنه نبي الله
ولم يقروا ببسم الله الرحمن الرحيم وحالوا بينهم وبين البيت وقال
عقيل عن الزهري قال عروة فأخبرتني عائشة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يمتحنهن وبلغنا أنه لما أنزل الله أن يردوا إلى المشركين
ما أنفقوا على من هاجر من أزواجهم وحكم على المسلمين أن لا يمسكوا بعصم الكوافر
أن عمر طلق امرأتين قريبة بنت أبي أمية وابنة جرول الخزاعي فتزوج
قريبة معاوية وتزوج الأخرى أبو جهم فلما أبى الكفار أن يقروا بأداء ما أنفق
المسلمون على أزواجهم أنزل الله تعالى وإن فاتكم شيء من أزواجكم إلى
الكفار فعاقبتم والعقب ما يؤدي المسلمون إلى من هاجرت امرأته من الكفار
فأمر

فقتلوهم
الله
يردوا

فأمر أن يعطى من ذهب له زوج من المسلمين ما أنفق من صداق نساء الكفار
اللائي هاجرن وما نعلم أحدا من المهاجرات ارتدت بعد إيمانها وبلغنا
أن أبا بصير بن أسيد الثقفي قدم على النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا مهاجرا
في المدة فكتب الأخنس بن شريق إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله
أبا بصير فذكر الحديث ۝ **باب** الشروط في القرض
وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ذكر رجلا سأل
بعض بني إسرائيل أن يسلفه ألف دينار فدفعها إلى أجل مسمى ۝
وقال ابن عمر وعطاء إذا أجله في القرض جاز ۝ ۝ ۝ ۝
باب المكاتب وما لا يحل من الشروط
التي تخالف كتاب الله ۝ وقال جابر بن عبد الله في المكاتب شروطهم
بينهم وقال ابن عمر أو عمر كل شرط خالف كتاب الله فهو باطل وإن اشترط
مائة شرط ۝ وقال أبو عبد الله يقال عن كليهما عن عمر وابن
عمر ۝ **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان عن يحيى عن عمرة
عن عائشة قالت أتتها بريرة تسألها في كتابتها فقالت إن شئت أعطيت أهلك

ذكر ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم ص

وليس لولاي فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ابناعيها فأعتقها فاء الولاء لمن أعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال ما بال أقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فليس له ولمن اشترط مائة شرط ٥

باب ما ينهى من الاشتراط والثنيا في الإقرار والشروط التي يتعارفها الناس بينهم وإذا قال له على مائة إلا واحدة أو اثنين ٥ وقال ابن عون وقال إبراهيم رجل لرجل أدخل دارك فإن لم أرجل معك يوم كذا وكذا فلك مائة درهم فلم يخرج فقال المشترط على نفسه ما أبيعا وقال إن لك الآخر بما فليس بشيء وبيعك بيع فلم يخرج فقال شرطك للمشتري لأنك أخلفت فقضاء عليه ٥ حدثنا أبو اليمان قال أنا شعيب قال حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن لله تسعة وتسعين اسما مائة إلا واحدة من أحصاها دخل الجنة ٥ باب الشروط في الوقف ٥ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال حدثنا ابن عون قال أنبأني نافع عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب

يتعارفه
أدخل
الرجل
غير مذكورة
واحدا

رضي الله عنه أصاب أرضا بخيبر فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال يا رسول الله إني أصبت أرضا بخيبر لم أصب مالا قط أنفس عندي منه فما تأمرني به فقال إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها قال فتصدق بها عمر أنه لا يباع ولا يوهب ولا يورث وتصدق بها في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف ويطعم غير متمول قال فحدثت به ابن سيرين فقال غير متأثل مالا ٥ بسم الله الرحمن الرحيم ٥ باب ما يذكر في الوصايا وقول النبي صلى الله عليه وسلم وصية الرجل مكتوبة عنده ٥ وقول الله تعالى كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقا على المتقين فمن بدله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه إن الله سميع عليم فمن خاف من موص جنفا أو إثما فأصلح بينهم فلا إثم عليه إن الله غفور رحيم ٥ جنفا مائلا متعمدين مآثم ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك ح وأنبأنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شيء يريد أن يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته

مكانه عنده تابعه محمد بن مسلم عن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم ٥
حدثنا ابرهيم بن الحرث ختن رسول الله صلى الله عليه وسلم
اخي جويرية بنت الحرث قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه
وسلم عند موته درهما ولا دينارا ولا عبدا ولا امة ولا شيا الا بغلته
البيضا وسلاحه وارضا جعلها صدقة ٥ حدثنا خلاد بن يحيى قال
حدثنا ملك قال حدثنا طلحة بن مصرف قال سالت عبد الله بن ابي
اوفى هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اوصى بكتاب الله ٥ حدثنا عمرو بن زرارة قال انا اسمعيل عن
ابن عون عن ابرهيم عن الاسود قال ذكروا عند عايشة ان عليا كان وصيا
فقالت متى اوصى اليه وقد كنت مسندته الى صدري او قالت حجري فدعا
بالطست فلقد انخنث في حجري فما شعرت انه مات فمتى اوصى اليه
باب ان يترك ورثته اغنيا خير من ان يتكففوا الناس
حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن سعد بن ابرهيم عن عامر بن سعد عن
سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه قال جا النبي صلى الله عليه وسلم
يعودني وانا بمكة وهو يكره ان يموت بالارض التي هاجر منها فقال يرحم الله ابن

قال حدثنا يحيى بن ابي بكير حدثنا زهير بن معوية الجعفي حدثنا ابو اسحق عن عمرو بن الحارث صح

موته صح

صدري اي الكبر والثني

اغنياء صح

عفرا قلت يا رسول الله اوصي بمالي كله قال لا قلت فالشطر قال
لا قلت الثلث قال فالثلث والثلث كثير انك ان تدع ورثتك اغنيا خير من
ان تدعهم عالة يتكففون الناس في ايديهم وانك مهما انفقت من نفقة فانها
لك صدقة حتى اللقمة التي ترفعها الى في امراتك وعسى الله ان يرفعك
فينتفع بك ناس ويضر بك اخرون ولم يكن له يوميذ الا ابنة
باب الوصية بالثلث ٥ وقال الحسن لا يجوز للذمي وصية
الا الثلث قال الله تعالى وان احكم بينهم بما انزل الله ٥
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن هشام عن ابيه
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لو غض الناس الى الربع لان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير
او كبير ٥ حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال حدثنا زكريا بن عدي قال
حدثنا مروان عن هاشم بن هاشم عن عامر بن سعد عن ابيه قال
مرضت فعادني النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله
ادع الله ان لا يردني على عقبي قال لعل الله يرفعك وينفع بك ناسا
قلت اريد ان اوصي وانما لي ابنة قلت اوصي بالنصف قال النصف كثير قلت فالثلث

رضي الله عنه

كثير صح

ابنة

قال لا الثلث والثلث كثير أو كبير قال فأوصى الناس بالثلث وجاز
لهم ذلك ٥ باب قول الموصي لوصيه
تعاهد ولدي وما يجوز للوصي من الدعوى ٥ حدثنا عبد الله
ابن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت كان عتبة بن أبي وقاص عهد
إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أن ابن وليدة زمعة مني فاقبضه إليك
فلما كان عام الفتح أخذه سعد فقال ابن أخي قد كان عهد إلي فيه فقام
عبد بن زمعة فقال أخي وابن أمة أبي ولد على فراشه فتساوقا إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ابن أخي كان عهد إلي فيه فقال
عبد بن زمعة أخي وابن وليدة أبي فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر ثم قال لسودة
بنت زمعة احتجبي منه لما رأى من شبهه بعتبة فما رآها حتى لقي الله ٥
باب إذا أومأ المريض برأسه إشارة بينة
جازت ٥ حدثنا حسان بن أبي عباد قال حدثنا همام عن قتادة
عن أنس رضي الله عنه أن يهوديا رض رأس جارية بين حجرين فقيل لها
من فعل

بك أفلان أو فلان حتى سمي اليهودي فأومأت برأسها فجيء به فلم
يزل حتى اعترف فأمر النبي صلى الله عليه وسلم فرض رأسه بالحجارة
باب لا وصية لوارث ٥ حدثنا محمد بن يوسف
عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان
المال للولد وكانت الوصية للوالدين فنسخ الله من ذلك ما أحب فجعل للذكر مثل حظ
الأنثيين وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس وجعل للمرأة الثمن
والربع وللزوج الشطر والربع ٥ باب الصدقة
عند الموت ٥ حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا أبو أسامة عن سفيان
عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رجل للنبي
صلى الله عليه وسلم يا رسول الله أي الصدقة أفضل قال أن تصدق وأنت
صحيح حريص تأمل الغنى وتخشى الفقر ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم
قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان ٥ ٥ ٥ ٥ ٥
باب قول الله تعالى من بعد وصية
يوصي بها أو دين ٥ ويذكر أن شريحا وعمر بن عبد العزيز وطاووسا
وعطاء وابن أذينة أجازوا إقرار المريض بدين ٥ وقال الحسن أحق

ما تصدق به الرجل آخر يوم من الدنيا وأول يوم من الآخرة . وقال
إبراهيم والحكم إذا أبرأ الوارث من الدين برئ . وأوصى رافع بن
خديج أن لا تكشف امرأته الفزارية عما أغلق عليه بابها . وقال
الحسن إذا قال لمملوكه عند الموت كنت أعتقتك جاز . وقال الشعبي إذا
قالت المرأة عند موتها إن زوجي قضاني وقبضت منه جاز . وقال
بعض الناس لا يجوز إقراره لسوء الظن به للورثة ثم استحسن فقال يجوز إقراره
بالوديعة والبضاعة والمضاربة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم
إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا يحل مال المسلمين لقول النبي صلى الله عليه — الحديث صح
وسلم آية المنافق إذا اؤتمن خان . وقال الله تعالى إن الله يأمركم
أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها فلم يخص وارثا ولا غيره فيه عبد الله بن عمرو عن
النبي صلى الله عليه وسلم . حدثنا سليمان بن داود أبو الربيع
قال حدثنا إسماعيل بن جعفر قال حدثنا نافع بن مالك بن أبي عامر أبو
سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال آية المنافق إذا حدث كذب وإذا اؤتمن خان وإذا وعد أخلف . — ثلاث صح

باب تأويل قوله تعالى من بعد وصية توصون بها أو دين

دين . ويذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية
وقوله إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها فأداء الأمانة
أحق من تطوع الوصية . وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا صدقة
إلا عن ظهر غنى . وقال ابن عباس لا يوصي العبد إلا بإذن
أهله . وقال النبي صلى الله عليه وسلم العبد راع في مال سيده .
حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن
المسيب وعروة بن الزبير أن حكيم بن حزام قال سألت رسول الله صلى — ثم سألته فأعطاني صح
الله عليه وسلم فأعطاني ثم قال يا حكيم إن هذا المال خضر حلو فمن أخذه
بسخاوة نفس بورك له فيه ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه
وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى قال — العليا صح
حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا أرزأ أحدا بعدك شيئا
حتى أفارق الدنيا فكان أبو بكر يدعو حكيما ليعطيه العطاء فيأبى
أن يقبل منه شيئا ثم إن عمر دعاه ليعطيه فأبى أن يقبله فقال يا معشر المسلمين
إني أعرض عليه حقه الذي قسم الله له من هذا الفيء فيأبى أن يأخذه فلم يرزأ
حكيم أحدا من الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم حتى توفي .

باب قول الله عز وجل وإذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه

حدثنا أبو النعمان محمد بن الفضل ثنا أبو عوانة
عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال إن ناسا يزعمون
أن هذه الآية نسخت ولا والله ما نسخت ولكنها مما تهاون
الناس هما واليان وال يرث وذاك الذي
يرزق ووال لا يرث فذاك الذي يقول
بالمعروف يقول لا أملك لك أن أعطيك صح

[illegible] هذا الباب مكرر

٥ حدثنا بشر بن محمد السختياني قال انا عبد الله قال انا
يونس عن الزهري قال اخبرني سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الا كلكم راع ومسؤول عن رعيته الامام
راع ومسؤول عن رعيته والرجل راع في اهله ومسؤول عن رعيته والمرأة
في بيت زوجها راعية والخادم في مال سيده راع ومسؤول عن رعيته
قال وحسبت ان قد قال والرجل راع في مال ابيه ٥ ٥ ٥ ٥
فكلكم راع ومسؤول عن رعيته

وقال انا ثابت عن انس قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة
اجعلها في الاقربين اجعلها في اقاربك فجعلها ابو طلحة لحسان وابي بن كعب وقال الانصاري
حدثني ابي عن ثمامة عن انس مثل حديث ثابت قال اجعلها في اقاربك
قال انس فجعلها لحسان وابي بن كعب وكانا اليه اقرب وكان قرابة
حسان وابي من ابي طلحة واسم زيد بن سهل بن الاسود بن حرام بن عمرو بن
زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار وحسان ابن ثابت
ابن المنذر بن حرام فبينهما عمان الى حرام وهو الاب الثالث وحرام بن عمرو
بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك النجار فهو جامع حسان مع ابي
طلحة

وسؤولة عن رعيتها

اجعله

اقرب ٥

وكانا اليه اقرب

الى عمرو بن مالك ٥

طلحة وابيا الى ستة آباء وهو ابي بن كعب ابن قيس ابن
عبيد بن زيد بن معوية بن عمرو بن مالك النجار فعمرو بن مالك يجمع حسان
وابا طلحة وابيا هو قال بعضهم اذا اوصى لاقرب بيته فهو الى
آبائه في الاسلام ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك
اسحق بن عبد الله ابن ابي طلحة انه سمع انسا قال النبي صلى الله
عليه وسلم لابي طلحة ادع لي لم تجعلها في الاقربين فقال ابو طلحة افعل
يا رسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه وبني عمه وقال ابن عجلان
لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين جمع النبي صلى الله عليه وسلم
فخذيه يا بني فهر يا بني عدي لبطون قريش ٥ وقال ابو هريرة
لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين قال النبي صلى الله عليه وسلم يا معشر قريش
او كلمة نحوها اشتروا انفسكم لا اغني عنكم

حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن اسحق بن عبد الله انه سمع انسا قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة اري ان تجعلها في الاقربين قال ابو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه وبني عمه

طلحة ٥ مل يدخل النساء والولد في الاقارب ٥
٥ حدثنا ابو اليمان قال انا شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد بن
المسيب وابو سلمة ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قام
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انزل الله عز وجل وانذر عشيرتك
الاقربين قال يا معشر قريش او كلمة نحوها اشتروا انفسكم لا اغني عنكم

من الله شيئا يا بني عبد مناف لا اغني عنكم من الله شيئا يا عباس ابن عبد المطلب
لا اغني عنك من الله شيئا ويا صفية عمة رسول الله لا
ويا فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم سليني ما شئت من مالي لا اغني عنك من الله شيئا
لا اغني عنك من الله شيئا ه تابعه اصبغ عن ابن وهب عن يونس عن
ابن شهاب ه

باب هل ينتفع الواقف بوقفه

وقد اشترط عمر لا جناح على من وليه ان ياكل وقد يلي الواقف وغيره وكذلك
من جعل بدنة او شيئا لله فله ان ينتفع بها كما ينتفع غيره وان لم يشترط ه
حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا يسوق بدنة فقال له اركبها
فقال يا رسول الله انها بدنة قال اركبها ويلك في الثانية او الثالثة ه

باب اذا وقف شيئا فلم يدفعه الى غيره فهو جائز

لان عمر اوقف وقال لا جناح على من وليه ان ياكل ولم يخص ان وليه عمر او غيره
ه قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة ارى ان تجعلها في الاقربين
فقال افعل فقسمها في اقاربه وبني عمه

باب

اذا قال داري صدقة لله ولم يبين للفقراء او غيرهم فهو جائز ويضعها
في الاقربين او حيث اراد قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة حين قال
احب

224
216

احب اموالي الى بيرحاء وانها صدقة لله فاجاز النبي صلى الله عليه
وسلم ذلك ه وقال بعضهم لا يجوز حتى يبين لمن والاول اصح

باب اذا قال ارضي او بستاني صدقة

عن امي فهو جائز وان لم يبين لمن ذلك ه حدثنا محمد بن سلام قال
اخبرنا مخلد بن يزيد قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني يعلى انه سمع عكرمة
يقول انبانا ابن عباس ان سعد بن عبادة توفيت امه وهو غائب عنها
فقال يا رسول الله ان امي توفيت وانا غائب عنها اينفعها شيء ان
تصدقت به عنها قال نعم قال فاني اشهدك ان حائطي المخراف صدقة
عليها ه

باب اذا تصدق او اوقف بعض ماله

او بعض رقيقه او دوابه فهو جائز ه حدثنا يحيى بن بكير قال
حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله
ابن كعب ان عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك رضي الله عنه قال قلت يا رسول
الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله والى رسوله
قال امسك عليك بعض مالك فهو خير لك قلت فاني امسك سهمي الذي بخيبر

يتلوه في الجزء الرابع باب قوله واذا احضر القسمة اولوا القربى

تم الفراغ من ضبط هذا الجزء المبارك وتصحيحه لكونه صحيحة
على ما الكرا العمر المماع رحمه الله الكهم محمد الحاج ابراهيم العراري لشهر
عمر الله لعالى ولوالديه ولمن قرا فيه ودعى الله الاجر المبارك سابع
شهر رمضان المعظم قدره من شهور سنة ٨٦٨
بحسب الطاقة وقوبل على النسخة صحيحة معتمدة صح

والحمد لله رب العالمين
وصلى الله على سيدنا محمد
واله وصحبه
وسلم وحسبنا الله
ونعم الوكيل

MİLLİ KÜTÜPHANE